

# دولة فلسطين



## وزارة المالية

### مديرية اللوازم العامة

الوثيقة القياسية لمناقصة شراء اللوازم

المناقصة العامة رقم

**MOF-GSD/MOF/2023/162**

### موضوع المناقصة

(استكمال شراء و توريد التموين الجاف للعام 2023)

### الجهة المشترية

( مديرية اللوازم العامة لصالح عدد من مؤسسات و وزارات دولة فلسطين )



القدس - دولة فلسطين

## تمهيد

لقد تم تحضير هذه الوثائق القياسية لمناقصة توريد اللوازم من قبل المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام لاستخدامها من قبل كافة الجهات المشترية وفقاً لأحكام قانون الشراء العام رقم (8) لسنة 2014 ولائحته التنفيذية، في شراء اللوازم وفقاً لأسلوب المناقصة العامة، ويمكن تكييف هذه الوثيقة أيضاً مع متطلبات المناقصات الدولية.

من أجل تبسيط إعداد وثائق المناقصات لكافة عمليات شراء اللوازم، تحتوي هذه الوثيقة القياسية على بنود للاستخدام دون تغيير كما في القسم الأول "التعليمات للمناقصين"، والقسم السادس "سياسة الدولة اتجاه ممارسات الفساد والاحتيال"، والقسم الثامن "الشروط العامة للعقد"، ولا يحق للجهة المشترية إدخال أية تعديلات أو تغييرات على هذه الأقسام إطلاقاً، أما البيانات والمعطيات الخاصة بكل عملية شراء وعقد فيجب أن توضح باستخدام كل من القسم الثاني "جدول بيانات المناقصة"، والقسم السابع "جدول المتطلبات"، والقسم التاسع "الشروط الخاصة للعقد" لإظهار الظروف والشروط الخاصة بالمناقصة، كذلك يحتوي القسم الرابع "نماذج العطاء" على النماذج المطلوب استخدامها.

لا تعتبر الحروف المطبوعة بالشكل المائل سواءً في مربعات أو بين قوسين أو في الحواشي في هذه الوثيقة جزءاً من النص، فهي تحتوي على توجيهات وتعليمات للجهات المشترية لمساعدتها في إعداد وإصدار وثائق المناقصة ولا يجوز أن تبقى في الوثيقة النهائية.

تستخدم هذه الوثيقة في حال عدم حدوث أي تأهيل مسبق قبل طرح المناقصة.



# **الوثيقة القياسية لمناقصة شراء اللوازم وصف مختصر**

## **الجزء الأول – إجراءات المناقصة**

### **القسم الأول: التعليمات للمناقصين**

يقدم هذا القسم معلومات تساعد المناقصين على إعداد عطاءاتهم، كما يقدم معلومات حول كيفية تسليم العطاءات وفتحها وتقييمها وإحالة العقود، ويجب استخدام أحكام هذا القسم دون أي تعديل.

### **القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة**

يحتوي هذا القسم على معلومات محددة خاصة بكل مناقصة، فهو يكمل ويحدد ويعدل معطيات القسم الأول - التعليمات للمناقصين.

### **القسم الثالث: معايير التقييم والمؤهلات**

يتضمن هذا القسم المعايير المستخدمة في تحديد العطاء الأقل تكلفة ومدى مطابقته للمواصفات واستجابته جوهرياً للشروط، والمؤهلات التي يجب توفرها في مقدم العطاء لإنجاز العقد.

### **القسم الرابع: نماذج العطاء**

يتضمن هذا القسم نماذج تقييم العطاءات، وجداول الأسعار، وكفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء الذي يجب أن يقدم مع العطاء مصحوباً بتفويض من المصنّع (إن كان مطلوباً).

### **القسم الخامس: الدول ذات الأهلية**

يتضمن هذا القسم معلومات عن الدول ذات الأهلية.

### **القسم السادس: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال**

يقدم هذا القسم للمناقصين السياسة المرجعية للدولة فيما يتعلق بمكافحة ممارسات الفساد والاحتيال المتعلقة بالمناقصة.

## **الجزء الثاني – متطلبات التوريد**

### **القسم السابع: جدول المتطلبات**

يتضمن هذا القسم قائمة اللوازم، جداول التسليم والتنفيذ، المواصفات الفنية والمخططات التي تصف اللوازم التي سيتم توريدها.

### **الجزء الثالث – شروط ونماذج العقد**

### **القسم الثامن: الشروط العامة للعقد**

يتضمن هذا القسم الشروط العامة التي تطبق على كل عقد، والتي يجب استخدامها دون تعديل.

### **القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد**

يتضمن هذا القسم الشروط الخاصة بكل عقد وأحكام محددة تعديل أو تكميل الشروط العامة المدرجة في القسم الثامن وتقوم الجهة المشترية بإعداد هذا القسم.


### **القسم العاشر: نماذج العقد**

يحتوي هذا القسم على نماذج خطاب الإحالة (كتاب القبول) واتفاقية العقد واللذان عند استكمالهما يتضمنان التصحيحات والتعديلات على العطاء الفائز والمسموح بها حسب التعليمات للمناقصين والشروط العامة والخاصة للعقد.

في حالة اشتراط تقديمها فإن نموذج "كفالة حسن التنفيذ" و"كفالة الدفعية المقدمة" يتم إكمالها وتقديمها من مقدم العطاء الفائز فقط بعد إحالة العقد.

### **الملحق: خطاب الدعوة إلى المناقصة**

يتضمن الملحق نموذج لخطاب الدعوة إلى المناقصة.



وثائق المناقصة  
لشراء اللوازم  
استكمال شراء وتمويل التموين الجاف لعام 2023

---

رقم المناقصة العامة المحلية: MOF-GSD/MOF/2023/162

الجهة المشترية: مديرية اللوازم العامة لصالح عدد من مؤسسات و وزارات دولة فلسطين

تاريخ الإصدار: 2023/8/24


جهة التمويل: وزارة المالية




# الوثيقة القياسية لمناقصة شراء اللوازم

## جدول المحتويات

4	الجزء الأول: إجراءات المناقصة
5	القسم الأول: التعليمات للمناقصين
5	أ. أحكام عامة
8	ب. محتويات وثائق المناقصة
9	ت. إعداد العطاءات
13	ث. تسليم وفتح العطاءات
15	ج. تقييم ومقارنة العطاءات
18	ح. إحالة العقد
20	القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة
24	القسم الثالث: معايير التقييم والتأهيل
25	1. هامش الأفضلية المحلية (الفقرة 33 من التعليمات للمناقصين)
25	2. التقييم (الفقرة 34 من التعليمات للمناقصين)
26	3. التأهيل (الفقرة 36 من التعليمات للمناقصين)
27	القسم الرابع: نماذج العطاء
28	النموذج 1: نموذج معلومات المناقص
النموذج 2: نموذج معلومات الشركاء في انتلاف الشراكة Error! Bookmark not defined.	
29	النموذج 3: نموذج خطاب العطاء
32	النموذج 4: نماذج جدول الأسعار
37	النموذج 5: جدول الأسعار والتنفيذ – الخدمات المتعلقة باللوازم
38	النموذج 6: تفويض المصنع
39	النموذج 7: نموذج كفالة دخول المناقصة (كفالة بنكية)
40	النموذج 8: إقرار ضمان العطاء
41	القسم الخامس – الدول ذات الأهلية
42	القسم السادس. سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والإحتيال
44	الجزء الثاني: متطلبات التوريد




<b>45</b>	القسم السابع: جدول المتطلبات
<b>46</b>	ملاحظات حول إعداد جدول المتطلبات
<b>47</b>	قائمة اللوازم وجدول التسليم
<b>51</b>	المواصفات الفنية
<b>55</b>	المخططات
<b>56</b>	الفحوصات والتفتيش
<b>57</b>	الجزء الثالث: العقد
<b>58</b>	القسم الثامن: الشروط العامة للعقد
<b>70</b>	ملحق الشروط العامة للعقد: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال
<b>71</b>	القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد
<b>73</b>	القسم العاشر: نماذج العقد
<b>74</b>	نموذج خطاب الاحالة (خطاب قبول العطاء)
<b>75</b>	نموذج اتفاقية العقد
<b>76</b>	نموذج كفالة حسن التنفيذ
<b>77</b>	كفالة بنكية للدفع المقدمة
<b>78</b>	الملحق: الدعوة الى المناقصة




## الجزء الأول: إجراءات المناقصة



## القسم الأول: التعليمات للمناقصين

<b>أ. أحكام عامة</b>	
7 .....	نطاق المناقصة..... 1
7 .....	مصدر التمويل والدفع..... 2
7 .....	ممارسات الفساد والاحتيال..... 3
7 .....	أهلية المناقصين..... 4
8 .....	أهلية اللوازم..... 5
<b>8 .....</b>	<b>ب. محتويات وثائق المناقصة.....</b>
8 .....	أجزاء وثائق المناقصة..... 6
9 .....	توضيح وثائق المناقصة..... 7
9 .....	تعديل وثائق المناقصة..... 8
<b>9 .....</b>	<b>ت. إعداد العطاءات.....</b>
9 .....	تكليف إعداد وتقديم العطاء ..... 9
9 .....	لغة العطاء ..... 10
9 .....	الوثائق التي يتكون منها العطاء ..... 11
10 .....	خطاب العطاء وجدوالي الأسعار ..... 12
10 .....	العطاءات البديلة ..... 13
10 .....	أسعار العطاءات والخصومات ..... 14
11 .....	عملة العطاء ..... 15
11 .....	الوثائق التي تؤكد مطابقة اللوازم ..... 16
12 .....	الوثائق التي تؤكد أهلية ومؤهلات المناقص ..... 17
12 .....	فترة صلاحية العطاءات ..... 18
12 .....	ضمان دخول المناقصة ..... 19
13 .....	شكل وتوقيع العطاء ..... 20
<b>13 .....</b>	<b>ث. تسليم وفتح العطاءات.....</b>
13 .....	إغلاق وتعليم وتسليم العطاءات..... 21
	
14 .....	الموعد النهائي لتسليم العطاءات..... 22
14 .....	العطاءات المتأخرة..... 23
14 .....	سحب وتبديل وتعديل العطاءات..... 24

14 .....	فتح مظاريف العطاءات.....	25
<b>15 .....</b>	<b>ج. تقييم ومقارنة العطاءات.....</b>	
15 .....	السرية.....	26
15 .....	توضيح العطاءات.....	27
15 .....	الانحراف والتحفظ والحذف.....	28
16 .....	تحديد استجابة العطاءات لشروط المناقصة.....	29
16 .....	عدم المطابقة، الأخطاء والحذف.....	30
16 .....	تصحيح الأخطاء الحسابية.....	31
17 .....	التحويل إلى عملة واحدة.....	32
17 .....	هامش الأفضلية المحلية.....	33
17 .....	تقييم العطاءات .....	34
18 .....	مقارنة العطاءات.....	35
18 .....	تأهيل المناقصين.....	36
18 .....	حق الجهة المشترية في رفض أو قبول أي عطاء أو رفض كل العطاءات .....	37
<b>18 .....</b>	<b>ح. إ حالـة العـقد.....</b>	
18 .....	معايير الإحالـة.....	38
18 .....	حق الجهة المشترية في تغيير الكميات عند الإحالـة.....	39
18 .....	التـبليـغ بـحالـة العـقد.....	40
19 .....	كـفـالـة حـسـن التـنـفيـذ .....	41
19 .....	توـقـيع العـقد .....	42



## أ. أحكام عامة

### نطاق المناقصة

1

1.1

تصدر الجهة المشترية المشار إليها في جدول بيانات المناقصة وثائق هذه المناقصة لتوريد اللوازم المحددة في القسم السابع – جدول المتطلبات، وتم تحديد اسم ورقم هذه المناقصة العامة في جدول بيانات المناقصة، كما يحدد هذا الجدول اسم ووصف وعدد الرزم في حال تم تجزئة المناقصة إلى رزم.

عند ورودها في وثائق المناقصة:

2.1

أ. تعبير "خطياً" يعني أي وسيلة من وسائل الاتصال الخطى (اليد، البريد، الفاكس البريد الإلكتروني في حال إقراره من المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام)، مع إثبات استلامها.

ب. تستخدم صيغة المفرد لوصف الجمع والعكس صحيح وحسب السياق.

ت. "اليوم" يقصد به اليوم التقويمي ما لم يحدد بغير ذلك.

### مصدر التمويل الدافع

2

1.2

ترغب الجهة المشترية في استخدام جزء من الأموال المخصصة لها من خلال مصدر التمويل المحدد في جدول بيانات المناقصة لتنفيذ المشروع المحدد في جدول بيانات المناقصة، وذلك لتسديد الدفعات المستحقة والمترتبة عن العقد (موضوع الدعوة).

### 3 ممارسات الفساد والاحتيال

1.3

في إطار العقود الممولة وأو المدارة من قبلها، تلزم دولة فلسطين كافة الجهات المشترية والمناقصين، والموردين، والمقاولين ومزودي الخدمة والمستشارين بالتقيد بأعلى المستويات الأخلاقية خلال كل من عملية تقديم العطاءات وتقييمها وإحالة العقد وتنفيذها كما هو مبين في القسم السادس من هذه الوثائق.

امتنالاً لهذه السياسة، يلتزم المقاولون ويلزموا وكلاءهم (سواء أفضح عنهم المناقصون أم لا) والمقاولين من الباطن، والمستشارين من الباطن، ومزودي الخدمة، والموردين وأي أفراد يتبعونهم، بالسماح للجهة المشترية بفحص جميع الحسابات، والسجلات وغيرها من الوثائق المتعلقة بأي مرحلة من المراحل سواء كانت متعلقة بعملية التأهيل المسبق، أو تقديم العطاءات، أو تنفيذ العقد (في حالة الإحالة)، ويكون لها الحق في تدقيقها من قبل أية جهة معينة أو مفوضة من قبل الدولة أو الجهة المشترية.

### 4 أهلية المناقصين

1.4

قد يكون المناقص منشأة فردية، أو شركة/ مؤسسة خاصة، أو شركة مملوكة للدولة تخضع الفقرة 5.4 من التعليمات للمناقصين، أو يكون إنطلاقاً بين أكثر من شركة/ مؤسسة خاصة إما في إطار اتفاقية قائمة أو بنية إبرام مثل هذه الاتفاقية مصادق عليها من قبل كاتب العدل، وفي حالة الافتلاف يجب أن يكون جميع الأعضاء مسؤولين بالتضامن عن تنفيذ العقد مجتمعين ومنفردين وفقاً لشروط العقد، ويلتزم الافتلاف بتسمية المفوض بمتضاد الافتلاف نيابة عن جميع أعضائه خلال عملية تقديم العطاءات وفي حالة إحالة العقد على الافتلاف وخلال تنفيذ العقد، وليس هناك حد لعدد أعضاء الافتلاف ما لم يذكر غير ذلك في جدول بيانات المناقصة. يجب أن لا يكون للمناقص أي تضارب في المصالح، حيث سيتم استبعاد أي مناقص يثبت أنه في حالة تضارب في المصالح، ويعتبر المناقص في حالة تضارب للمصالح مع جهة أو أكثر في إجراءات هذه المناقصة في أي من الحالات التالية:

أ. يديره مناقص آخر أو يدير هو أي مناقص آخر أو يكون تحت إدارة مشتركة مع مناقص آخر بشكل مباشر أو غير مباشر.

ب. يحصل حالياً أو حصل سابقاً على أي دعم من مناقص آخر بشكل مباشر أو غير مباشر.

ت. يشترك مع مناقص آخر بنفس المفهوم القانوني لهذه المناقصة.

ث. لديه علاقة مع مناقص آخر مباشرة أو عن طريق طرف ثالث مشترك، تمكنه من التأثير على عطاء المناقص الآخر، أو التأثير على قرارات الجهة المشترية بشأن هذه المناقصة؛

ج. يشارك في هذه المناقصة بأكثر من عطاء واحد، وهو ما يسيؤدي إلى استبعاد جميع العطاءات التي شارك فيها هذا المناقص، ولكن ذلك لا ينطبق على وجود نفس المورد من الباطن في أكثر من عطاء.


ح. إذا كان أحد المستشارين الذين شاركوا في إعداد التصميم أو المواصفات الفنية لهذه المناقصة من الجهات التابعة للمناقص.

خ. قيام أي من الجهات التابعة للمناقص بالتعاقد (أو بصدده) المشترية كمهندس لإشراف على تنفيذ العقد.

د. إذا كان سيقوم بتوفير اللوازم، أو الأشغال، أو الخدمات وهو على علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالمستشار

### التعاقد) مع الجهة

غير الاستشارية  
الذي قدم



<p><b>3.4</b></p> <p>يمكن للمناقص أن يكون من حملة الجنسية لأي دولة باستثناء الدول المشار إليها في الفقرة 7.4 من التعليمات للمناقصين، ويعتبر المناقص حاملاً لجنسية دولة ما إذا كان تأسس أو تم تسجيله في تلك الدولة وي العمل بمقتضى قانونها وكما هو مبين في أحكام وثيقة التأسيس (أو ما يعادلها من مستندات التأسيس أو التكوين) ومستندات التسجيل بحسب مقتضى الحال، وتتطبق هذه القاعدة أيضاً على المتعاقدين والمستشارين من الباطن المحتملين لكل أجزاء العقد</p>	<p>الخدمات الاستشارية لإعداد أو تنفيذ المشروع المحدد في الفقرة (1.2 ت. م) في جدول بيانات المناقصة، سواء كان أحدهما تابع للأخر مباشرةً أو كانا تحت إدارة مشتركة.</p> <p>ذ. للمناقص علاقة تجارية أو علاقة أسرية وثيقة مع الكوادر الفنية في الجهة المشترية (أو الجهة المخولة بتنفيذ المشروع) الذين: (أ) شاركوا بشكل مباشر أو غير مباشر في إعداد الوثائق أو إعداد المواصفات أو تقييم العطاءات لهذه المناقصة، أو (ب) سوف يشاركون في تنفيذ المشروع أو الإشراف على تنفيذه.</p>
<p><b>4.4</b></p> <p>سيتم استبعاد أي مناقص مدرج في قائمة الحرمان (القائمة السوداء) التي يعدها المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام من المشاركة في المناقصة لعدم الأهلية، ويكون غير ذي أهلية لإحالة العقد عليه أو للحصول على منفعة (مالية أو غير ذلك) من عقد ممول من المال العام، خلال فترة الحرمان المحددة، وتكون هذه القائمة متاحة على العنوان الإلكتروني المذكور في جدول بيانات المناقصة.</p>	<p>يحق للمناقصين من الشركات أو المؤسسات المملوكة للحكومة في فلسطين المشاركة في هذه المناقصة إذا استطاعت إثبات أنها: (أ) مستقلة قانونياً ومالياً، و (ب) تعمل بموجب القانون التجاري، و (ج) ليست شركات أو مؤسسات تابعة للجهة المشترية، ويجب على الشركات أو المؤسسات المملوكة للحكومة إثبات أهليتها للجهة المشترية من خلال الوثائق ذات الصلة، بما في ذلك قانون تأسيسها وغيرها من المعززات التي تطلبها الجهة المشترية.</p>
<p><b>5.4</b></p> <p>يجب أن لا يكون المناقص خاضعاً لعقوبة الحرمان من المشاركة في عمليات الشراء العام نتيجةً لـإخلاله بالشروط الواردة في إقرار ضمان العطاء في مناقصة سابقة.</p> <p>تنافي الأهلية عن الشركات والأفراد إذا كانوا من دولة شملتها "قائمة الدول الخاضعة للحظر أو المقاطعة" الواردة في القسم الخامس، بموجب قانون أو لوائح رسمية تحظر العلاقات التجارية مع تلك الدولة.</p> <p>يجب على المناقص إثبات أهليته بما يتوافق مع متطلبات الجهة المشترية وكلما طلبت ذلك.</p>	<p>تنافي الأهلية عن الشركات والأفراد إذا كانوا من دولة شملتها "قائمة الدول الخاضعة للحظر أو المقاطعة" الواردة في القسم الخامس، بموجب قانون أو لوائح رسمية تحظر العلاقات التجارية مع تلك الدولة.</p>
<p><b>6.4</b></p> <p>يجب أن لا يكون المناقص خاضعاً لعقوبة الحرمان من المشاركة في عمليات الشراء العام نتيجةً لـإخلاله بالشروط الواردة في إقرار ضمان العطاء في مناقصة سابقة.</p> <p>تنافي الأهلية عن الشركات والأفراد إذا كانوا من دولة شملتها "قائمة الدول الخاضعة للحظر أو المقاطعة" الواردة في القسم الخامس، بموجب قانون أو لوائح رسمية تحظر العلاقات التجارية مع تلك الدولة.</p> <p>يجب على المناقص إثبات أهليته بما يتوافق مع متطلبات الجهة المشترية وكلما طلبت ذلك.</p>	<p>يحق للمناقصين من الشركات أو المؤسسات المملوكة للحكومة في فلسطين المشاركة في هذه المناقصة إذا استطاعت إثبات أنها: (أ) مستقلة قانونياً ومالياً، و (ب) تعمل بموجب القانون التجاري، و (ج) ليست شركات أو مؤسسات تابعة للجهة المشترية، ويجب على الشركات أو المؤسسات المملوكة للحكومة إثبات أهليتها للجهة المشترية من خلال الوثائق ذات الصلة، بما في ذلك قانون تأسيسها وغيرها من المعززات التي تطلبها الجهة المشترية.</p>
<p><b>7.4</b></p> <p>يجب أن لا يكون المناقص خاضعاً لعقوبة الحرمان من المشاركة في عمليات الشراء العام نتيجةً لـإخلاله بالشروط الواردة في إقرار ضمان العطاء في مناقصة سابقة.</p> <p>تنافي الأهلية عن الشركات والأفراد إذا كانوا من دولة شملتها "قائمة الدول الخاضعة للحظر أو المقاطعة" الواردة في القسم الخامس، بموجب قانون أو لوائح رسمية تحظر العلاقات التجارية مع تلك الدولة.</p> <p>يجب على المناقص إثبات أهليته بما يتوافق مع متطلبات الجهة المشترية وكلما طلبت ذلك.</p>	<p>يحق للمناقصين من الشركات أو المؤسسات المملوكة للحكومة في فلسطين المشاركة في هذه المناقصة إذا استطاعت إثبات أنها: (أ) مستقلة قانونياً ومالياً، و (ب) تعمل بموجب القانون التجاري، و (ج) ليست شركات أو مؤسسات تابعة للجهة المشترية، ويجب على الشركات أو المؤسسات المملوكة للحكومة إثبات أهليتها للجهة المشترية من خلال الوثائق ذات الصلة، بما في ذلك قانون تأسيسها وغيرها من المعززات التي تطلبها الجهة المشترية.</p>
<p><b>8.4</b></p> <p>يجب أن لا يكون المناقص خاضعاً لعقوبة الحرمان من المشاركة في عمليات الشراء العام نتيجةً لـإخلاله بالشروط الواردة في إقرار ضمان العطاء في مناقصة سابقة.</p> <p>تنافي الأهلية عن الشركات والأفراد إذا كانوا من دولة شملتها "قائمة الدول الخاضعة للحظر أو المقاطعة" الواردة في القسم الخامس، بموجب قانون أو لوائح رسمية تحظر العلاقات التجارية مع تلك الدولة.</p> <p>يجب على المناقص إثبات أهليته بما يتوافق مع متطلبات الجهة المشترية وكلما طلبت ذلك.</p>	<p>يحق للمناقصين من الشركات أو المؤسسات المملوكة للحكومة في فلسطين المشاركة في هذه المناقصة إذا استطاعت إثبات أنها: (أ) مستقلة قانونياً ومالياً، و (ب) تعمل بموجب القانون التجاري، و (ج) ليست شركات أو مؤسسات تابعة للجهة المشترية، ويجب على الشركات أو المؤسسات المملوكة للحكومة إثبات أهليتها للجهة المشترية من خلال الوثائق ذات الصلة، بما في ذلك قانون تأسيسها وغيرها من المعززات التي تطلبها الجهة المشترية.</p>
<p><b>5</b></p> <p>يجب أن لا يكون منشأ أي من اللوازم التي سيتم توريدتها بموجب العقد من أي دولة شملتها "قائمة الدول الخاضعة للحظر أو المقاطعة" الواردة في القسم الخامس.</p> <p>لأغراض هذه الفقرة يشمل تعريف "اللوازم" الأموال المنقوله أيها نوعها ووصفها والخدمات المتعلقة بها إذا كانت قيمتها لا تتجاوز قيمة اللوازم نفسها، كما يشمل تعريف "الخدمات المتعلقة بها" خدمات مثل التأمين والتركيب والتدريب والصيانة.</p> <p>مصطلح "المنشأ" يعني الدولة التي يتم استخراج المواد أو إنتاجها أو زراعتها أو معالجتها أو تصنيعها منها أو فيها، أو التي تنتج من خلال التصنيع أو المعالجة أو التجميع سلعاً تجارية تختلف في صفاتها الأساسية عن مكوناتها.</p>	<p><b>1.5</b></p> <p><b>2.5</b></p> <p><b>3.5</b></p>
<p><b>6</b></p> <p><b>6.6</b></p> <p><b>6.7</b></p> <p><b>6.8</b></p> <p><b>6.9</b></p> <p><b>6.10</b></p> <p><b>6.11</b></p> <p><b>6.12</b></p> <p><b>6.13</b></p> <p><b>6.14</b></p> <p><b>6.15</b></p> <p><b>6.16</b></p> <p><b>6.17</b></p> <p><b>6.18</b></p> <p><b>6.19</b></p> <p><b>6.20</b></p> <p><b>6.21</b></p> <p><b>6.22</b></p> <p><b>6.23</b></p> <p><b>6.24</b></p> <p><b>6.25</b></p> <p><b>6.26</b></p> <p><b>6.27</b></p> <p><b>6.28</b></p> <p><b>6.29</b></p> <p><b>6.30</b></p> <p><b>6.31</b></p> <p><b>6.32</b></p> <p><b>6.33</b></p> <p><b>6.34</b></p> <p><b>6.35</b></p> <p><b>6.36</b></p> <p><b>6.37</b></p> <p><b>6.38</b></p> <p><b>6.39</b></p> <p><b>6.40</b></p> <p><b>6.41</b></p> <p><b>6.42</b></p> <p><b>6.43</b></p> <p><b>6.44</b></p> <p><b>6.45</b></p> <p><b>6.46</b></p> <p><b>6.47</b></p> <p><b>6.48</b></p> <p><b>6.49</b></p> <p><b>6.50</b></p> <p><b>6.51</b></p> <p><b>6.52</b></p> <p><b>6.53</b></p> <p><b>6.54</b></p> <p><b>6.55</b></p> <p><b>6.56</b></p> <p><b>6.57</b></p> <p><b>6.58</b></p> <p><b>6.59</b></p> <p><b>6.60</b></p> <p><b>6.61</b></p> <p><b>6.62</b></p> <p><b>6.63</b></p> <p><b>6.64</b></p> <p><b>6.65</b></p> <p><b>6.66</b></p> <p><b>6.67</b></p> <p><b>6.68</b></p> <p><b>6.69</b></p> <p><b>6.70</b></p> <p><b>6.71</b></p> <p><b>6.72</b></p> <p><b>6.73</b></p> <p><b>6.74</b></p> <p><b>6.75</b></p> <p><b>6.76</b></p> <p><b>6.77</b></p> <p><b>6.78</b></p> <p><b>6.79</b></p> <p><b>6.80</b></p> <p><b>6.81</b></p> <p><b>6.82</b></p> <p><b>6.83</b></p> <p><b>6.84</b></p> <p><b>6.85</b></p> <p><b>6.86</b></p> <p><b>6.87</b></p> <p><b>6.88</b></p> <p><b>6.89</b></p> <p><b>6.90</b></p> <p><b>6.91</b></p> <p><b>6.92</b></p> <p><b>6.93</b></p> <p><b>6.94</b></p> <p><b>6.95</b></p> <p><b>6.96</b></p> <p><b>6.97</b></p> <p><b>6.98</b></p> <p><b>6.99</b></p> <p><b>6.100</b></p> <p><b>6.101</b></p> <p><b>6.102</b></p> <p><b>6.103</b></p> <p><b>6.104</b></p> <p><b>6.105</b></p> <p><b>6.106</b></p> <p><b>6.107</b></p> <p><b>6.108</b></p> <p><b>6.109</b></p> <p><b>6.110</b></p> <p><b>6.111</b></p> <p><b>6.112</b></p> <p><b>6.113</b></p> <p><b>6.114</b></p> <p><b>6.115</b></p> <p><b>6.116</b></p> <p><b>6.117</b></p> <p><b>6.118</b></p> <p><b>6.119</b></p> <p><b>6.120</b></p> <p><b>6.121</b></p> <p><b>6.122</b></p> <p><b>6.123</b></p> <p><b>6.124</b></p> <p><b>6.125</b></p> <p><b>6.126</b></p> <p><b>6.127</b></p> <p><b>6.128</b></p> <p><b>6.129</b></p> <p><b>6.130</b></p> <p><b>6.131</b></p> <p><b>6.132</b></p> <p><b>6.133</b></p> <p><b>6.134</b></p> <p><b>6.135</b></p> <p><b>6.136</b></p> <p><b>6.137</b></p> <p><b>6.138</b></p> <p><b>6.139</b></p> <p><b>6.140</b></p> <p><b>6.141</b></p> <p><b>6.142</b></p> <p><b>6.143</b></p> <p><b>6.144</b></p> <p><b>6.145</b></p> <p><b>6.146</b></p> <p><b>6.147</b></p> <p><b>6.148</b></p> <p><b>6.149</b></p> <p><b>6.150</b></p> <p><b>6.151</b></p> <p><b>6.152</b></p> <p><b>6.153</b></p> <p><b>6.154</b></p> <p><b>6.155</b></p> <p><b>6.156</b></p> <p><b>6.157</b></p> <p><b>6.158</b></p> <p><b>6.159</b></p> <p><b>6.160</b></p> <p><b>6.161</b></p> <p><b>6.162</b></p> <p><b>6.163</b></p> <p><b>6.164</b></p> <p><b>6.165</b></p> <p><b>6.166</b></p> <p><b>6.167</b></p> <p><b>6.168</b></p> <p><b>6.169</b></p> <p><b>6.170</b></p> <p><b>6.171</b></p> <p><b>6.172</b></p> <p><b>6.173</b></p> <p><b>6.174</b></p> <p><b>6.175</b></p> <p><b>6.176</b></p> <p><b>6.177</b></p> <p><b>6.178</b></p> <p><b>6.179</b></p> <p><b>6.180</b></p> <p><b>6.181</b></p> <p><b>6.182</b></p> <p><b>6.183</b></p> <p><b>6.184</b></p> <p><b>6.185</b></p> <p><b>6.186</b></p> <p><b>6.187</b></p> <p><b>6.188</b></p> <p><b>6.189</b></p> <p><b>6.190</b></p> <p><b>6.191</b></p> <p><b>6.192</b></p> <p><b>6.193</b></p> <p><b>6.194</b></p> <p><b>6.195</b></p> <p><b>6.196</b></p> <p><b>6.197</b></p> <p><b>6.198</b></p> <p><b>6.199</b></p> <p><b>6.200</b></p> <p><b>6.201</b></p> <p><b>6.202</b></p> <p><b>6.203</b></p> <p><b>6.204</b></p> <p><b>6.205</b></p> <p><b>6.206</b></p> <p><b>6.207</b></p> <p><b>6.208</b></p> <p><b>6.209</b></p> <p><b>6.210</b></p> <p><b>6.211</b></p> <p><b>6.212</b></p> <p><b>6.213</b></p> <p><b>6.214</b></p> <p><b>6.215</b></p> <p><b>6.216</b></p> <p><b>6.217</b></p> <p><b>6.218</b></p> <p><b>6.219</b></p> <p><b>6.220</b></p> <p><b>6.221</b></p> <p><b>6.222</b></p> <p><b>6.223</b></p> <p><b>6.224</b></p> <p><b>6.225</b></p> <p><b>6.226</b></p> <p><b>6.227</b></p> <p><b>6.228</b></p> <p><b>6.229</b></p> <p><b>6.230</b></p> <p><b>6.231</b></p> <p><b>6.232</b></p> <p><b>6.233</b></p> <p><b>6.234</b></p> <p><b>6.235</b></p> <p><b>6.236</b></p> <p><b>6.237</b></p> <p><b>6.238</b></p> <p><b>6.239</b></p> <p><b>6.240</b></p> <p><b>6.241</b></p> <p><b>6.242</b></p> <p><b>6.243</b></p> <p><b>6.244</b></p> <p><b>6.245</b></p> <p><b>6.246</b></p> <p><b>6.247</b></p> <p><b>6.248</b></p> <p><b>6.249</b></p> <p><b>6.250</b></p> <p><b>6.251</b></p> <p><b>6.252</b></p> <p><b>6.253</b></p> <p><b>6.254</b></p> <p><b>6.255</b></p> <p><b>6.256</b></p> <p><b>6.257</b></p> <p><b>6.258</b></p> <p><b>6.259</b></p> <p><b>6.260</b></p> <p><b>6.261</b></p> <p><b>6.262</b></p> <p><b>6.263</b></p> <p><b>6.264</b></p> <p><b>6.265</b></p> <p><b>6.266</b></p> <p><b>6.267</b></p> <p><b>6.268</b></p> <p><b>6.269</b></p> <p><b>6.270</b></p> <p><b>6.271</b></p> <p><b>6.272</b></p> <p><b>6.273</b></p> <p><b>6.274</b></p> <p><b>6.275</b></p> <p><b>6.276</b></p> <p><b>6.277</b></p> <p><b>6.278</b></p> <p><b>6.279</b></p> <p><b>6.280</b></p> <p><b>6.281</b></p> <p><b>6.282</b></p> <p><b>6.283</b></p> <p><b>6.284</b></p> <p><b>6.285</b></p> <p><b>6.286</b></p> <p><b>6.287</b></p> <p><b>6.288</b></p> <p><b>6.289</b></p> <p><b>6.290</b></p> <p><b>6.291</b></p> <p><b>6.292</b></p> <p><b>6.293</b></p> <p><b>6.294</b></p> <p><b>6.295</b></p> <p><b>6.296</b></p> <p><b>6.297</b></p> <p><b>6.298</b></p> <p><b>6.299</b></p> <p><b>6.300</b></p> <p><b>6.301</b></p> <p><b>6.302</b></p> <p><b>6.303</b></p> <p><b>6.304</b></p> <p><b>6.305</b></p> <p><b>6.306</b></p> <p><b>6.307</b></p> <p><b>6.308</b></p> <p><b>6.309</b></p> <p><b>6.310</b></p> <p><b>6.311</b></p> <p><b>6.312</b></p> <p><b>6.313</b></p> <p><b>6.314</b></p> <p><b>6.315</b></p> <p><b>6.316</b></p> <p><b>6.317</b></p> <p><b>6.318</b></p> <p><b>6.319</b></p> <p><b>6.320</b></p> <p><b>6.321</b></p> <p><b>6.322</b></p> <p><b>6.323</b></p> <p><b>6.324</b></p> <p><b>6.325</b></p> <p><b>6.326</b></p> <p><b>6.327</b></p> <p><b>6.328</b></p> <p><b>6.329</b></p> <p><b>6.330</b></p> <p><b>6.331</b></p> <p><b>6.332</b></p> <p><b>6.333</b></p> <p><b>6.334</b></p> <p><b>6.335</b></p> <p><b>6.336</b></p> <p><b>6.337</b></p> <p><b>6.338</b></p> <p><b>6.339</b></p> <p><b>6.340</b></p> <p><b>6.341</b></p> <p><b>6.342</b></p> <p><b>6.343</b></p> <p><b>6.344</b></p> <p><b>6.345</b></p> <p><b>6.346</b></p> <p><b>6.347</b></p> <p><b>6.348</b></p> <p><b>6.349</b></p> <p><b>6.350</b></p> <p><b>6.351</b></p> <p><b>6.352</b></p> <p><b>6.353</b></p> <p><b>6.354</b></p> <p><b>6.355</b></p> <p><b>6.356</b></p> <p><b>6.357</b></p> <p><b>6.358</b></p> <p><b>6.359</b></p> <p><b>6.360</b></p> <p><b>6.361</b></p> <p><b>6.362</b></p> <p><b>6.363</b></p> <p><b>6.364</b></p> <p><b>6.365</b></p> <p><b>6.366</b></p> <p><b>6.367</b></p> <p><b>6.368</b></p> <p><b>6.369</b></p> <p><b>6.370</b></p> <p><b>6.371</b></p> <p><b>6.372</b></p> <p><b>6.373</b></p> <p><b>6.374</b></p> <p><b>6.375</b></p> <p><b>6.376</b></p> <p><b>6.377</b></p> <p><b>6.378</b></p> <p><b>6.379</b></p> <p><b>6.380</b></p> <p><b>6.381</b></p> <p><b>6.382</b></p> <p><b>6.383</b></p> <p><b>6.384</b></p> <p><b>6.385</b></p> <p><b>6.386</b></p> <p><b>6.387</b></p> <p><b>6.388</b></p> <p><b>6.389</b></p> <p><b>6.390</b></p> <p><b>6.391</b></p> <p><b>6.392</b></p> <p><b>6.393</b></p> <p><b>6.394</b></p> <p><b>6.395</b></p> <p><b>6.396</b></p> <p><b>6.397</b></p> <p><b>6.398</b></p> <p><b>6.399</b></p> <p><b>6.400</b></p> <p><b>6.401</b></p> <p><b>6.402</b></p> <p><b>6.403</b></p> <p><b>6.404</b></p> <p><b>6.405</b></p> <p><b>6.406</b></p> <p><b>6.407</b></p> <p><b>6.408</b></p> <p><b>6.409</b></p> <p><b>6.410</b></p> <p><b>6.411</b></p> <p><b>6.412</b></p> <p><b>6.413</b></p> <p><b>6.414</b></p> <p><b>6.415</b></p> <p><b>6.416</b></p> <p><b>6.417</b></p> <p><b>6.418</b></p> <p><b>6.419</b></p> <p><b>6.420</b></p> <p><b>6.421</b></p> <p><b>6.422</b></p> <p><b>6.423</b></p> <p><b>6.424</b></p> <p><b>6.425</b></p> <p><b>6.426</b></p> <p><b>6.427</b></p> <p><b>6.428</b></p> <p><b>6.429</b></p> <p><b>6.430</b></p> <p><b>6.431</b></p> <p><b>6.432</b></p> <p><b>6.433</b></p> <p><b>6.434</b></p> <p><b>6.435</b></p> <p><b>6.436</b></p> <p><b>6.437</b></p> <p><b>6.438</b></p> <p><b>6.439</b></p> <p><b>6.440</b></p> <p><b>6.441</b></p> <p><b>6.442</b></p> <p><b>6.443</b></p> <p><b>6.444</b></p> <p><b>6.445</b></p> <p><b>6.446</b></p> <p><b>6.447</b></p> <p><b>6.448</b></p> <p><b>6.449</b></p> <p><b>6.450</b></p> <p><b>6.451</b></p> <p><b>6.452</b></p> <p><b>6.453</b></p> <p><b>6.454</b></p> <p><b>6.455</b></p> <p><b>6.456</b></p> <p><b>6.457</b></p> <p><b>6.458</b></p> <p><b>6.459</b></p> <p><b>6.460</b></p> <p><b>6.461</b></p> <p><b>6.462</b></p> <p><b>6.463</b></p> <p><b>6.464</b></p> <p><b>6.465</b></p> <p><b>6.466</b></p> <p><b>6.467</b></p> <p><b>6.468</b></p> <p><b>6.469</b></p> <p><b>6.470</b></p> <p><b>6.471</b></p> <p><b>6.472</b></p> <p><b>6.473</b></p> <p><b>6.474</b></p> <p><b>6.475</b></p> <p><b>6.476</b></p> <p><b>6.477</b></p> <p><b>6.478</b></p> <p><b>6.479</b></p> <p><b>6.480</b></p> <p><b>6.481</b></p> <p><b>6.482</b></p> <p><b>6.483</b></p> <p><b>6.484</b></p> <p><b>6.485</b></p> <p><b>6.486</b></p> <p><b>6.487</b></p> <p><b>6.488</b></p> <p><b>6.489</b></p> <p><b>6.490</b></p> <p><b>6.491</b></p> <p><b>6.492</b></p> <p><b>6.493</b></p> <p><b>6.494</b></p> <p><b>6.495</b></p> <p><b>6.496</b></p> <p><b>6.497</b></p> <p><b>6.498</b></p> <p><b>6.499</b></p> <p><b>6.500</b></p> <p><b>6.501</b></p> <p><b>6.502</b></p> <p><b>6.503</b></p> <p><b>6.504</b></p> <p><b>6.505</b></p> <p><b>6.506</b></p> <p><b>6.507</b></p> <p><b>6.508</b></p> <p><b>6.509</b></p> <p><b>6.510</b></p> <p><b>6.511</b></p> <p><b>6.512</b></p> <p><b>6.513</b></p> <p><b>6.514</b></p> <p><b>6.515</b></p> <p><b>6.516</b></p> <p><b>6.517</b></p> <p><b>6.518</b></p> <p><b>6.519</b></p> <p><b>6.520</b></p> <p><b>6.521</b></p> <p><b>6.522</b></p> <p><b>6.523</b></p> <p><b>6.524</b></p> <p><b>6.525</b></p> <p><b>6.526</b></p> <p><b>6.527</b></p> <p><b>6.528</b></p> <p><b>6.529</b></p> <p><b>6.530</b></p> <p><b>6.531</b></p> <p><b>6.532</b></p> <p><b>6.533</b></p> <p><b>6.534</b></p> <p><b>6.535</b></p> <p><b>6.536</b></p> <p><b>6.537</b></p> <p><b>6.538</b></p> <p><b>6.539</b></p> <p><b>6.540</b></p> <p><b>6.541</b></p> <p><b>6.542</b></p> <p><b>6.543</b></p> <p><b>6.544</b></p> <p><b>6.545</b></p> <p><b>6.546</b></p> <p><b>6.547</b></p> <p><b>6.548</b></p> <p><b>6.549</b></p> <p><b>6.550</b></p> <p><b>6.551</b></p> <p><b>6.552</b></p> <p><b>6.553</b></p> <p><b>6.554</b></p> <p><b>6.555</b></p> <p><b>6.556</b></p> <p><b>6.557</b></p> <p><b>6.558</b></p> <p><b>6.559</b></p> <p><b>6.560</b></p> <p><b>6.561</b></p> <p><b>6.562</b></p> <p><b>6.563</b></p> <p><b>6.564</b></p> <p><b>6.565</b></p> <p><b>6.566</b></p> <p><b>6.567</b></p> <p><b>6.568</b></p> <p><b>6.569</b></p> <p><b>6.570</b></p> <p><b>6.571</b></p> <p><b>6.572</b></p> <p><b>6.573</b></p> <p><b>6.574</b></p> <p><b>6.575</b></p> <p><b>6.576</b></p> <p><b>6.577</b></p> <p><b>6.578</b></p> <p><b>6.579</b></p> <p><b>6.580</b></p> <p><b>6.581</b></p> <p><b>6.582</b></p> <p><b>6.583</b></p> <p><b>6.584</b></p> <p><b>6.585</b></p> <p><b>6.586</b></p> <p><b>6.587</b></p> <p><b>6.588</b></p> <p><b>6.589</b></p> <p><b>6.590</b></p> <p><b>6.591</b></p> <p><b>6.592</b></p> <p><b>6.593</b></p> <p><b>6.594</b></p> <p><b>6.595</b></p> <p><b>6.596</b></p> <p><b>6.597</b></p> <p><b>6.598</b></p> <p><b>6.599</b></p> <p><b>6.600</b></p> <p><b>6.601</b></p> <p><b>6.602</b></p> <p><b>6.603</b></p> <p><b>6.604</b></p> <p><b>6.605</b></p> <p><b>6.606</b></p> <p><b>6.607</b></p> <p><b>6.608</b></p> <p><b>6.609</b></p> <p><b>6.610</b></p> <p><b>6.611</b></p> <p><b>6.612</b></p> <p><b>6.613</b></p> <p><b>6.</b></p>	

**الجزء الثالث: العقد**

القسم الثامن: الشروط العامة للعقد


القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد

القسم العاشر: نماذج العقد

- تعتبر الدعوة الى المناقصة التي تصدرها الجهة المشترية جزءاً من وثائق المناقصة، وفي حالة وجود تضارب أو عدم تطابق بين الدعوة والأجزاء الأخرى لوثائق المناقصة تسود الأخيرة. 2.6
- لا تعتبر الجهة المشترية مسؤولة عن اكمال وثائق المناقصة والرد على طلبات التوضيح وإرسال محضر الاجتماع التمهيدي (إن وجد) أو الملاحق لوثائق المناقصة ما لم يتم الحصول على هذه الوثائق من الجهة المشترية مباشرة. 3.6
- على المناقص أن يقوم بدراسة وفحص جميع التعليمات والنماذج والشروط والمواصفات الموجودة في وثائق المناقصة، وأن يقدم في عطائه كافة المعلومات والوثائق المطلوبة في هذه الوثائق. 4.6
- توضيح وثائق المناقصة** 7  
على المناقص مخاطبة الجهة المشترية خطياً على العنوان المذكور في جدول بيانات المناقصة في حالة الحاجة لتوضيح أو تفسير أي من المعلومات الواردة في وثائق المناقصة، وعلى الجهة المشترية أن ترد خطياً على أية استفسارات ترد إليها قبل الموعد النهائي لاستلام الاستفسارات المحدد في جدول بيانات المناقصة، وعلى الجهة المشترية إرسال نسخة عن الرد على تلك الاستفسارات لكل من حصل على وثائق المناقصة مباشرة منها بما في ذلك وصف الاستفسار دون بيان مصدره، وعلى الجهة المشترية نشر هذه التوضيحات والردود على الموقع الإلكتروني المذكور في جدول بيانات المناقصة، وإذا تطلب الأمر تعديل وثائق المناقصة نتيجة لهذه الاستفسارات، فعلى الجهة المشترية أن تقوم بذلك وفقاً للإجراءات المذكورة في الفقرة 8 والفقرة 22.2 من التعليمات للمناقصين.
- تعديل وثائق المناقصة** 8  
للجهة المشترية تعديل وثائق المناقصة، عن طريق إصدار ملحق بها في أي وقت قبل الموعد النهائي لتسليم العطاءات. 1.8
- يصبح أي ملحق يصدر عن الجهة المشترية جزءاً من وثائق المناقصة، ويرسل خطياً إلى كافة المناقصين الذين حصلوا على وثائق المناقصة من الجهة المشترية وفقاً للفقرة 6.3، وتقوم الجهة المشترية بنشر الملحق على البوابة الموحدة للشراء العام. 2.8
- للجهة المشترية تأجيل الموعد النهائي لتسليم العطاءات وفقاً للفقرة 22.2 من التعليمات للمناقصين، وذلك لإعطائهم فرصة لأخذ التعديلات الواردة في الملحق بعين الاعتبار، ويتم إشعار كافة المناقصين الذين حصلوا على وثائق المناقصة من الجهة المشترية خطياً بهذا التأجيل، والإعلان عن هذا التأجيل على البوابة الموحدة للشراء العام. 3.8
- ت. إعداد العطاءات**
- تكاليف إعداد وتقديم العطاء** 9  
يتتحمل المناقص كافة التكاليف المتعلقة بإعداد وتسليم عطائه، ولن تتحمل الجهة المشترية بأي حال من الأحوال مسؤولية أي من هذه التكاليف بغض النظر عن نتائج المناقصة. 1.9
- لغة العطاء** 10  
يجب أن يكون العطاء وجميع الوثائق والمراسلات المتعلقة به باللغة العربية ما لم يتم تحديد لغة أخرى في جدول بيانات المناقصة، ومن الممكن أن تسلم الوثائق المعززة والمواد المطبوعة بلغة أخرى، شريطة أن تكون مرفقة بترجمة دقيقة معتمدة باللغة المذكورة في جدول بيانات المناقصة، ولغايات تفسير العطاء يتم اعتماد النصوص المترجمة. 1.10

**الوثائق التي يتكون منها العطاء**يتكون العطاء الذي يسلمه المناقص من الوثائق التالية:  
أ. خطاب العطاء معبراً وفق الفقرة 12 من التعليمات

للمناقصين،

**11**

1.10

يتكون العطاء الذي يسلمه المناقص من الوثائق التالية:  
أ. خطاب العطاء معبراً وفق الفقرة 12 من التعليمات**11**

1.11

- ب. جدول أو جداول الأسعار معبأة وفق الفقرة 12 و 14 من التعليمات للمناقصين،  
ت. كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء وفق الفقرة 19 من التعليمات للمناقصين،  
ث. العطاءات البديلة إن كان مسموحاً بها وفق الفقرة 13 من التعليمات للمناقصين،  
ج. كتاب تقويض يخول الموقف على العطاء بـالالتزام المناقص وفق الفقرة 20 من التعليمات للمناقصين،  
ح. الوثائق التي تثبت أن اللوازم المعروضة هي من مناشئ ذات أهلية، وفقاً للفقرة 16 من التعليمات للمناقصين،  
خ. الوثائق التي تثبت أهلية المناقص لتقديم العطاء، وفقاً للفقرة 17 من التعليمات للمناقصين،  
د. الوثائق التي تثبت مؤهلات المناقص وقدرته على تنفيذ العقد في حال تمت إحالة العقد عليه، وفقاً للفقرة 17 من التعليمات للمناقصين،  
ذ. الوثائق التي تثبت تطابق اللوازم المعروضة مع تلك المطلوبة في وثائق المناقصة وفقاً للفقرة 16 و 30 من التعليمات للمناقصين،  
ر. أية وثيقة أخرى محددة في جدول بيانات المناقصة.
- بالإضافة للمتطلبات الواردة في الفقرة 1.11 من التعليمات للمناقصين، فإن العطاء المقدم من ائتلاف شركاء يجب أن يكون مصحوباً باتفاقية الائتلاف أو بخطاب موقع من كافة أعضاء الائتلاف ومصادق عليه من قبل كاتب العدل يعلن فيه الأعضاء عن نيتهم لإبرام اتفاقية ائتلاف في حالة أحيل العقد على الائتلاف، ويرفق به مسودة اتفاقية الائتلاف.
- خطاب العطاء وجداول الأسعار**
- يقوم المناقص بتحضير خطاب العطاء وجداول الأسعار باستخدام النماذج الموجودة في القسم الرابع - نماذج العطاء، ويجب تعبئة هذه النماذج بالكامل دون أي تغيير في النص، ولن تقبل أية بدائل إلا وفقاً للفقرة 1.20 من التعليمات للمناقصين، كما يجب تعبئة كافة الفراغات بالمعلومات المطلوبة.
- العطاءات البديلة**
- لا تؤخذ العطاءات البديلة بعين الاعتبار إلا إذا ذكر غير ذلك في جدول بيانات المناقصة.
- أسعار العطاءات والخصومات**
- يجب أن تتطابق الأسعار والتعديلات (بالزيادة أو الخصم) المقدمة في خطاب العطاء وجداول الأسعار مع المتطلبات المحددة أدناه.
- يجب أن تذكر وتسعّر كافة الرزム والبنود بشكل مستقل في جدول الأسعار.
- يكون المبلغ الذي يظهر في خطاب العطاء المعبأ وفقاً للفقرة 1.12 من التعليمات للمناقصين، هو المبلغ الإجمالي للعطاء، باستثناء أية خصومات مقدمة.
- على المناقص أن يذكر أية خصومات وأن يوضح كيفية ومنهجية استخدامها في خطاب العطاء، المعبأ وفقاً للفقرة 1.12 من التعليمات للمناقصين.
- يجب أن تكون الأسعار ثابتة خلال تنفيذ العقد ولا تخضع لأية مراجعة، ما لم ينص على خلاف ذلك في جدول بيانات المناقصة، ويعامل أي عطاء يتضمن مراجعة للسعر كعطاء غير مستحب ويتطلب رفضه عملاً بالفقرة 29 من التعليمات للمناقصين، ولكن في حالة كان السعر قابلاً للمراجعة لثناء تنفيذ العقد وفقاً لجدول بيانات المناقصة، وقدم عطاء بسعر ثابت فلا يجوز رفضه، وإنما تعتبر مراجعة السعر له مساوية للصرف.
- توضّح الفقرة 1.1 من التعليمات للمناقصين ما إذا كانت المناقصة تطرح للبنود أو للرزم المنفردة أو لمجموعة من الرزム، وفي حالة طرح المناقصة للرزم، يجب تقديم الأسعار لجميع البنود الواردة في كل رزمة ولـ 100% من الكميات المحددة لكل بند، إلا إذا ذكر عكس ذلك في جدول بيانات المناقصة، وعلى المناقصين الذين يرغبون بتقديم خصم على الأسعار أن يوضّعوا نسبة الخصم على كل مجموعة من الرزム أو نسبة الخصم على كل رزمة من الرزム المكونة للمجموعة بما يتوافق مع الفقرة 4.14 من التعليمات للمناقصين، وبشرط أن تسلم العطاءات لجميع هذه الرزム وتفتح في نفس الوقت.
- تحكم المصطلحات EXW,CIP,CIF, DDP ومتىاتها INCOTERMS في الطبيعة الحالية من ال جدول بيانات المناقصة، وهي النشرة التي تصدر عن غرفة في باريس.
- الى القواعد والمحددة في التجارة الدولية
- دولية فلسطين  
وزارة المالية  
24-08-2023  
الإدارة العامة للوازيم العامة  
دائرة العطاءات المركزية

8.14 يجب أن تقدم الأسعار كما هو محدد في جداول الأسعار المبينة في القسم الرابع - نماذج العطاء، ويطلب تحليل بيانات السعر فقط لغایيات تسهيل المقارنة بين العطاءات من قبل الجهة المشترية، لكن هذا لا يحرم الجهة المشترية من التعاقد وفقاً لاي من الشروط المعروضة، وللمناقصين أثناء تحضير عروض أسعارهم حرية استخدام أي من وسائل النقل لشركات النقل المسجلة في أي بلد ذي أهلية، وفق القسم الخامس - البلدان ذات الأهلية، وللمناقص كذلك الحصول على خدمات التأمين من أي بلد ذي أهلية وفقاً للفصل الخامس - البلدان ذات الأهلية، ويجب تقديم الأسعار على النحو التالي:

أ. بالنسبة اللوازم المصنعة في فلسطين:


1. سعر اللوازم خارجة من المصنوع (EXW) يتفرعاتها المتاحة من ال INCOTERMS وحسب مقتضى الحال، بما في ذلك جميع الرسوم الجمركية والضرائب التي دفعت بالفعل أو ستدفع على المدخلات والمواد الخام المستخدمة في تصنيع أو تجميع اللوازم.
2. الضرائب والرسوم التي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا تم إخالة العقد على المناقص.
3. سعر النقل الداخلي والتأمين والخدمات المحلية الأخرى الازمة لنقل اللوازم إلى الموقع النهائي المحدد في جدول بيانات المناقصة.
- ب. بالنسبة اللوازم المصنعة خارج فلسطين:
1. سعر اللوازم وفقاً للمصطلح المحدد في جدول بيانات المناقصة وائلة للمكان المحدد في فلسطين وكما هو مبين في جدول بيانات المناقصة؛
2. في حالة نص جدول بيانات المناقصة على اعتماد مصطلح DDP، تقام الأسعار شاملة الرسوم الجمركية وضرائب الاستيراد الأخرى التي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا تم إخالة العقد على المناقص.
3. الضرائب والرسوم التي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا تم إخالة العقد على المناقص.
4. سعر النقل الداخلي والتأمين والخدمات المحلية الأخرى الازمة لنقل اللوازم من مكانها الأصلي إلى الموقع النهائي المحدد في جدول بيانات المناقصة؛
- ت. بالنسبة للخدمات المتعلقة باللوازم، غير وسائل النقل الداخلية والخدمات الازمة لنقل اللوازم إلى الموقع النهائي، إذا تم تحديد مثل هذه الخدمات في جدول المتطلبات:
1. سعر كل بند من البنود المكونة للخدمات المتعلقة باللوازم (بما في ذلك أية ضرائب مفروضة).

## عملة العطاء 15

- 1.15 بناء على رغبة المناقص يسمح له بتقديم السعر بأي عملة قابلة للتحويل إلا إذا ورد خلاف ذلك في جدول بيانات المناقصة، وفي حال تقديم عطائه بالعديد من العملات الأجنبية القابلة للتحويل فلا يجوز أن يزيد عددها عن ثلاثة.
- 2.15 يجب على المناقصين أن يحتسبوا جزء السعر الذي يمثل التكاليف المحلية بالعملة المحددة في جدول بيانات المناقصة.

## الوثائق التي تؤكد مطابقة اللوازم 16

- 1.16 لإثبات أهلية اللوازم طبقاً لفقرة 5 من التعليمات للمناقصين، على المناقص أن يعبئ المعلومات عن بلد المنشأ للوازم المقدمة في جداول الأسعار المدرجة في القسم الرابع - نماذج العطاء كما يقدم مع عطائه شهادات المنشأ لتلك اللوازم.
- 2.16 لتأكيد مطابقة اللوازم لوثائق المناقصة على المناقص أن يقدم ضمن عطائه الدلائل التي تؤكد مطابقة اللوازم المقدمة للمواصفات الفنية والمعايير المحددة في القسم السابع - جدول المتطلبات.
- 3.16 يمكن أن تكون هذه الدلائل على شكل مواد مطبوعة أو رسومات أو بيانات، ويجب أن تتضمن وصفاً مفصلاً للمواصفات الفنية والأدائية الأساسية للوازم، بحيث يوضح توافقها مع المواصفات المطلوبة، وأن يقدم المناقص تقريراً بالاختلافات والاستثناءات والانحرافات عن أحكام القسم السابع - جدول المتطلبات.
- 4.16 على المناقص أن يقدم أيضاً لائحة بجميع التفاصيل، بما في ذلك الموارد المتاحة، والأسعار الحالية لقطع الغيار، والمعدات الخاصة الضرورية لاستمرار عمل اللوازم بعد استخدامها من قبل الجهة المشترية إذا كان ذلك مطلوباً في المناقصة وللفترة المحددة في هذا الجدول.



5.16 يجب أن تكون الموصفات الفنية والأدائية والمواد والمعدات والإشارة إلى الأسماء التجارية و/ أو أرقام الأدلة المضورة المحددة من قبل الجهة المشترية في جدول المتطلبات وصفية لا حصرية، وللمناقص أن يعرض مواصفات أخرى للجودة والعلامات التجارية وأرقام الأدلة المضورة، بشرط أن تحقق نفس كفاءة البنود المذكورة في القسم السابع - جدول المتطلبات.

17 الوثائق التي تؤكد أهلية ومؤهلات المناقص  
لإثبات أهلية المناقص وفقاً للفقرة 4 من التعليمات للمناقصين، فإن عليه تعبئة نموذج خطاب العطاء الموجود في القسم الرابع - نماذج العطاء.

1.17 يجب أن تتحقق الوثائق المقدمة من قبل المناقص كإثبات لمؤهلاته وقدرتها على تنفيذ العقد في حالة قبول عطائه الشروط التالية:

أ. على المناقص في حال لم يكن مصنعاً أو منتجًا للوازム التي تقدم بها أن يقدم تفويضاً من الجهة المصنعة وفق النموذج الموجود في القسم الرابع - نماذج العطاء، يوضح أن المصنوع أو المنتج لهذه اللوازム قد وافق على أن يقوم المناقص بتوريدها إلى فلسطين إذا كان ذلك مطلوباً في **جدول بيانات المناقصة**.

ب. على المناقص إذا لم يكن عاملًا في فلسطين أن يكون ممثلاً بوكيل معتمد فيها ومؤهل للقيام بعمليات الصيانة وتوفير وتخزين قطع الغيار بحسب ما هو مذكور في الموصفات وشروط العقد إذا كان ذلك مطلوباً في **جدول بيانات المناقصة**.

ت. يجب أن تتوفر في المناقص جميع المؤهلات والمعايير المنصوص عليها في القسم الثالث - معايير التقييم والتأهيل.

#### فترة صلاحية العطاءات 18

1.18 يجب أن تستمر صلاحية العطاءات لفترة المنصوص عليها في **جدول بيانات المناقصة** بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات الذي تحدده الجهة المشترية وفقاً للفقرة 1.22 من التعليمات للمناقصين، وسيتم رفض أي عطاء فترة صلاحيته أقل من ذلك باعتباره غير مستوفٍ لشروط المناقصة.

2.18 قد تطلب الجهة المشترية، في ظروف استثنائية، من المناقصين وقبل انتهاء فترة صلاحية عطاءاتهم تمديد فترة صلاحية هذه العطاءات لمدة إضافية محددة، ويجب أن يكون طلب التمديد والإجابة عليه خطيباً، وإذا تم طلب كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء وفقاً للفقرة 19 من التعليمات للمناقصين، يتم تمديد الكفالة أو الإقرار أيضاً لفترة مماثلة، وللمناقص الحق برفض طلب التمديد دون أن يفقد كفالة دخول المناقصة أو تطبيق عقوبة الحرمان المنصوص عليها في إقرار ضمان العطاء، وليس للمناقص الذي يوافق على التمديد الحق في تعديل عطائه.

#### ضمان دخول المناقصة 19

1.19 يجب على المناقص أن يقدم مع عطائه نسخة أصلية لكفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء، وفق ما هو مطلوب في **جدول بيانات المناقصة وبالنسخة الأصلية**، وفي حالة طلب كفالة دخول المناقصة يجب أن تكون بالمبلغ والعملة المذكورين في **جدول بيانات المناقصة**.


2.19 في حالة طلب إقرار ضمان العطاء وفقاً للفقرة 1.19، فيجب أن يكون وفق النموذج الموجود في القسم الرابع - نماذج العطاء.

3.19 إذا كانت كفالة دخول المناقصة مطلوبة بموجب الفقرة 1.19 أعلاه، يجب أن تكون قابلة للصرف عند الطلب، وتقدم على الشكل الذي يناسب المناقص من بين الأشكال التالية: كفالة بنكية غير مشروطة، أو شيك بنكي مصدق، أو أي شكل ضمان آخر كما هو محدد في **جدول بيانات المناقصة**، على أن:

أ. يصدرها بنك معتمد ومن بلد ذي أهلية، وفي حالة الكفالات الصادرة عن مؤسسة مالية موجودة خارج فلسطين فيجب أن تكون لها مؤسسة مالية مراسلة داخل فلسطين، لتتمكن من تفعيل الكفالة.

ب. في حالة الكفالة البنكية، يجب أن تتوافق مع نموذج الكفالة البنكية الموجود في القسم الرابع "نماذج العطاء"، أو أي نموذج مماثل آخر يعتمد من قبل الجهة المشترية قبل تسلیم العطاء،

ت. تكون سارية المفعول لفترة المحددة في **جدول بيانات انتهاء فترة صلاحية العطاء الأصلية أو أي تمديد، في وفقاً للفقرة 2.18 من التعليمات للمناقصين**.



- إذا كان ضمان دخول المناقصة مطلوبا بموجب الفقرة 1.19 أعلاه، لن يتم قبول أي عطاء لا يشمل هذا الضمان المستحب بشكل جوهري، ويعتبر العطاء في هذه الحالة مخالفًا للشروط.
- إذا كانت كفالة دخول المناقصة مطلوبة بموجب الفقرة 1.19 أعلاه، فيجب إعادة هذه الكفالات للمناقصين فور أن يقوم المناقص الفائز بتقديم كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة 41 من التعليمات للمناقصين.
- تعاد كفالة دخول المناقصة للمناقص الفائز فور تقديم كفالة حسن التنفيذ المطلوبة وتوقيع العقد.
- يمكن أن تصدر كفالة دخول المناقصة أو تنفذ بنود إقرار ضمان العطاء في الحالات التالية:
- إذا قام المناقص بسحب عطائه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبله في خطاب العطاء، أو أي تمديد وافق عليه.
  - إذا رفض المناقص قيام الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائه.
  - إذا فشل المناقص الفائز في:
    - تقديم كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة 41 من التعليمات للمناقصين، أو
    - توقيع العقد وفقاً للفقرة 42 من التعليمات للمناقصين،
- يجب أن تكون كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء المقدم من ائتلاف شراكة باسم الائتلاف، وإذا لم يكن الائتلاف قد تأسس بشكل رسمي وقت تقديم العطاء، تقدم الكفالة أو إقرار ضمان العطاء باسم جميع أعضاء الائتلاف المذكورين في خطاب التوأمة المذكور في الفقرتين 1.4 و 2.11 من التعليمات للمناقصين.
- إذا كانت كفالة دخول المناقصة غير مطلوبة، وتم الاكتفاء بإقرار ضمان العطاء في جدول بيانات المناقصة بموجب الفقرة 1.19 من التعليمات للمناقصين، وفي حالة:
- طلب المناقص سحب عطائه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة في خطاب العطاء بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات، أو
  - رفض المناقص قيام الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائه، أو
  - فشل المناقص في توفير كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة 41 من التعليمات للمناقصين أو توقيع العقد وفقاً للفقرة 42 من التعليمات للمناقصين.
- يتم حرمانه من المشاركة في كل عمليات الشراء العام التي تقوم بها كافة الجهات المشترية في فلسطين لفترة الزمنية المنصوص عليها في جدول بيانات المناقصة.
- شكل وتوقع العطاء**
- على المناقص إعداد نسخة أصلية واحدة من الوثائق المكونة للعطاء والمذكورة في الفقرة 1.11 من التعليمات للمناقصين ويعملها بكلمة "الأصل"، كما يجب أن تكون العطاءات البديلة - إذا سمح بتقديمها وفقاً للفقرة (13) من التعليمات للمناقصين. مميزة بوضوح ومكتوب عليها "البديل"، كما يجب على المناقص أن يسلم العدد المحدد في جدول بيانات المناقصة من النسخ غير الأصلية ويعملها بكلمة "نسخة"، وفي حال وجود أي اختلاف بين النسخ والأصل يتم اعتماد الأصل.
- يجب أن تكون النسخة الأصلية والنسخ كلها مطبوعة أو مكتوبة بحبر لا يمحى، وموثقة من قبل الشخص المفوض بالتوقيع باسم المناقص، ويجب أن يحتوي العطاء على تفويض خطى وفق ما هو محدد في جدول بيانات المناقصة، ويجب طباعة أسماء ووظائف الأشخاص الموقعين على التفويض تحت التوفيق، ويجب التوقيع على كافة الصفحات التي تحتوي على إضافات أو تعديلات، من قبل الشخص الذي وقع على العطاء أو حتى بالأحرف الأولى.
- إذا كان المناقص إثنان، فيجب على المفوض بتمثيل الائتلاف أن يوقع العطاء نيابة عن الائتلاف ليكون ملزماً قانوناً لجميع أعضاء الائتلاف كما يتضح من التفويض الذي يجب أن يوقعه الممثلون المعتمدون قانوناً لأعضاء الائتلاف.
- لا تعتمد أي كتابة بين السطور أو محو أو كتابة فوق كتابة سابقة لغرض تعديلاها إلا إذا وقعت من قبل الشخص المفوض بالتوقيع على العطاء.

### ث. تسليم وفتح العطاءات

والعطاءات  
التعليمات  
المغلفات إشارة



إغلاق وتعليم وتسليم العطاءات  
على المناقص وضع الوثائق الأصلية للعطاء، والنسخ،  
البديلة في حال كان مسماحاً بها وفقاً للفقرة 13 من  
المناقصين في مغلفات منفصلة، على أن تحمل هذه

21  
1.21

20  
1.20

تبين فيما إذا كانت النسخ التي بداخلها أصلية أو نسخاً أو عطاءات بديلة، وتوضع هذه المغلفات فيما بعد في مغلف واحد.

#### 2.21 يجب أن تحمل المغلفات الداخلية:

أ. اسم وعنوان المناقص.

ب. اسم ورقم المناقصة المشار إليه في الفقرة 1.1 من التعليمات للمناقصين.

#### 3.21 يجب أن يحمل المغلف الخارجي:

أ. اسم وعنوان الجهة المشترية.

ب. اسم ورقم المناقصة المشار إليه في الفقرة 1.1 من التعليمات للمناقصين.

ت. تحذيراً بـ عدم فتح المغلف قبل تاريخ وقت فتح العطاءات.

4.21 لا تتحمل الجهة المشترية مسؤولية ضياع أية مغلفات أو فتحها مبكراً إذا كانت لا تحمل الإشارات المطلوبة أو غير مغلفة كما هو مطلوب.

#### 22 الموعد النهائي لتسليم العطاءات

3.22 يجب تسليم العطاءات إلى الجهة المشترية من خلال التسلیم باليد أو بالبريد العادي أو المسجل في العنوان المحدد في جدول بيانات المناقصة، قبل أو في الوقت والتاريخ المحددين في جدول بيانات المناقصة، ويمكن للمناقصين تقديم عطاءاتهم إلكترونياً إذا كان ذلك منصوصاً عليه في جدول بيانات المناقصة، وفي هذه الحالة يجب على المناقصين الذين يسلمون عطاءاتهم الكترونياً اتباع إجراءات التسلیم الإلكتروني المحددة في جدول بيانات المناقصة.

4.22 للجهة المشترية الحق بتأجيل الموعد النهائي لتسليم العطاءات عن طريق تعديل جدول بيانات المناقصة بما يتوافق مع الفقرة 3.8 من التعليمات للمناقصين، وفي هذه الحالة تصبح حقوق وواجبات الجهة المشترية والمناقصين خاصةً للموعد الجديد.

#### 23 العطاءات المتأخرة

1.23 لن تقبل الجهة المشترية أي عطاء يسلم بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات وفقاً للفقرة 22 من التعليمات للمناقصين، ويعتبر أي عطاء يصل بعد الموعد المحدد متأخراً، ويتم رفضه ويعاد إلى صاحبه دون فتحه.

#### 24 سحب وتعديل العطاءات

1.24 للمناقصين سحب أو تعديل أو استبدال عطائه بعد تسلیمه، وذلك بإشعار خطى مُوقع من قبل الشخص المفوض بالتوقيع مصحوباً بالتفويض وفقاً للفقرة 2.20 من هذه التعليمات، ويجب أن يُرفق التعديل أو الاستبدال مع الإشعار الخطى، ويجب أن تكون جميع الإشعارات:

أ. قد أعدت وقدّمت وفقاً للفقرتين 20 و 21 من التعليمات للمناقصين (إلا أن إشعارات الانسحاب لا تتطلب نسخة)، وبالإضافة إلى ذلك، يجب أن تحمل مغلفاتها علامات واضحة "انسحاب"، "استبدال"، "تعديل" و"


ب. تم استلامها من قبل الجهة المشترية قبل الموعد النهائي المحدد لتقديم العطاءات وفقاً للفقرة 22 من التعليمات للمناقصين.

2.24 تعاد العطاءات غير مفتوحة لأصحابها، في حالة الانسحاب وفقاً للفقرة الفرعية 1.24 من التعليمات للمناقصين.

3.24 لا يحق للمناقصين سحب أو استبدال أو تعديل العطاء في الفترة ما بين الموعد النهائي لتسليم العطاءات وتاريخ انتهاء صلاحية العطاء المحدد في خطاب العطاء أو أي تمديد لها.

#### 25 فتح مظاريف العطاءات

1.25 باستثناء الحالات المذكورة في الفقرتين 1.23 و 1.24 من التعليمات للمناقصين، تقوم الجهة المشترية بفتح وقراءة أسعار العطاءات كما هو محدد في الفقرة 3.25 من التعليمات للمناقصين في جلسة علنية في التاريخ والوقت والمكان المحددين في جدول بيانات المناقصة بحضور المناقصين أو ممثلهم المفوضين الراغبين في الحضور، وفي حالة سمح بتقديم العطاءات إلكترونياً حسب التعليمات للمناقصين يتم فتحها وفق الإجراءات المحددة في المناقصة.



- تفتح في البداية المغلفات التي تحمل كلمة "انسحاب" وتقرأ علنا، فيما يعاد المغلف الذي يحمل العطاء إلى صاحبه دون فتحه، ولا تعتبر مذكرة الانسحاب سارية المفعول إلا إذا كان هناك تفويض رسمي بذلك، ويجب قراءة هذا التفويض علنا في جلسة فتح العطاءات، بعد ذلك تفتح المغلفات التي تحمل كلمة "استبدال" وتقرأ علنا ويتم اعتماد العطاء البديل الذي يجب أن يكون موقعاً من المفوض بذلك بدل العطاء الأول الذي يتم إرجاعه إلى صاحبه دون فتحه، ولا يتم الاستبدال إلا في حالة وجود مذكرة استبدال تحمل تفويضاً رسمياً تقرأ علنا في جلسة فتح العطاءات، ثم تفتح المغلفات التي تحمل كلمة "تعديل" وتقرأ علنا، ولا يعتمد التعديل إلا إذا كان هناك مذكرة مكتوبة به تحمل تفويضاً رسمياً، ولا تدخل في عملية التقييم إلا العطاءات التي فتحت وقرئت خلال جلسة فتح العطاءات.
- تفتح مظاريف العطاءات الأخرى واحداً تلو الآخر، حيث يقرأ اسم المناقص، ويدرك فيما إذا كان هناك مذكرة تعديل، وتقرأ الأسعار الكلية المقدمة، ولكل رزمة (إن وجدت)، بما فيها الخصومات والعطاءات البديلة، ويدرك وجود أو عدم وجود كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء إذا كان مطلوباً، وأية تفاصيل أخرى ترى الجهة المشترية أن من المناسب ذكرها، ويتم توقيع خطاب العطاء وجداول الأسعار من قبل اللجنة وفقاً لما هو محدد في جدول بيانات المناقصة، ولا يدخل في تقييم العطاء إلا الخصومات والعطاءات البديلة التي تقرأ علنا في جلسة فتح العطاءات، ولا يجوز مناقشة مزايا العطاءات ولا رفض أي من العطاءات المقدمة خلال جلسة فتح العطاءات باستثناء العطاءات المتاخرة وفقاً للفقرة 1.23 من التعليمات للمناقصين.
- تقوم لجنة العطاءات أو لجنة الشراء المختصة بإعداد محضر لفتح العطاءات يتضمن بالحد الأدنى اسم المناقص وفيما إذا كان هناك سحب أو استبدال أو تعديل، سعر العطاء لكل رزمة إذا كان ذلك هو الحال، بما في ذلك الخصومات والعطاءات البديلة، ووجود أو عدم وجود كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء أيهما كان مطلوباً، وتطلب الجهة المشترية من ممثلي المناقصين الحاضرين للجلسة التوقيع على المحضر، ولا يؤثر غياب تواجد المناقصين على صحة المحضر أو تأثيره، وتوزع نسخة من المحضر على جميع المناقصين الذين سلموا عطاءاتهم في الوقت المحدد، كما تنشر المعلومات الموجودة في المحضر على البوابة الموحدة للشراء العام.

### ج. تقييم ومقارنة العطاءات

- السرية** 26  
لا يتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بفحص وتقييم ومقارنة العطاءات وتأهيل المناقصين والتوصية بإحالة العقد للمناقصين أو لأي شخص آخر ليس له دور رسمي بهذه العملية حتى تعلن نتائجها إلى المناقصين.
- قد تتسبب أية محاولة من قبل المناقص للتاثير على الجهة المشترية أو لجنة الشراء أو لجنة التقييم في عملية الفحص والتقييم والمقارنة وإحالة العقد في استبعاد العطاء المقدم منه.
- مع مراعاة الفقرة 2.26 من التعليمات للمناقصين، في حالة أراد أي مناقص الاتصال بالجهة المشترية لشأن يتعلق بالمناقصة في الفترة الممتدة ما بين فتح العطاءات وحتى إحالة العقد، فإن عليه أن يخاطبها خطياً فقط.

- توضيح العطاءات** 27  
يحق للجهة المشترية وبهدف المساعدة في فحص وتقييم ومقارنة العطاءات أن تطلب من أي مناقص توضيح ما جاء في عطائه ومنه مهلة معقولة للرد ، ولا يعتمد أي توضيح بشأن العطاء إذا لم يطلب من قبل الجهة المشترية، ويجب أن يكون طلب التوضيح والإجابة عليه خطيبان، ولا يتم السماح أو تقييم أو عرض أي تغيير للأسعار، سواء بالزيادة أو بالنقصان، إلا إذا كان ذلك لتأكيد تصحيح خطأ حسابي تكتشفه الجهة المشترية خلال عملية التقييم وفقاً للفقرة 31 من التعليمات للمناقصين، ولا يجوز للجهة المشترية أيضاً أن تطلب من أي مناقص أو تسمح له بتقديم أو عرض أي تغيير في مضمون عطائه.
- إذا لم يقدم المناقص الرد على استيضاحات الجهة المشترية في الوقت والتاريخ المحددين في طلبها فقد يتم رفض عطاء هذا المناقص.

- الانحراف والتحفظ والحذف** 28  
خلال تقييم العطاءات تطبق التعريفات التالية:  
أ. "الانحراف" هو مخالفة المتطلبات المحددة في وثائق ب. "التحفظ" هو وضع بعض الشروط التي تحد من قبول وثائق المناقصة.
- المناقصة.  
كل متطلبات
- دولة فلسطين  
وزارة المالية  
الإدارة العامة للموازن العام  
دائرة العطاءات المركزية  
24-08-2023

ت. "الحذف" الفشل في تقديم بعض أو كل المعلومات أو الوثائق المطلوبة في وثائق المناقصة.

#### 29 تحديد استجابة العطاءات لشروط المناقصة

يعتمد قرار الجهة المشترية فيما إذا كان العطاء مستجبياً للشروط على محتويات العطاء نفسه وفقاً لما هو محدد في الفقرة 11 من التعليمات للمناقصين.

العطاء المستجيب جوهرياً للشروط هو العطاء المستوفي لجميع متطلبات وثائق المناقصة دون انحراف أو تحفظ أو حذف جوهري، والانحراف أو التحفظ أو الحذف الجوهرى هو الذي:

أ. في حال قوله:

1. يؤثر بطريقة جوهيرية على نوعية أو جودة أو أداء اللوازム المحددة في العقد.

2. يحد بشكل جوهري وبما لا يتوافق مع وثائق المناقصة، من حقوق الجهة المشترية أو واجبات المناقص التعاقدية.

ب. في حالة تعديله، يؤثر بشكل غير عادل على الوضع التنافسي للمناقصين الآخرين الذين تقدموا بعطاءات مستجيبة جوهرياً ومستوفية للشروط.

سوف تقوم الجهة المشترية بتقييم الجوانب الفنية للعطاء وفقاً للفقرتين 16 و17 من التعليمات للمناقصين، ولا سيما لضمان أن جميع متطلبات القسم السابع - جدول المتطلبات قد تم الوفاء بها دون انحراف أو تحفظ أو حذف جوهري.

يتم رفض العطاء من قبل الجهة المشترية إذا لم يكن مستجبياً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، ولا يسمح وبالتالي بجعله مستجبياً عن طريق تصحيح الانحراف أو التحفظ أو الحذف الجوهرى.

#### 30 عدم المطابقة، الأخطاء والحذف

إذا كان العطاء مستجبياً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، يحق للجهة المشترية أن تغض النظر عن أية نواقص أو انحرافات غير جوهيرية.

إذا كان العطاء مستجبياً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، يحق للجهة المشترية أن تطلب من المناقص أن يقدم المعلومات أو الوثائق الضرورية خلال فترة زمنية محددة، وذلك لتصحيح الانحرافات غير الجوهرية أو النواقص في العطاء والمتعلقة بمتطلبات التوثيق، ويجب أن لا تتعلق هذه الانحرافات أو النواقص بأي شكل من الأشكال بالأسعار المذكورة في العطاء، وقد يؤدي عدم تمكن المناقص من تقديم المعلومات المطلوبة إلى رفض عرضه.

إذا كان العطاء مستجبياً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، تقوم الجهة المشترية بتصحيح الانحرافات القابلة للقياس الكمي والتي تتعلق بسعر العطاء، ولأغراض المقارنة فقط يعدل سعر العطاء ليعكس سعر البند المنسي أو غير المطابق للمواصفات.

#### 31 تصحيح الأخطاء الحسابية


في حالة كان العطاء مستجبياً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، تقوم الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية وفق الشروط التالية:

أ. إذا كان هناك تعارض بين حاصل ضرب سعر الوحدة بالكمية المقابلة له وبين السعر الإجمالي يؤخذ بسعر الوحدة ويعدل السعر الإجمالي طبقاً لذلك، واستثناءً على هذا إذا رأت الجهة المشترية أن هناك خطأ لا يليس فيه تمثل في وضع الفاصلة العشرية لسعر الوحدة، ففي هذه الحالة يحسب الإجمالي ويصحح سعر الوحدة.


ب. إذا كان هناك خطأ في مجموع ناتج عن عملية جمع المبالغ الإجمالية الفرعية، تعمد المبالغ الإجمالية الفرعية ويصحح المجموع.

ت. إذا كان هناك تعارض بين السعر المحدد بالكلمات والسعر المحدد بالأرقام، يؤخذ بالسعر المحدد بالكلمات، إلا إذا كان المبلغ المذكور متعلقاً بخطأ حسابي فتعتمد القيمة الرقمية وفقاً للبندين الفرعيين (أ) و(ب) أعلاه.

ث. إذا قام المناقص بكتابية إجمالي المبلغ لبند ما دون أن الوحدة لهذا البند، أو كان سعر الوحدة رقمًا غير احتساب سعر وحدة لهذا البند من قسمة إجمالي المبلغ على كمية البند.




- ج. إذا ظهر أي تناقض في المعلومات أو الأسعار بين النسخة الأصلية والنسخ الأخرى، يؤخذ بما ورد في النسخة الأصلية.
- ح. إذا قدم المناقص تعديلاً على عطائه سواءً بالخصم أو بالإضافة كمبلغ مقطوع، يتم احتساب هذا المبلغ كنسبة من السعر المقروء قبل التصحيح واعتمادها كخصم أو زيادة.
- خ. إذا لم يقم المناقص بتغيير بند أو أكثر من البندود، أو قام بكتابه سعر الوحدة والإجمالي بصورة غير واضحة وتشكل معها التباس في احتساب إجمالي المبلغ، يتم التصحيح كالتالي:
1. تطبيق أعلى سعر ورد لهذا البند عند المناقصين الآخرين المشاركين في المناقصة لغاية الحصول على قيمة إجمالية لهذا العرض.
  2. إذا بقي العرض الذي طبق عليه البند (1) أعلى أفل العروض سعراً، واتجهت النية للإحالة عليه، يتم تطبيق أدنى سعر ورد لهذا البند عند المناقصين الآخرين لتحديد القيمة الإجمالية التي سيحال بها العرض.
- 2.31 تقوم الجهة المشترية بإجراء التصحيحات الحسابية دون التشاور مع المناقص الذي يتم إبلاغه بهذه التصحيحات، وإذا لم يوافق المناقص على التصحيحات التي تجريها الجهة المشترية يتم رفض عطائه، وللجهة المشترية أن تقرر في هذه الحالة مصادرة كفالته أو تطبيق الإجراءات الواردة في إقرار ضمان العطاء.
- 32 التحويل إلى عملة واحدة  
1.32 لأغراض التقييم والمقارنة يتم تحويل عمليات العطاءات إلى عملة واحدة كما هو مبين في جدول بيانات المناقصة.
- 33 هامش الأفضلية المحلية  
1.33 يتم إعطاء هامش أفضلية محلية للوازم المصنعة أو المركبة في فلسطين وفق الأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة عن مجلس الوزراء ما لم ينص على خلاف ذلك في جدول بيانات المناقصة.
- 34 تقييم العطاءات  
1.34 سوف تقوم الجهة المشترية باستخدام المعايير والمنهجيات المذكورة في هذه الفقرة في تقييم العطاءات، ولن يتم استخدام أية معايير أو منهجيات تقييم أخرى.
- 2.34 سوف تقوم الجهة المشترية باعتماد الآليات التالية خلال التقييم:  
 أ. سوف يتم التقييم على أساس البندود أو الرزム على النحو المحدد في جدول بيانات المناقصة وسعر العطاء كما هو مقدم وفقاً للفقرة 14 من التعليمات للمناقصين.  
 ب. تعديل الأسعار لتصحيح الأخطاء الحسابية وفقاً للفقرة 1.31 من التعليمات للمناقصين.  
 ت. تعديل الأسعار بسبب الخصومات التي يقدمها المناقصون وفقاً للفقرة 3.14 من التعليمات للمناقصين.  
 ث. تحويل المبلغ الناتج من تطبيق الفقرات من (أ) إلى (ت) أعلاه، إذا كان ذلك مناسباً، لعملة واحدة وفقاً للفقرة 32 من التعليمات للمناقصين.  
 ج. تعديل السعر بسبب عدم المطابقة غير الجوهرية والقابلة لقياس وفقاً للفقرة 3.30 من التعليمات للمناقصين.  
 ح. يتم تحديد عوامل التقييم الإضافية في القسم الثالث - معايير التأهيل والتقييم.  
 لا يؤخذ بعين الاعتبار في تقييم العطاءات تأثير مراجعة الأسعار خلال فترة تنفيذ العقد.
- 4.34 إذا كانت وثائق المناقصة تسمح بتقديم أسعار منفصلة لرزم مختلفة، فإن منهجية تحديد التكلفة المقدرة الأدنى لمجموعات الرزم المختلفة بما في ذلك أي خصم يتم تقديمها في خطاب العطاء سيتم توضيحها في القسم الثالث "معايير التأهيل والتقييم".
- 5.34 لا يؤخذ تقييم الجهة المشترية للعطاءات في الاعتبار:  
 أ. ضريبة المبيعات (القيمة المضافة) وغيرها من الضرائب المشابهة والتي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا أحيل العقد على المناقص؛ في حالة اللوازم المصنعة في فلسطين؛  
 ب. الرسوم الجمركية وضرائب الاستيراد الأخرى الأخرى المشابهة المفروضة على استيراد اللوازم،  
 والتي ستكون ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا تمت إحالة العقد على المناقص، وذلك



- في حالة اللوازم المصنعة خارج فلسطين وقد استوردت بالفعل أو التي سيتم استيرادها.**
- ت: أي تأثير لمراجعة الأسعار خلال فترة تنفيذ العقد.**
- يمكن أن يشمل تقييم الجهة المشترية للعطاء عوامل أخرى بالإضافة إلى سعر العطاء المقدم وفقاً للفقرة 14 من التعليمات للمناقصين، وقد تتعلق هذه العوامل بمواصفات أو أداء أو شروط توريد اللوازم، ويجب أن يتم احتساب تأثير هذه العوامل إن وجدت، على شكل قيم مالية لتسهيل عملية المقارنة بين العطاءات، إلا إذا ذكر غير ذلك في جدول بيانات المناقصة من بين تلك المبينة في القسم الثالث (معايير التقييم والتأهيل)، ويجب أن تكون المعايير والمنهجيات التي سيتم استخدامها وفقاً لفقرة 2.34 (ح) من التعليمات للمناقصين.**
- مقارنة العطاءات**
- على الجهة المشترية أن تقارن بين الأسعار المقيدة لجميع العطاءات المستجيبة جوهرياً والتي تم احتسابها وفقاً للفقرة 2.34 من التعليمات للمناقصين لتحديد العطاء المقيم الأقل تكلفة، وتم المقارنة بالنسبة للوازم المستوردة بناءً على سعر العطاء المقدم على أساس المصطلح المحدد في جدول بيانات المناقصة وفقاً للفقرة 8.14-2 (أ) من التعليمات للمناقصين، وعلى أساس السعر خارج المصانع EX-Works إضافة إلى سعر النقل البري والتأمين حتى الوجهة النهائية للوازم المصنعة داخل فلسطين، بالإضافة إلى أسعار التركيب والتدريب وأية خدمات أخرى مطلوبة، ولا يأخذ تقييم الأسعار في الحسبان الضرائب أو الجمارك أو الرسوم المترتبة على اللوازم المستوردة أو ضريبة المبيعات (القيمة المضافة) والضرائب الأخرى المترتبة على بيع وتوصيل اللوازم.**
- تأهيل المناقصين**
- على الجهة المشترية أن تحدد ما إذا كان المناقص الذي تقدم بالعطاء المقيم الأقل تكلفة والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة، مؤهلاً لتنفيذ العقد وفقاً للمعايير المبينة في القسم الثالث - معايير التقييم والتأهيل.**
- يتم تحديد ذلك من خلال فحص الوثائق المثبتة لمؤهلات المناقص والتي قدمها المناقص وفقاً لفقرة 17 من التعليمات للمناقصين.**
- يعتبر تلبية المناقص لمعايير التأهيل شرطاً مسبقاً لإحالة العقد عليه، وعكس ذلك يؤدي إلى استبعاد عطائه، وفي هذه الحالة تقوم الجهة المشترية بدراسة العطاء المقيم التالي في الترتيب لتحديد ما إذا كان المناقص مؤهلاً لتنفيذ العقد.**
- حق الجهة المشترية في رفض أو قبول أي عطاء أو رفض كل العطاءات**
- للجهة المشترية الحق في قبول أو رفض أي عطاء، كما أن لها الحق بإلغاء المناقصة ورفض جميع العطاءات المقدمة في أي وقت قبل إحالة العقد وفقاً للحالات التي حددتها قانون الشراء العام لأنحائه التنفيذية، دون تحمل أية مسؤولية قانونية اتجاه المناقصين، ويجب إعادة كفالات دخول المناقصة إلى المناقصين في أسرع وقت في حالة إلغاء المناقصة.**
- إحالة العقد ح.**
- معايير الإحالة**
- مع مراعاة الفقرة 1.37 أعلاه، تقوم الجهة المشترية بإحالة العقد على المناقص الذي تقدم بالعطاء المقيم الأقل تكلفة والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة، والذي ثبت أنه مؤهل لتنفيذ العقد بصورة مرضية.**
- حق الجهة المشترية في تغيير الكميات عند الإحالة**
- تحفظ الجهة المشترية عند إحالة العقد بحق تغيير الكميات المحددة في القسم السابع - جدول المتطلبات، سواء بالزيادة أو النقصان، على أن لا يتجاوز ذلك التغيير النسبة المحددة في جدول بيانات المناقصة، دون أي تغيير في سعر الوحدة أو أية شروط أخرى مذكورة في وثائق المناقصة.**
- التبيغ بإحالة العقد**
- يجب على الجهة المشترية وقبل فترة كافية من انتهاء إبلاغ جميع المناقصين خطياً بقرار الإحالة المبدئي على العطاء الأقل تكلفة والمطابق جوهرياً للمواصفات**

- المحددة في وثائق المناقصة والمستوفى لمعايير التأهيل، ولا يشكل هذا البلاغ خطاب إحالة للعقد.
- اذا لم يطعن أي مناقص في قرار الإحالة خلال خمسة أيام عمل من تاريخ النشر، تصبح الإحالة نهائية وتقوم الجهة المشترية بإبلاغ المناقص الذي أحيل عليه العقد خطياً بأنه قد تم قبول عطائه، ويحدد هذا الخطاب (المسمى "خطاب الإحالة") المبلغ الذي ستدفعه الجهة المشترية إلى المورد مقابل توريد اللوازم (المسمى "قيمة العقد")، وفي نفس الوقت ستقوم الجهة المشترية أيضاً بنشر نتائج المناقصة على لوحة الإعلانات لديها وعلى البوابة الموحدة للشراء العام مع تحديد الرزيم (العقود) وعدها وكذلك اسم المناقص الفائز وقيمة العقد.
- يشكل خطاب الإحالة (خطاب القبول) عقداً ملزماً للطرفين إلى حين إعداد العقد النهائي وتوقيعه.
- بعد إبلاغ المناقصين بالإحالة المبدئية وفقاً للفقرة 4.40 من التعليمات للمناقصين، يجب على الجهة المشترية الرد خطياً على أي مناقص يتقدم بطلب خطى لمعرفة الأسباب التي حالت دون اختياره وذلك خلال فترة لا تتجاوز سبعة أيام عمل من تاريخ تقديم الطلب.
- كفالة حسن التنفيذ**
- على المناقص أن يقوم خلال الفترة المنصوص عليها في جدول بيانات المناقصة وفي خطاب الإحالة كفالة حسن التنفيذ وفق الشروط العامة للعقد، وعليه أن يستخدم نموذج كفالة حسن التنفيذ الموجود في القسم العاشر - نماذج العقد، أو أي نموذج آخر يعتمد من قبل الجهة المشترية، وفي حالة إصدار الكفالة من قبل مؤسسة مالية أجنبية يجب أن يكون لديها مؤسسة مالية مراسلة معتمدة تعمل داخل دولة فلسطين.
- يعتبر الإخفاق في تقديم كفالة حسن التنفيذ أو توقيع العقد سبباً كافياً لإلغاء الإحالة ومصادره كفالة دخول المناقصة أو تنفيذ بنود إقرار ضمان العطاء، وفي هذه الحالة يحق للجهة المشترية أن تحيل العقد على المناقص الذي تقدم بالعطاء المقيم التالي في الترتيب والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة وشروطه أن ثبتت قدرة المناقص على تنفيذ العقد.
- توقيع العقد**
- بعد استلام خطاب الإحالة وتقديم كفالة حسن التنفيذ على المناقص أن يقوم بتوقيع العقد أمام الجهة المشترية خلال الفترة المنصوص عليها في جدول بيانات المناقصة من تاريخ خطاب الإحالة.
- مع مراعاة الفقرة 1.42 أعلاه، وإذا تعذر توقيع العقد بسبب أية قيود على التصدير تفرض بموجب لوانج التجارة الخاصة بالبلد المصدر، وتعزى هذه القيود للجهة المشترية أو الدولة أو استخدام المنتجات/اللوازم أو الأنظمة أو الخدمات المتعلقة باللوازم والتي سيتم توريدها، يصبح المناقص الفائز غير ملزم بعطايه شريطة أن يبين للجهة المشترية أعلى قدر من الاهتمام والحرص، بقيامه بطلب كل ما يلزم من موافقات واستثناءات وترخيص أساسية هامة لتصدير هذه المنتجات واللوازم والأنظمة والخدمات بموجب شروط العقد.
- تعلن الجهة المشترية خلال فترة لا تتجاوز سبعة أيام عمل من توقيع العقد نتائج الإحالة على لوحة الإعلانات لديها وعلى البوابة الموحدة للشراء العام، مبينة رقم المناقصة وأرقام الرزيم بالإضافة إلى المعلومات التالية:
- اسم كل مناقص اشتراك في المناقصة.
  - أسعار العطاءات كما تمت قرائتها في الجلسة العلنية لفتح مظاريف العطاءات.
  - أسم وسعر كل عطاء قد تم تقييمه.
  - أسماء المناقصين الذين تم رفض عطاءاتهم وأسباب الرفض.
  - اسم المناقص الفائز وسعر عطائه، فضلاً عن مدة وملخص نطاق العقد.



## القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة

البيانات التالية الخاصة باللوازم المراد تورidiها تكمل وتتحقق وتعل الشروط الواردة في التعليمات للمناقصين، وفي حالة وجود أي تعارض تعتمد النصوص الموجودة في هذه البيانات.

رقم الفقرة في التعليمات للمناقصين	
1.1	<b>أ. أحكام عامة</b>
1.1	اسم الجهة المشترية: (مديرية اللوازم العامة لصالح عدد من وزارات ومؤسسات دولة فلسطين) اسم ورقم المناقصة : استكمال شراء وتوريد التموين الجاف للعام 2023 ( MOF-GSD/MOF/2023/162)
1.2	مصدر التمويل: وزارة المالية
1.4	العدد الأقصى لأعضاء الائتلاف: [لا ينطبق]
4.4	يصدر المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام قائمة الحرمان (القائمة السوداء) التي تتضمن أسماء الشركات المحظوظ عليها المشاركة في المناقصات الممولة بالمال العام، ويمكن الاطلاع على هذه القائمة على بوابة الموحدة للشراء العام: <a href="http://shiraa.gov.ps">shiraa.gov.ps</a>
1.7	<b>ب. محتويات وثائق المناقصة</b> لأغراض طلب توضيح وثائق المناقصة فقط، عنوان الجهة المشترية هو: العنوان: المصايفون - مجمع الوزارات - مبني القدس - وزارة المالية / مديرية اللوازم العامة. رقم الطابق: الطابق السادس. المدينة: رام الله. فلسطين هاتف: 0593108117 – 02-2987112/3 – 02-2987056 فاكس: الموقع الإلكتروني لنشر التوضيحات والردود : <a href="http://shiraa.gov.ps">البوابة الموحدة للشراء العام</a> <a href="http://www.gs.pmoof.ps">مديرية اللوازم العامة</a> آخر موعد لتقديم الاستفسارات : 2023/8/29
1.10	<b>ت. إعداد العطاء</b> لغة العطاء: العربية تعتمد اللغة [العربية] في المراسلات بين الجهة المشترية والمناقصين تعتمد اللغة [العربية] لأغراض ترجمة الوثائق المعززة والمواد المطبوعة
1.11 (ر)	على المناقص أن يقدم الوثائق الإضافية التالية: أ. في حال كان المناقص شركة مسجلة يجب إرفاق صورة عن شهادة تسجيل الشركة لدى مراقب عام الشركات في وزارة الاقتصاد. ب. في حال كان المناقص منشأة فردية (تاجر) يجب ارفاق ما يثبت عضويته كتاجر في غرفة التجارة والصناعة (شهادة تاجر ثبت طبيعة عمله). ت. صورة عن رخصة المهن الصادرة عن ضريبة الإملاك في وزارة المالية. ث. السيرة الذاتية للشركة. ج. شهادة خلو طرف من الإداره العامة لضريبة الدخل. ح. شهادة خلو طرف من الإداره العامة للجمارك والمكوس وضريبة القيمة المضافة.



خ. صورة عن عقد التأسيس الخاص بالشركة. د. خصم بالمصدر من ضريبة الدخل.	
العطاءات البديلة "لن تؤخذ بعين الاعتبار".	1.13
الأسعار المقدمة غير قابلة للمراجعة	5.14
الأسعار المقدمة للرزم يجب أن تتضمن ما لا يقل عن [أدخل الرقم] % من البنود الواردة في كل رزمة. الأسعار المقدمة لكل بند من بنود الرزمة يجب أن تتضمن ما لا يقل عن [أدخل الرقم] % من الكميات المطلوبة لهذا البند من الرزمة. <b>لا ينطبق</b>	6.14
طبعه الدا Incoterms المعتمدة لهذه المناقصة 2010 تقديم الأسعار للوازيم المصنعة خارج فلسطين بموجب مصطلح DDP الوجهة النهائية (موقع الاستخدام): [حسب طلب الجهات المستفيدة] الأسعار المقدمة يجب أن تكون بـ بالشيك شاملة ضريبة القيمة المضافة على المناقص أن يقدم جزء السعر الذي يمثل التكاليف المحلية بـ الشيكل العمر الافتراضي المتوقع أن تعمل فيه اللوازيم (الأغراض توفير قطع الغيار) <b>لا ينطبق</b>	7.14 (أ) 8.14 (ت) 1.15 2.15 4.16
تفويض الجهة المصنعة [غير مطلوب]" خدمات ما بعد البيع "[غير مطلوب]" مدة صلاحية العطاء [150] يوماً تقويمياً بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات أي حتى تاريخ . <b>2023/1/31</b>	2.17 (أ) 2.17 (ب) 1.18
يجب أن يرفق مع العطاء إقرار ضمان للعطاء وفقاً للنموذج المدرج في وثائق المناقصة على أن يكون موقع حسب الأصول من الشخص المخول بالتوقيع عن المناقص ويعتبر هذا الإقرار كبديل الزامي عن كفالة دخول المناقصة وجاء لا يتوجزاً من وثائق المناقصة وسيتم رفض أي عطاء لا يحتوي على اقرار الضمان.	1.19
أشكال الكفالات الأخرى المقبولة لا ينطبق	3.19
يجب أن تكون كفالة دخول المناقصة سارية المفعول حتى تاريخ لا ينطبق إذا اقترب المناقص أي من التصرفات الواردة في البند (أ) إلى (ت) من هذه الفقرة، سوف يتم حرمانه من المشاركة في كافة عمليات الشراء العام لفترة [12] شهر.	3.19 9.19
<b>يجب تسلیم [1] نسخة غير أصلية بالإضافة إلى الأصلية من العطاء.</b>	1.20
التقويضي الشخصي للمفوض بالتوقيع نيابة عن المناقص يجب أن يتضمن: كتاب خطى موقع من المخول بالتوقيع عن المناقص (حسب شهادة التسجيل في وزارة الاقتصاد الوطني) بفوض ويتحول الشخص المقترح منه بالتوقيع على اوراق العطاء والعقد فيما بعد الا حالة، هوية الشخص المفوض بالتوقيع، شهادة تسجيل الشركة، عقد تأسيس الشركة.	2.20
<b>ث. تسلیم وفتح العطاءات</b>	
لأغراض تسلیم العطاءات عنوان اللوازيم العامة / وزارة المالية هو: العنوان: المصيرون - مجمع الوزارات - مبني القدس - وزارة المالية / مديرية اللوازيم العامة رقم الطابق: الطابق السادس المدينة: رام الله فلسطين هاتف: 0593108117/02-2987112/3	1.22



<p><b>فакс: 02-2987056</b>  <b>الموعد النهائي لتسليم العطاءات هو: 2023/9/4</b>  <b>الوقت: 10:45 صباحاً</b>  <b>لا يحق للمناقصين تسليم عطاءاتهم عبر البريد الإلكتروني.</b></p> <p>سيتم فتح العطاءات في العنوان والتاريخ والوقت التالي:  <b>العنوان:</b> الماصيون - مجمع الوزارات - مبني القدس - وزارة المالية / مديرية اللوازم العامة  <b>رقم الطابق:</b> الطابق السادس  <b>قاعة الاجتماعات</b>  <b>غرفة رقم:</b> 606  <b>المدينة:</b> رام الله  <b>فلسطين</b>  <b>التاريخ:</b> 2023/9/4  <b>الوقت:</b> 10:45 صباحاً</p> <p>) تقيام لجنة العطاءات المركزية في وزارة المالية بفتح العطاءات في جلسة علنية في الوقت والمكان وال تاريخ المحدد في جدول بيانات المناقصة وذلك بحضور المناقصين أو من يمثلهم.      ب) تقرأ في البداية الملففات التي تحمل علامة "الانسحاب" على الملا ويعاد الملف إلى صاحبه دون فتحه.      ج) تقرأ بعدها الملففات التي تحمل علامة "استبدال" على الملا ويتم استبدالها بالعطاء الأول الذي يتم إرجاعه إلى صاحبه دون فتحه.      د) تفتح الملففات التي تحمل علامة "تعديل" وتقرأ على الملا.      ه) المطاريف التي فتحت وتمت قراءتها خلال جلسة فتح العطاءات وحدها هي التي تدخل في التقييم.      و) تفتح المطاريف واحداً تلو الآخر ويتم قراءة اسم المناقص ومبلغ العطاء والبدائل والخصومات (إن وجدت) ويعلن عن وجود اقرار ضمان المناقصة.</p>	1.25
<p><b>ج. تقييم ومقارنة العطاءات</b></p> <p>العملة التي يتم استخدامها لأغراض تقييم العطاءات المختلفة ومقارنتها بهدف تحويل أسعار العطاءات المقدمة بعملات مختلفة إلى عملة واحدة هي: عملة الشيكل سعر صرف العملات المعتمد هو ما تنشره سلطة النقد الفلسطينية بال تاريخ النهائي لتسليم العطاءات</p>	3.25
<p>سيتم إعطاء هامش أفضلية للوازم المصنعة أو المركبة في فلسطين بنسبة 15٪ في حالة إعطاء هامش أفضلية للوازم المصنعة أو المركبة في فلسطين، يحدد الهامش آلية تطبيقه في القسم الثالث- معايير التقييم والتأهيل</p>	1.32
<p>سيتم التقييم: "البنود"      "سيتم تقييم العطاءات لكل بند ويشكل العقد من البنود المحالة على المناقص الفائز"</p>	2.34
<p>سيتم تعديل سعر العطاء باستخدام المعايير التالية من بين المعايير الموجودة في القسم الثالث - معايير التقييم والتأهيل:      [أدخل جميع التفاصيل اللازمة]      أ. التغيرات في جدول تسليم اللوازم: لا      ب. تكلفة استبدال المكونات الرئيسية، قطع الغيار الإلزامية والخدمات المتعلقة باللوازم لا.      ث. تكلفة توفير خدمات ما بعد البيع وقطع الغيار للمعدات المقدمة في العطاء في فلسطين لا      ث. التكلفة المتوقعة لتشغيل وصيانة: لا</p>	6.34



ج. أداء وإنتجية المعدات المقدمة: لا	
ح. إ حالـة العـقد	
نـسبة الـزيـادة فيـ الـكمـيات المـطلـوبة لاـ تـتـعـدـى %25 نـسبة الـنقـصـان فيـ الـكمـيات المـطلـوبة لاـ تـتـعـدـى %25	1.39
الفـترة الـزـمنـية لـتقـديـم كـفـالة حـسـن التـنـفـيـذ وـ توـقـيـع الـعـقد هـي: 14 – 28 يـوـماً مـن تـارـيخ صـدور بـلـاغـ الإـحالـة الـخـطـيـ	1.42 & 1.41




### **القسم الثالث: معايير التقييم والتأهيل**

يستكمل هذا القسم التعليمات للمناقصين، ويحتوي على المعايير التي تستخدمها الجهة المشترية لتقدير العطاءات وتحديد ما إذا كانت المؤهلات المطلوبة متوفرة لدى المناقص الفائز، ولن تستخدم أية عوامل أو طرق أو معايير أخرى لهذا الغرض.

[على الجهة المشترية أن تحدد المعايير التي تراها مناسبة لتقدير عملية الشراء، وعليها أن تدخل الصيغة التي تراها مناسبة باستخدام النماذج المدرجة أدناه، أو أن تستخدم صيغة أخرى مقبولة، ويلغي النص المكتوب بالأحرف المائلة].

#### **المحتويات**

1. هامش الأفضلية المحلية.
2. معايير التقييم
3. متطلبات التأهيل اللاحق



.1 هامش الأفضلية المحلية (الفقرة 33 من التعليمات للمناقصين)

لأغراض مقارنة العطاءات، سيتم إعطاء هامش أفضلية للوازم المصنعة في فلسطين ما لم ينص على خلاف ذلك في جدول بيانات المناقصة. [أدخل تفاصيل وآلية تطبيق هامش الأفضلية].

.2 التقييم (الفقرة 34 من التعليمات للمناقصين)

معايير التقييم (الفقرة 6.34 من التعليمات للمناقصين)

يمكن للجهة المشترية عند تقييمها للعطاءات أن تأخذ بعين الاعتبار بالإضافة إلى سعر العطاء المقدم وفقاً للفقرة 8.14 من التعليمات للمناقصين، واحداً أو أكثر من العوامل التالية المحددة في الفقرة 2.34 من هذه التعليمات وفي جدول بيانات المناقصة الذي يشير إلى هذه الفقرة، مستخدمةً المعايير والأساليب التالية.

أ. جدول التسليم:

يجب أن تسلم اللوازم الموجودة في قائمة اللوازم خلال المدة الزمنية (بعد "أقرب موعد للتسليم" وقبل "آخر موعد للتسليم") المحددة في القسم السابع - جدول المتطلبات، ولن تعطى أفضلية للوازم المسلمة قبل "أقرب موعد للتسليم"، وستعامل العطاءات التي ستنزل اللوازم بعد "آخر موعد للتسليم" على أنها غير مستجيبة، وضمن هذه المدة المحددة ولغايات التقييم فقط، سيتم إجراء تعديل على أسعار العطاءات التي تعرض تسليم اللوازم بعد "أقرب موعد للتسليم"، وذلك باستخدام المعامل المحدد في الفقرة 6.34 (أ) في جدول بيانات المناقصة.

ب. تكلفة استبدال المكونات الرئيسية، وقطع الغيار الإلزامية، والخدمات المتعلقة باللوازم [أدخل أحد الخيارين التاليين]

1. يتم إضافة تكلفة المواد الاحتياطية الإلزامية والأجزاء القابلة للاستبدال وخدمات ما بعد البيع إلى سعر العطاء لأغراض المقارنة بين العطاءات فقط، ويتم احتساب التكلفة بموجب القوائم المقدمة من المناقص والمعدة وفق توصية الجهة المصنعة للوازم لأغراض الصيانة ول فترة العمر التشغيلي للوازم المحددة في الفقرة (4.16) من جدول بيانات المناقصة.

2. تقوم الجهة المشترية بإعداد قائمة بالاحتياجات من الأجزاء السريعة الاستهلاك والعالية التكلفة وقطع الغيار الإلزامية والكميات التخمينية خلال فترة العمر التشغيلي للوازم المحدد في الفقرة (4.16) من جدول بيانات المناقصة، ويقوم المناقصون بتعديل بنود القائمة وتقديمها ضمن عطاءاتهم ثم يتم إضافة التكلفة الإجمالية لبنود القائمة إلى سعر العطاء لأغراض المقارنة بين العطاءات فقط.

ت. توفير خدمات ما بعد البيع وقطع الغيار في فلسطين للمعدات المقدمة في العطاء:


إذا نصت الفقرة 6.34 (ت) من جدول بيانات المناقصة على قيام المناقص بعرض تكلفة لتوفير خدمات ما بعد البيع من صيانة وقطع الغيار في فلسطين، يتم إضافة تكلفة توفير هذه الخدمات إلى سعر العطاء لأغراض المقارنة بين العطاءات فقط.

ث. التكلفة المتوقعة لتشغيل وصيانة المعدات:

بناءً على تكلفة التشغيل والصيانة المتوقعة للمعدات، يتم إضافة هامش تعديل إلى سعر العطاء لأغراض المقارنة بين العطاءات فقط، إذا نصت على ذلك الفقرة 6.34 (ث) من جدول بيانات المناقصة، ويتم تحديد هامش التعديل هذا بموجب المنهجية المشار إليها في تلك الفقرة.

ج. أداء وإنتجاجية المعدات:

يتم إضافة هامش تعديل في التكلفة، محسوب على وكفاءة المعدات المقترحة من المناقص في عطائه



كفاءة وأداء المعدات المنصوص عليها في وثائق المناقصة، إذا نصت الفقرة 6.34 (ج) من جدول بيانات المناقصة على ذلك ووفق المنهجية المحددة بالفقرة ذاتها.

#### ح. أية معايير إضافية أخرى:

في حالة الحاجة إلى إضافة معايير أخرى للمقارنة بين العطاءات تتم الإشارة إليها في الفقرة 6.34 (ح) من جدول بيانات المناقصة.

### العقود المتعددة (الفقرة 4.34 من التعليمات للمناقصين)

2.2

يحق للجهة المشترية أن تقوم بحالات أكثر من عقد على المناقص الذي يقدم بالعطاءات المقيمة الأقلتكلفة لمجموعة من الرزム والذي يستوفى جميع المعايير المطلوبة في مرحلة التأهيل اللاحق كما هو مبين في هذا القسم الثالث والفقرة 1.36 من التعليمات للمناقصين - تأهيل المناقصين).

وفي هذه الحالة، على الجهة المشترية أن:

أ. تقيم فقط الرزム التي تتضمن أسعاراً لما لا يقل عن النسبة المحددة في الفقرة 6.14 من التعليمات للمناقصين من البند لكل رزمه، وما لا يقل عن النسبة المحددة في نفس الفقرة 6.14 من الكميات المطلوبة لكل بند.

ب. تأخذ بعين الاعتبار:

1. العطاءات المقيمة الأقل تكلفة لكل رزمه.

2. التخفيض (الخصم) في السعر لكل رزمه، ومنهجية تطبيقه كما عرضها المناقص في عطائه.

### التأهيل (الفقرة 36 من التعليمات للمناقصين)

3.

#### متطلبات التأهيل (الفقرة 1.36 من التعليمات للمناقصين)

1.3

بعد تحديد العطاء المقيم الأقل تكلفة وفقاً للفقرة 2.34 من التعليمات للمناقصين، تقوم الجهة المشترية بإجراءات التأهيل اللاحق للمناقص وفقاً للفقرة 36 من التعليمات للمناقصين باستخدام المتطلبات المحددة فقط، ولن تستخدم أية متطلبات غير مشمولة في النص أدناه في تقييم مؤهلات المناقص.

أ. القدرة المالية؛

على المناقص أن يقدم الوثائق والمستندات التي تثبت قدرته على الوفاء بالمتطلبات المالية التالية: [أدرج المتطلبات]؟


ب. الخبرة والقدرة الفنية؛

على المناقص أن يقدم الوثائق والمستندات التي توضح أن لديه القدرة على تحقيق متطلبات الخبرة التالية: [أدرج المتطلبات]؟

ت. على المناقص أن يقدم الوثائق والمستندات والكتالوجات التي توضح أن اللوازم التي يعرضها تفي بمتطلبات الاستخدام التالية: [أدرج المتطلبات].

آلية التقييم:


الأقل تكلفة و المستجيب جوهرياً للشروط و المواصفات الفنية.



## القسم الرابع: نماذج العطاء

### جدول النماذج

النموذج 1: نموذج معلومات المناقص.....	28 .....
النموذج 2: نموذج معلومات الشركاء في انتلاف الشراكة.....	Error! Bookmark not defined.....
النموذج 3: نموذج خطاب العطاء.....	29 .....
النموذج 4: نماذج جدول الأسعار.....	32 .....
النموذج 5: جدول الأسعار والتنفيذ – الخدمات المتعلقة باللوازم.....	37 .....
النموذج 6: تفويض المصنّع.....	38 .....
النموذج 7: نموذج كفالة دخول المناقصة (كفالة بنكية).....	39 .....
النموذج 8: إقرار ضمان العطاء.....	40 .....



## النموذج 1: نموذج معلومات المناقص

[على المناقص تعبئة هذا النموذج وفقاً للتعليمات الموضحة أدناه، ولا يسمح بأي تعديل على هذا النموذج، ولا يقبل أي استبدال]

التاريخ: [أدخل تاريخ تسليم العطاء (اليوم/الشهر/السنة)]

رقم المناقصة: [ ]

[ ]

صفحة	من
[ ].	
1. الاسم القانوني للمناقص: [ ]	
2. في حالة كان المناقص ائتلاف شراكة، يجب إدراج الاسم القانوني لكل شريك: [أدخل الاسم القانوني لكل شريك في الائتلاف].	
3. الدولة المسجل فيها المناقص: [ ].	
4. سنة تسجيل المناقص: [ ].	
5. العنوان الرسمي للمناقص في الدولة المسجل فيها: [أدخل العنوان].	
6. معلومات عن الممثل المفوض للمناقص:	
الاسم: [ ].	العنوان: [ ].
[ ].	الهاتف/fax: [ ].
[ ].	البريد الإلكتروني: [ ].
7. مرافق نسخ عن الوثائق الأصلية من: [ضع إشارة بجانب الوثائق الأصلية المرفقة].	
□ وثائق وشهادات تسجيل أو إنشاء الشركة المسماة في الخانة الأولى، وفق الفقرة الفرعية 3.4 من التعليمات للمناقصين.	
□ وثائق تثبت استقلالية الشركة/المؤسسة قانونياً ومالياً وخضوعها للقانون التجاري، وفقاً للفقرة 5.4 من التعليمات للمناقصين، في حالة كانت الشركة/المؤسسة مملوكة من قبل حكومة فلسطين.	
□ شهادة براءة ذمة من الضرائب.	
□ رخصة مهن سارية المفعول.	
□ شهادة تسجيل ضريبة القيمة المضافة.	
□ شهادة العضوية في غرفة التجارة.	
□ وثيقة إذن استيراد (إذا كان مطلوباً).	
□ وثائق أخرى.	



## النموذج 2: نموذج معلومات المناقص إذا كان ائتلاف شراكة


[على المناقص تعبئة هذا النموذج وفقاً للتعليمات الموضحة أدناه]

التاريخ: [أدخل تاريخ تسليم العطاء (اليوم/ الشهر/ السنة)].

رقم المناقصة: [ ].

صفحة \_\_\_\_\_ من \_\_\_\_\_

1. الاسم القانوني للمناقص: [ ].
2. الاسم القانوني للشركاء في الائتلاف: [ ].
3. الدولة/الدول المسجل فيها شريك الائتلاف: [ ].
4. تاريخ تأسيس أعضاء الائتلاف: [ ].
5. العنوان الرسمي لأعضاء الائتلاف في الدولة/ الدول المسجلين فيها: [أدخل العنوان لكل شريك في الائتلاف].
6. معلومات عن الممثل المفوض للائتلاف:
الاسم: [ ].
العنوان: [ ].
الهاتف/fax: [ ].
البريد الإلكتروني: [ ].
7. مرفق نسخ عن الوثائق الأصلية من: [ضع إشارة بجانب الوثائق الأصلية المرفقة]
<input type="checkbox"/> وثائق وشهادات تسجيل لكل شريك مسمى في الخانة الثانية، وفق الفقرة 3.4 من التعليمات للمناقصين.
<input type="checkbox"/> اتفاقية الائتلاف الرسمية، أو اتفاقية بنية الائتلاف لغاييات المشاركة في المناقصة مصدقة من كاتب العدل.
<input type="checkbox"/> وثائق تثبت استقلالية الشركة/ المؤسسة قانونياً ومالياً والتزامها بالقانون التجاري، وفق الفقرة 5.4 من التعليمات للمناقصين، في حالة كانت الشركة/ المؤسسة أحد أعضاء الائتلاف مملوكة للحكومة.
<input type="checkbox"/> الهيكل التنظيمي وأسماء أعضاء مجلس الإدارة وتفاصيل الملكية.



### النموذج 3: نموذج خطاب العطاء

[على المناقص تعبئة هذا النموذج وفقاً للتعليمات الموضحة أدناه، ولا يسمح بأي تعديل على هذا النموذج، ولا يقبل أي استبدال]

التاريخ: [أدخل تاريخ تسليم العطاء (اليوم/ الشهر/ السنة)].

رقم المناقصة: ( MOF-GSD/2023/162 ) استكمال شراء وتوريد التموين الجاف للعام 2023.

رقم العطاء البديل: [أدخل الرقم إذا كان هذا عطاء بديلاً للعطاء الأصلي].

إلى: [أدخل اسم الجهة المشترية الكامل].

نحن الموقعون أدناه نقر بأننا:

أ. قمنا بدراسة وثائق المناقصة، بما في ذلك الملحق الصادرة وفقاً للفقرة (8) من التعليمات للمناقصين [أدخل رقم وتاريخ إصدار كل ملحق]؛ وليس لدينا أية تحفظات عليها.

ب. نحن نفي بمتطلبات الأهلية وليس لدينا أي تضارب في المصالح وفقاً للفقرة (4) من التعليمات للمناقصين؛ لم يسبق وأن تم إيقافنا أو الإعلان بأننا غير مؤهلين تنفيذاً لإقرار ضمان العطاء لأية مناقصة في فلسطين وفقاً للفقرة (6.4) من التعليمات للمناقصين؛

ث. نحن نعرض تزويد اللوازم التالية بما يتواافق مع وثائق المناقصة وجدول التسلیم المحدد في قائمة المتطلبات [أدخل وصفاً ملخصاً للوازمو<sup>1</sup>؛

ج. المبلغ الإجمالي لعطائنا، باستثناء الخصومات المقدمة أدناه هو:


1. في حال تزويد اللوازم رُزمه واحدة [قم بإدخال المبلغ الإجمالي للعطاء بالكلمات والأرقام، موضحاً المبالغ بالعملات المختلفة]؛

2. في حال تزويد اللوازم رُزمه متعددة، فإن القيمة الإجمالية لكل رُزمه من اللوازم، [قم بإدخال المبلغ الإجمالي لكل رُزمه بالكلمات والأرقام، موضحاً المبالغ بالعملات المختلفة]؛

3. في حال تزويد رُزمه متعددة من اللوازم، فإن المبلغ الإجمالي لتنفيذ كافة الرُزمه [قم بإدخال المبلغ الإجمالي ل كافة الرُزمه بالكلمات والأرقام، موضحاً المبالغ بالعملات المختلفة]؛

ح. الخصومات المعروضة ومنهجية تطبيقها هي:

<sup>1</sup>في حالة التقدم بسعر لأكثر من رزمه، اذكر السعر بالأرقام والكلمات لكل رزمه على حدة




1. الخصومات: إذا تم قبول عطائنا سنطبق الخصومات التالية. [حدد بالتفصيل كل خصم مقدم وعلى أي بند سيطبق بالتحديد من البنود الواردة في جدول المتطلبات؛]
2. منهجية تطبيق الخصومات: تطبق الخصومات باستخدام منهجية التالية: [حدد بالتفصيل منهجية التي ستستخدم في تطبيق الخصومات؛]
- خ. تستمر صلاحية عطائنا طوال الفترة المحددة في الفقرة 1.18 من التعليمات للمناقصين، من الموعد النهائي لتسليم العطاءات المحدد وفق الفقرة 1.22 من التعليمات للمناقصين، ونلتزم به طوال فترة صلاحية العطاء؛
- د. إذا تمت إحالة العقد علينا سنقوم بإحضار كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة 1.41 من التعليمات للمناقصين، والفقرة 16 من الشروط العامة للعقد وحتى الانتهاء من تنفيذ العقد؛
- ذ. ليس لدينا أي تضارب مصالح وفق الفقرة 2.4 من التعليمات للمناقصين؛
- ر. لم يسبق وأن اعتبرت شركتنا أو أي من فروعها أو الشركات التابعة لها بما في ذلك المتعاقدين من الباطن أو الموردين لأي جزء من هذا العقد، فاقدى الأهلية من قبل حكومة دولة فلسطين، بمقتضى القانون الفلسطيني والأحكام الرسمية وفقاً للفقرة 4.4 من التعليمات للمناقصين؛
- ز. إننا ندرك أن خطاب الإحالة (كتاب القبول) الخطمي الموجه من قبل الجهة المشترية تشكل عقداً ملزاً بيننا حتى تحضير وتتنفيذ العقد الرسمي؛
- س. إننا ندرك بأنكم لستم ملزمين بقبول العطاء الأقل سعراً أو أي عطاء آخر تستلمونه.

**التوقيع:** [أدخل توقيع الشخص المفوض].

**الاسم:** [أدخل الاسم الكامل للشخص المفوض بتوقيع خطاب العطاء].


**الوظيفة:** [أدخل الصفة الرسمية للمفوض]

**التاريخ:** [أدخل اليوم والشهر والسنة].



#### النموذج 4: نماذج جدول الأسعار

[على المناقص تعيين نموذج جدول الأسعار وفق التعليمات الموضحة أدناه، قائمة البنود في العمود الأول من جدول الأسعار يجب أن تتطابق مع قائمة اللوازم المحددة من قبل الجهة المشترية في جدول المتطلبات].




## جدول أسعار اللوازم المصنعة في فلسطين

									التاريخ: _____
									رقم المناقصة: _____
									رقم الصفحة _____ من _____
9	8	7	6	5	4	3	2	1	
السعر الإجمالي لكل بند * 5=9 (8+7+6)	الضرائب والرسوم	ثمن النقل الداخلي والتأمين إلى الوجهة النهائية	وحدة السعر EXW	الكميات	الوحدة	تاريخ التسليم	وصف اللوازم	رقم البند	
السعر الإجمالي للوازم:									

توقيع المناقص:

اسم المناقص:

التاريخ:



## جدول أسعار اللوازم المصنعة خارج فلسطين


رقم المناقصة: MOF-GSD/MOF/2023/162							رقم الصفحة _____ من _____	
9	8	7	6	5	4	3	2	1
السعر الإجمالي لكل بند $(8+7+6)*5=9$	الضرائب والرسوم	ثمن النقل الداخلي والتأمين إلى الوجهة النهائية	وحدة السعر DDP	الكمية	الوحدة	تاريخ التسلیم	بلد المنشأ	وصف اللوازم
				116	كغم			ارز مطحون
				5	كغم			بهار فلافل
				10	كغم			بهار كبسه
				16	كغم			بهار لحمة
				10	كغم			بهار مقلوبه
				80	كغم			ثومه خشنة
				2748	كغم			جبنة مثلثات
				5	كغم			خميرة
				100	لتر			دبس رمان
				50	كغم			ذره علب
				40	كغم			سردين بالزيت
				24	عبوة			شاي أخضر اكياس 100 كيس / عبوة
				644	كغم			شوربة دجاج مكعبات
				198	كغم			صودا للطبخ
			28100	صندوق				عبوات ماءمعدنيه صغيرة 500ملم (12 عبوة/صندوق)

				5	كغم			قرفة عيدان	.16
				70	كغم			ثوم مطحون	.17
				5	كغم			قرنفل حب	.18
				207	كغم			كستر علب	.19
				30	لتر			ماء زهر	.20
				50	كغم			ملوخية ناشفة	.21
				10	كغم			حليب ناشف ( 800*1 غم )	.22
				311	كغم			قرشلة ناعمة وزن كيلو	.23
				2000	علبة			مياه معدني صغير 250 مل	.24
				50	كغم			كلاج بالقشطة	.25
				15	كغم			جوز عين الجمل مقشر	.26
				5	كغم			فستق حلبي مقشر	.27
				40	لتر			خل أبيض	.28
<b>السعر الإجمالي للوازم بالشيكل شامل ضريبة القيمة المضافة</b>									

التاريخ:

توقيع المناقص:

اسم المناقص:



## جدول توزيع الأصناف على الجهات المستفيدة

الرقم	اسم الصنف	الوحدة	الكميات الإجمالية	المدرسة الوطنية	وزارة الصحة الفلسطينية	وزارة التربية و التعليم	هيئة الامداد و التجهيز	المجلس الأعلى للشباب و الرياضة	المعايير و الحدود
1	ارز مطحون	كغم	116						
2	بهار فلاقل	كغم	5						
3	بهار كسكه	كغم	10						
4	بهار لحمة	كغم	10						
5	بهار مقلوبيه	كغم	10						
6	ثومه خشنة	كغم	10						
7	جينة مثلثات	كغم	50	1698					70
8	خميرة	كغم	5						1000
9	دبس رمان	لتر	30						70
10	ذره علب	كغم	50						50
11	سردين بالزيت	كغم	40						24
12	شاي أخضر اكياس 100 كيس / عبوة	عبوة	24						20
13	شوربة دجاج مكبات	كغم	644	10	609	5			4000
14	صودا لللطخ	كغم	198	2	190	6			207
15	عبوات ماء معدنيه صغيرة 500 ملم (12 عبوة/صندوق)	صندوق	28100	100					70
16	قرفة عidan	كغم	5						10
17	ثوم مطحون	كغم	70						10
18	قرنفل حب	كغم	5						10
19	كستر علب	كغم	207						207
20	ماء زهر	لتر	30	20					10
21	ملوخيه ناشفة	كغم	50						50
22	حليب ناشف (1*800 غم)	كغم	10						10
23	قرشلة ناعمة وزن كيلو	كغم	311						311
24	مياه معنني صغير 250 مل	علبة	2000						50
25	كلاج بالقصطة	كغم	50						10
26	جوز عين الجمل مفتر	كغم	15						10
27	فسق حلبي مفتر	كغم	5						5
28	خل أبيض	لتر	40						40

## النموذج 5: جدول الأسعار والتنفيذ – الخدمات المتعلقة باللوازم لا ينطبق

						التاريخ: _____	
						رقم المناقصة: _____	
						الرقم البديل: _____	
						رقم الصفحة من _____	
1	2	3	4	5	6	7	8
رقم الخدمة	وصف الخدمة	بلد المنشأ	تاريخ التسليم في المكان النهائي	الكميات	الوحدة	سعر الوحدة	السعر الإجمالي للخدمة
السعر الإجمالي للخدمات المتعلقة باللوازم							

توقيع المناقص: \_\_\_\_\_ اسم المناقص: \_\_\_\_\_

التاريخ: \_\_\_\_\_



## النموذج 6: تفويض المصنع

التاريخ: [أدخل التاريخ].

اسم ورقم المناقصة: [أدخل اسم ورقم المناقصة].

إلى: [أدخل اسم الجهة المشترية].

نحن [أدخل اسم الشركة المصنعة] المصنع الرسمي [اسم و / أو وصف اللوازم] والتي توجد مصانعها في [عنوان المصنع]، نفوض [اسم وعنوان المناقص] بتقديم عطاء لتوريد اللوازم المذكورة أعلاه والمصنعة من قبلنا، والمقاييس لاحقاً وتوقيع العقد معكم.


ونحن هنا نتعهد بالضمان الكامل للوازم المعروضة من قبل المناقص المذكور أعلاه وفقاً للفقرة 25 من الشروط العامة للعقد.

التوقيع: \_\_\_\_\_

الاسم: \_\_\_\_\_

الوظيفة: \_\_\_\_\_

ملاحظة: هذا النموذج لتفويض المناقص، ويجب أن يكون على ورق يحمل ترويسة المصنع، ويجب أن يوقع من قبل شخص مفوض وبحوزته تفويض رسمي يلزم المصنع، ويجب أن يرفق في العطاء.



## النموذج 7: نموذج كفالة دخول المناقصة (كفالة بنكية)

[يعنى البنك نموذج الكفالة البنكية هذه بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس.]

**المستفيد:** [أدخل اسم وعنوان الجهة المشترية].

**التاريخ:** [أدخل التاريخ].

**اسم ورقم المناقصة:** [أدخل اسم ورقم المناقصة]

**كفالة دخول مناقصة رقم:** [أدخل الرقم].

**اسم وعنوان البنك:** [أدخل اسم البنك وعنوان الفرع المصدر للكفالة]

حيث انه تم إبلاغنا بأن [أدخل اسم المناقص] (فيما يلي يسمى "المناقص") سوف يسلمكم عطاءه بتاريخ [أدخل التاريخ]  
[فيما يلي يسمى "العطاء"] لتنفيذ [أدخل اسم ورقم المناقصة].  
وحيث انه وفقاً لشروطكم بأن العطاءات يجب أن تعزز بكفالة دخول المناقصة.

يطلب من المناقص، نحن [أدخل اسم البنك] ملتزمون التزاماً لا رجعة فيه بموجب هذه الكفالة بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجملها مبلغ [أدخل المبلغ بالأرقام] ([أدخل المبلغ بالكلمات]) (ادخل العملة) فور تسلمنا منكم أول طلب خطى يفيد بأن المناقص قد أدخل بأي من التزاماته بموجب شروط المناقصة لأن المناقص:

- .i. قد سحب أو عدل عطاءه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبل المناقص في خطاب العطاء.
- .ii. قد فشل أو رفض، مع تبليغه بقبول عطائه من قبل الجهة المشترية خلال فترة صلاحية العطاء - كما هو مبين في خطاب العطاء أو حسب تمديد الفترة في أي وقت قبل نهاية صلاحية العطاء. في:

  - i. توقيع العقد، إن كان مطلوباً، أو
  - ii. تقديم كفالة حسن التنفيذ وفق التعليمات للمناقصين.

- تنتهي صلاحية هذه الكفالة:


- (أ) فور تقديم المناقص لكافلة حسن التنفيذ وتوقيعه العقد، إذا كان المناقص هو الذي أحيل عليه العقد، أو
- (ب) فور حدوث أول الأمرين:

  - 1) تسلمنا لنسخة من تبليغكم للمناقص بأن العقد لم يحل عليه، أو
  - 2) بعد ثمانية وعشرين يوماً من انتهاء صلاحية عطاء المناقص.

- إن أي طلب للدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن يستلم من قبلنا في المكتب في ذلك التاريخ أو قبله.

تخضع هذه الكفالة إلى القوانين والتعليمات الصادرة عن الجهات المختصة في فلسطين.

[توقيع (توسيع) الممثل (الممثلي) المفوض (المفوضين)]



## النموذج 8: إقرار ضمان العطاء

[يعبّى المناقص هذا النموذج بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس]

التاريخ:

اسم ورقم المناقصة: استكمال شراء و توريد التموين الجاف للعام 2023 ( MOF-GSD/MOF/2023/162 )

رقم العطاء البديل: [أدخل الرقم إذا كان هذا عطاء بديلاً]

إلى:

نحن الموقعون أدناه، نعلن بأننا:

- نعلم بأن العطاء يجب أن يكون معززاً بإقرار ضمان عطاء، حسب شروطكم.

- نقبل بأن أهليتنا لنقدم العطاءات في أية مناقصة تطرحها أية جهة مشترية ستعلق تلقائياً لمدة [12 شهر] بدءاً من تاريخ إبلاغنا بذلك، إذا ما قمنا بالإخلال بالتزاماتنا تجاه شروط المناقصة، بسبب أننا:

أ) سحبنا العطاء خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبلنا وفقاً لجدول بيانات المناقصة؛ أو

ب) رفضنا قيام الجهة المشترية بتصحیح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائنا؛ أو

ت) بعد إبلاغنا بقبول العطاء من قبل الجهة المشترية خلال فترة صلاحية العطاء،

أ. فشلنا في أو رفضنا توقيع العقد، أو

ب. فشلنا في أو رفضنا أن نوفر كفالة حسن التنفيذ وفق التعليمات للمناقصين.

- نعلم أن إقرار ضمان العطاء هذا ستنتهي صلاحيته إذا لم نكن المناقص الفائز، فور حدوث أحد الأمرين:

a. تسلمنا لنسخة من تبليغكم لنا باسم المناقص الفائز، أو

b. بعد 28 يوماً من انتهاء صلاحية العطاء المقدم من قبلنا.

التوقيع: [أدخل التوقيع].


الاسم: [أدخل الاسم الكامل للشخص المفوض بالتوقيع على إقرار ضمان العطاء]

الوظيفة: [أدخل الصفة القانونية للشخص المفوض بالتوقيع على إقرار ضمان العطاء]

مفوض لتوقيع العطاء لصالح وبالنيابة عن [أدخل الاسم الكامل للمناقص]

بتاريخ: [أدخل التاريخ باليوم والشهر والسنة]

[ملحوظة: إذا كان المناقص ائتلافاً، فإن إقرار ضمان العطاء يجب أن يكون باسم الائتلاف الذي يقدم العطاء، وإذا لم يكن الائتلاف مسجلاً قانونياً في وقت تقديم العطاء، يكون إقرار ضمان العطاء مسجلاً بأسماء كافة الشركاء كما تم تسميتهم في اتفاقية الائتلاف].



## القسم الخامس – الدول ذات الأهلية

### لتوفير اللوازم، وتنفيذ الأشغال والخدمات في إطار المشتريات العامة

1. لمعلومات المناقصين ووفقاً للفقرات 4.7، و5.1، من التعليمات للمناقصين، يتم في الوقت الحاضر استبعاد الشركات ، واللوازم، والخدمات من الدول التالية من المشاركة في هذه المناقصة:

[قم بإدراج قائمة الدول وفق قرارات الحكومة ذات الصلة لتطبيق التقييد أو أذكر "لا شيء"]



## القسم السادس. سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال

[لا يجوز تعديل هذا القسم]

1.6 تقتضي سياسة دولة فلسطين تجاه ممارسات الفساد والاحتيال أن تلتزم الجهات المشترية، والمناقصون، والموردون، والمقاولون، وكلائهم (سواء تم الإفصاح عنهم أم لم يتم)، والمقاولون من الباطن، والمستشارون من الباطن، ومزودو الخدمات، وأي أفراد يتبعونهم بأعلى معايير الأخلاق والسلوكيات أثناء تنفيذ المشتريات والعقود الممولة من المال العام والمدارسة من قبل الحكومة،<sup>2</sup> ووفق هذه السياسة:

أ. تعرف الممارسات المبينة أدناه على النحو التالي:

- 1 "ممارسة الفساد": أي عرض، أو إعطاء، أو تلقي، أو التماس - سواءً بشكل مباشر أو غير مباشر- لأي شيء ذي قيمة للتأثير بطريقة غير لائقة على تصرفات طرف آخر؛<sup>3</sup>
- 2 "ممارسة الاحتيال": أي فعل أو امتناع عن القيام به، بما في ذلك، التحريف الذي من شأنه التضليل، أو أي محاولة لتضليل طرف، للحصول على منفعة مالية أو منفعة أخرى أو لتجنب أي التزام؛<sup>4</sup>
- 3 "ممارسة التواطؤ": القيام بترتيب شيء ما بين طرفين أو أكثر بهدف تحقيق غرض غير لائق، بما في ذلك، التأثير وأ/أ تشجيع القيام بتصرفات غير لائقة إزاء طرف آخر؛<sup>5</sup>
- 4 "ممارسة الإكراه/ الإجبار": إضعاف أو إلحاق الضرر، أو التهديد بإفساد أو إلحاق الضرر - سواءً بشكل مباشر أو غير مباشر- بأي طرف أو ممناكاته للتأثير وأ/أ تشجيع القيام بأعمال غير لائقة إزاء طرف ما؛<sup>6</sup>
- 5 "ممارسة العرقلة":

1. الإنلاف المتعدي، وتزوير، وتحريف، أو إخفاء أدلة التحقيق، أو الإلقاء بأقوال كاذبة للمحققين وذلك بهدف العرقلة المادية للتحقيق في ادعاء الحكومة حول وقوع حالة فساد، أو احتيال، أو إكراه، أو تواطؤ؛ أو تخويف أي طرف لمنعه من الكشف عن معرفته بالمسائل ذات الصلة بالتحقيقات أو من متابعة مجريات التحقيق، أو

2. القيام بأعمال تهدف إلى العرقلة الفعلية لقيام الحكومة بممارسة التفتیش وحقوق المراجعة الحسابية والتتفیق المنصوص عليها في الفقرة 1.6 (ث) أدناه.

ب. سيتم رفض/ استثناء أي عطاء إذا ثبت أن المناقص أو أي من موظفيه أو وكلائه، أو مستشاريه من الباطن، والمقاولين من الباطن، ومزودي الخدمات، والموردين، وأ/أ موظفيهم، قد قام بصورة مباشرة أو غير

<sup>2</sup> في هذا السياق، أي عمل من شأنه التأثير على عملية الشراء، أو تنفيذ العقد مقابل الحصول على ميزة غير مستحقة يعد عملاً غير لائق.

<sup>3</sup> لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "طرف آخر" يشير إلى موظف قطاع عام يتصرف في مجال يتعلق بعملية الشراء أو تنفيذ العقد. وفي هذا السياق، فإن مصطلح "موظف قطاع عام" يشمل الموظفين الحكوميين، وموظفي المنظمات الأخرى، ومن يتبعون أو يقومون بمراجعة قرارات الشراء.

<sup>4</sup> لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "الطرف" يشير إلى موظف قطاع عام؛ كما أن مصطلح "المنفعة" و "الالتزام" هما متصلان بعملية الشراء، أو تنفيذ العقد؛ وأن "عمل أو الامتناع عن القيام بهذا عمل" يهدف إلى التأثير في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.

<sup>5</sup> لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "الأطراف" يشير إلى المشاركين في عملية الشراء، (موظفي القطاع العام)، ومن يحاولون إما بأنفسهم ، أو من خلال شخص، أو كيان آخر غير مشارك في عملية الشراء أو الاحتيال، تزيف (تقايد) جانب المتناسبة، أو تحديد أسعار العطاءات عند مستويات مُصطنعة وغير تنافسية، أو من هم مطلعون على قيمة العطاءات المقيدة من كل منهم أو غير ذلك من الظروف الأخرى.


<sup>6</sup> لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "الطرف" يشير إلى أحد المشاركين في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.



مباشرة، بالانخراط في الفساد أو الاحتيال، أو التواطؤ أو الإكراه، أو ممارسات العرقفة في التنافس حول المناقصة موضوع النقاش؛

ت. سيتم معاقبة الشركة، أو الشخص المعنى، في أي وقت كان، وذلك عملاً بإجراءات العقوبات المعمول بها من جانب الحكومة، بما في ذلك الإعلان العام أن مثل تلك الشركة أو الشخص هم غير ذي أهلية، إما إلى أجل غير مسمى، أو لفترة مُعينة من الزمن، للحصول على أي عقد مُمول من المال العام.

ث. يجب على المناقصين والموردين والمقاولين والمستشارين، والمقاولين من الباطن التابعين لهم ووكالاتهم وموظفيهم ومستشاريهم ومزوديهم بالخدمات ومورديهم، السماح للجهة المشترية أو الحكومة أو ديوان الرقابة المالية والإدارية بفحص جميع الحسابات، والسجلات، والوثائق الأخرى المتعلقة بتقديم العطاءات، وتدقيق هذه الحسابات والسجلات من قبل مدققي حسابات يتم تعيينهم من قبل الحكومة.




## الجزء الثاني: متطلبات التوريد



## القسم السابع: جدول المتطلبات

### المحتويات

46 .....	ملاحظات حول إعداد جدول المتطلبات .....
47 .....	قائمة اللوازم وجدول التسليم.....
Error! Bookmark not defined.....	قائمة الخدمات المتعلقة باللوازم وجدول التنفيذ.....
51 .....	المواصفات الفنية.....
55 .....	المخططات.....
56 .....	الفحوصات والتفتيش.....




## ملاحظات حول إعداد جدول المتطلبات


تقوم الجهة المشترية بتضمين جدول المتطلبات في وثائق المناقصة، ويجب أن تغطي كحد أدنى وصفاً للوازم والخدمات المتعلقة بها والتي سيتم تزويدها بالإضافة إلى جدول التسلیم.

إن هدف جدول المتطلبات هو توفير معلومات كافية تمكن المناقصين من إعداد عطاءاتهم بشكل دقيق وفعال، وخاصة جدول الأسعار، الذي يوجد له نموذج خاص في القسم الرابع.

بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يكون جدول المتطلبات بالإضافة إلى جدول الأسعار هما الأساس في حالة تغيير الكميات عند إحالة المناقصة وفقاً للفقرة 1.39 من التعليمات للمناقصين.



### قائمة الوازرم وجدول التسليم



الرقم	اسم الصنف	الوحدة	الكمية	تاريخ التسليم	أول موعد للتسليم 7	آخر موعد للتسليم 8	موعد التسليم المقترن من قبل المناقص
1	ارز مطحون	كغم	116	2023/12/31	20/9/2023		
2	بهار فلافل	كغم	5	2023/12/31	20/9/2023		
3	بهار كيسه	كغم	10	2023/12/31	20/9/2023		
4	بهار لحمة	كغم	16	2023/12/31	20/9/2023		
5	بهار مقلوبه	كغم	10	2023/12/31	20/9/2023		
6	ثومه خشنة	كغم	80	2023/12/31	20/9/2023		
7	جبنة مثلثات	كغم	2748	2023/12/31	20/9/2023		
8	خميرة	كغم	5	2023/12/31	20/9/2023		
9	دبس رمان	لتر	100	2023/12/31	20/9/2023		
10	ذره علب	كغم	50	2023/12/31	20/9/2023		
11	سردين بالزيت	كغم	40	2023/12/31	20/9/2023		
12	شاي أخضر اكياس 100 كيس / عبوة	عبوة	24	2023/12/31	20/9/2023		
13	شوربة دجاج مكعبات	كغم	644	2023/12/31	20/9/2023		
14	صودا للطبخ	كغم	198	2023/12/31	20/9/2023		
15	عبوات ماء معدينه صغيرة 500 ملم (12 عبوة/صندوق)	صندوق	28100	2023/12/31	20/9/2023		
16	قرفة عيدان	كغم	5	2023/12/31	20/9/2023		
17	ثوم مطحون	كغم	70	2023/12/31	20/9/2023		
18	قرنفل حب	كغم	5	2023/12/31	20/9/2023		
19	كستير علب	كغم	207	2023/12/31	20/9/2023		
20	ماء زهر	لتر	30	2023/12/31	20/9/2023		
21	ملوخية نашفة	كغم	50	2023/12/31	20/9/2023		
22	حليب ناشف ( 800*1 غم )	كغم	10	2023/12/31	20/9/2023		

7-أدخل أول تاريخ تكون فيه الجهة المشترية جاهزة لتسلم اللوازم دون أن يؤدي ذلك إلى تكلفة تخزين إضافية يمكن تفاديها  
8-أدخل آخر تاريخ يكون التسليم بهده له تأثير سلبي على الجهة المشترية



	2023/12/31	20/9/2023	311	كغم	قرشلة ناعمة وزن كيلو	23
	2023/12/31	20/9/2023	2000	علبة	مياه معدني صغير 250 مل	24
	2023/12/31	20/9/2023	50	كغم	كلاج بالقشطة	25
	2023/12/31	20/9/2023	15	كغم	جوز عين الجمل مقشر	26
	2023/12/31	20/9/2023	5	كغم	فستق حلي مقشر	27
	2023/12/31	20/9/2023	40	لتر	خل أبيض	28



## لا ينطبق

### قائمة الخدمات المتعلقة باللوازم وجدول التنفيذ

رقم الخدمة	وصف الخدمة	الكمية <sup>9</sup>	الوحدة	المكان الذي ستقدم به الخدمات	تاريخ (تواريХ) الانتهاء من تنفيذ الخدمات

<sup>9</sup> إن كان ينطبق.



## المواصفات الفنية

إن الهدف من المواصفات الفنية هو تحديد الخصائص الفنية للوازم التي تطلبها الجهة المشترية، وعلى الجهة المشترية أن تعد قائمة مفصلة بالمواصفات الفنية آخذة بعين الاعتبار ما يلي:

- تتألف المواصفات الفنية من مؤشرات واضحة تستطيع الجهة المشترية من خلالها أن تحدد فيما إذا كانت المواصفات الفنية التي يقدمها العطاء مطابقة للمواصفات المطلوبة وبالتالي تستطيع تقييم العطاء، ولذا فإن المواصفات الفنية المحددة جيداً ستسهل عملية إعداد العطاءات المستوفية للمواصفات من قبل المناقصين، بالإضافة إلى تسهيل فحصها وتقديرها ومقارنتها من قبل لجنة تقييم العطاءات.
- تتطلب المواصفات أن تكون جميع اللوازم والمواد المستخدمة في اللوازم جديدة وغير مستخدمة ومن أحدث طراز وتتضمن التطورات كافة في التصميم والمواد ما لم يذكر خلاف في العقد.
- يجب أن تستقيد المواصفات الفنية من أفضل التطبيقات السابقة، وقد توفر العينات لمواصفات استخدمت في عطاءات ناجحة مشابهة في نفس البلد أو القطاع، أرضية صلبة في وضع المواصفات الفنية.
- إن وضع معايير ثابتة للمواصفات الفنية قد يكون مفيداً، وهذا يعتمد على مدى تعقيد اللوازم وتكرار هذا النوع من عمليات التوريد، ويجب أن تكون المواصفات الفنية شاملة لتجنب تقييد التصنيع، أو المواد، أو المعدات المستخدمة عادة في تصنيع لوازم شبيهة.
- يجب أن لا تكون المعايير المحددة للمعدات والمواد والتصنيع في وثائق العطاء مقيدة، ويجب تحديد المواصفات الدولية المعتمدة كلما كان ذلك ممكناً، كما يجب تحجب الإشارة إلى الأسماء التجارية، أو أرقام الأدلة المضورة، أو أية تفاصيل أخرى تحدد المواد والبنود المطلوبة بتلك المنتجة من مصنع معين، وذلك قدر الإمكان، وإذا لم يكن ذلك ممكناً يجب أن يتبع وصف هذه البنود جملة (أو ما يكفيها).
- يجب أن تبين المواصفات الفنية جميع المتطلبات فيما يتعلق بالفقط الآتية، على سبيل المثال لا للحصر:
  - i. معايير المواد والتصنيع المطلوب لإنتاج وتصنيع هذه المواد.
  - ii. تفاصيل الاختبارات المطلوبة (النوع والرقم).
  - iii. أي عمل إضافي وأو خدمات متصلة به مطلوبة لتحقيق التسليم/الإنجاز على أكمل وجه.
  - iv. تفاصيل النشاطات التي يجب تنفيذها من المورد وطبيعة مشاركة الجهة المشترية فيها.
  - v. قائمة بتفاصيل الضمانات الصناعية (Warranty) التي تغطيها كفالة اللوازم والغرامات (Liquidated Damages) التي ستطبق في حالة عدم تحقيق الضمانات.
- يجب أن تبين المواصفات جميع المتطلبات والخصائص الفنية والأدائية، بما في ذلك القيم العليا والدنيا المقبولة، كما هو مناسب، وتضيف الجهة المشترية عند الضرورة نموذجاً خاصاً (يرفق بنموذج تقديم العطاء) ليبين فيه المناقص معلومات تفصيلية حول هذه الخصائص الأدائية مقابل هذه القيم المقبولة.
- عندما تطلب الجهة المشترية من المناقص أن يبيّن في عطائه جميع هذه المواصفات الفنية أو جزءاً منها، أو جداول فنية أو معلومات فنية أخرى، فعليها أن تحدد بالتفصيل مدى وطبيعة المعلومات المطلوبة والطريقة التي يجب أن تقدمها في عطاء المناقص.

### ملخص المواصفات الفنية

اللوازم والخدمات المتعلقة بها تتوافق مع المعايير والمواصفات الفنية الآتية:

مطابقة/غير مطابقة	المعايير والمواصفات الفنية المقدمة من المناقص	المعايير والمواصفات الفنية المطلوبة	أسماء اللوازم والخدمات المتعلقة بها	رقم البند
هـ	د	ج	ب	أ
		حسب المعايير و المواصفات المدرجة أدناه	جميع الأصناف	•

### المواصفات الفنية

#### خميره:

- يعاً المنتوج في عبوات حسب المواصفة الفلسطينية الخاصة تحافظ على سلامه المنتج.
- أن تحتوي العبوات على بطاقة بيان كاملة حسب ما تحدده المواصفات و المقاييس الفلسطينية .

#### البهارات بجميع أنواعها:

- وزن العبوة 1 كغم.
- يعاً المنتوج في عبوات حسب المواصفة الفلسطينية الخاصة تحافظ على سلامه المنتج.
- أن تحتوي العبوات على بطاقة بيان كاملة حسب ما تحدده المواصفات و المقاييس الفلسطينية .

#### سردين:

- سردين بزيت.
- وزن العبوة 125 – 150 غم تقريباً.
- يعاً المنتوج في عبوات حسب المواصفة الفلسطينية الخاصة تحافظ على سلامه المنتج.

#### كشتل على:

- وزن العبوة (حسب الطلب)
- يعاً المنتوج في عبوات حسب المواصفة الفلسطينية الخاصة تحافظ على سلامه المنتج.
- أن تحتوي العبوات على بطاقة بيان كاملة كما حدتها المواصفات و المقاييس الفلسطينية.

#### ملوخية ناشفة:


- وزن العبوة (حسب الطلب).
- يعاً المنتوج في عبوات حسب المواصفة الفلسطينية الخاصة تحافظ على سلامه المنتج.
- أن تحتوي العبوات على بطاقة بيان كاملة كما حدتها المواصفات و المقاييس الفلسطينية.

#### جبنة مثلثات

- يجب ان لا يقل دهن الحليب عن 5 % من مجموع الدهن الكلي
- ان يكون المنتج خاليا من أي دسم حيواني غير دسم الحليب الطبيعي

#### حليب ناشف

- ان تكون طبيعية في خواصها من حيث المظهر والطعم واللون والرائحة
- ان تكون خالية من جميع المواد الغربية او الدسم النباتي او الشحوم الحيوانية




**بقية الأصناف التي لم يرد لها مواصفات أعلاه، يجب أن تكون مطابقة للمواصفة الفلسطينية الخاصة**

### الشروط الخاصة بالمناقصة

- 1- الجهات المستفيدة من هذه المناقصة هي: (هيئة الإمداد والتجهيز، وزارة الصحة، الإدارة العامة للمعابر والحدود، مدرسة العروبة الزراعية، المجلس الأعلى للشباب والرياضة، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، وزارة التربية و التعليم).
- 2- على المناقصين احضار العينات عند تسليم العطاء .
- 3- ينتهي العمل بالمناقصة بتاريخ 2023/12/31.
- 4- الإحالة ستكون بالتجزئة لكل بند على حدة على أساس الأقل تكلفة و المستجيب جوهرياً، بحيث سيتم دراسة ومقارنة العطاءات المقدمة مع الشروط والمواصفات الفنية المطلوبة ومقارنتها مع العينات (أينما تطلب ذلك) لتحديد العطاء الأقل تكلفة والمُستجيب جوهرياً للشروط.
- 5- مراعاة الشروط الصحية والنظافة العامة للعاملين لدى المورد مع ضرورة إرفاق شهادات خلو أمراض لهم، كما يجب مراعاة الشروط الصحية وارفاق الشهادات الصحية الازمة والتي تثبت سلامة المادة الغذائية الموردة عند التوريد، بالإضافة الى ارفاق شهادات بلد المنشأ للمواد التي تتطلب ذلك.
- 6- يلتزم المورد بجودة ونظافة العبوات و المناسبتها لطبيعة المواد الموردة وحسب المواصفة الفلسطينية الخاصة بذلك.
- 7- يلتزم المورد بضرورة إظهار بطاقة البيان الخاصة بكل مادة على العبوة و حسب المواصفة الفلسطينية الخاصة بذلك، ولا تتجاوز مدة صلاحية المواد الموردة عن الثلث الأول من فترة الصلاحية عند التسليم.
- 8- أن تكون جميع المعلمات المصنوعة من المعدن سهلة الفتح (Easy Open)، باستثناء (فطر مغلق). وأن يكون المظهر الخارجي للعب بل خاليًا من بقع الصدأ أو التقويب أو الشروخ ولا يوجد بها أي انتفاخات أو ضربات ميكانيكية
- 9- أن يكون وزن المواد الموردة صافية، دون ان تتحمل الجهات المستفيدة أية أوزان إضافية للعبوات.
- 10- يحق للجان الاستلام رفض أي مادة كاملة أو أي جزء منها في حال مخالفتها للمواصفات المتفق عليها.
- 11- يلتزم المورد بعد احالة العطاء باحضار الفحوصات والشهادات المطلوبة والموضحة في قرار الإحالة القطعي، مع العلم بأن اي تكاليف تترتب على هذه الفحوصات أو الشهادات يتحملها المورد.
- 12- يحق لوزارة المالية وأو الجهات المستفيدة وأو الجهات ذات الاختصاص التفتيش على مخازن ومستودعات المورد للتأكد من الالتزام بالشروط الصحية.
- 13- اذا كان عرض السعر المقدم من المورد يحتوي على عدة خيارات، يجب على المورد عند تعبئة عرض السعر وتقديمه للعينات توضيح ذلك من خلال كتابة اسم العينة ورقم الخيار على العينة بطريقة غير قابلة للإزالة، وفي حال عدم وجود ما يثبت ذلك صراحة سيتم اعتبار أن العينة المقدمة هي لأقل الأسعار المقدمة من الشركة.

### الشروط الخاصة بالتوريد

- 1- تخضع المواد الموردة لفحوصات المطلوبة حسب قرار الإحالة القطعي وعلى نفقة المورد.
- 2- يلتزم المورد بالبرنامج الغذائي والطبيبة المقررة من هيئة الإمداد والتجهيز والوزارات الأخرى حسب أوامر التوريد الصادرة عن الجهات المستعفية.
- 3- ترفع لجان الاستلام المختلفة تقاريرها بالمواد المستلمة بشكل دوري ومنتظم.
- 4- على لجان الاستلام اشعار مديرية اللوازم العامة بأية مخالفات تتم اثناء فترة تنفيذ العطاء.
- 5- يلتزم المورد بالتوريد حسب العينة التي تمت الإحالة عليها، وفي حال تعذر ذلك على المورد مخاطبة لجنة العطاءات المركزية لاتخذ القرار المناسب تجنبًا لانقطاع التوريد.
- 6- مراعاة الشروط الصحية والنظافة العامة للعاملين لدى المورد مع ضرورة ارفاق شهادات خلو امراض لهم كما يجب مراعاة الشروط الصحية عند التوريد
- 7- الحرص على نظافة المكان الذي تتواجد فيه المواد الموردة في مستودعات المورد
- 8- يتم احضار شهادة المنشأ والشهادات الصحية الازمة للمواد التي تتطلب ذلك
- 9- يلتزم المورد بجودة ونظافة العبوات و المناسبتها لطبيعة المواد الموردة وحسب المواصفة الفلسطينية الخاصة بذلك
- 10-يلتزم المورد بضرورة اظهار بطاقة البيان الخاصة بكل مادة على العبوة وحسب المواصفة الفلسطينية الخاصة بذلك على ان لا تقل فترة الصلاحية المتبقية للمادة عن ثلثي المدة المقررة للمادة .
- 11-ان يكون وزن المواد الموردة والموزعة صافيا ولا تحمل الجهات المشترية أي أوزان إضافية للعبوات .
- 12-ان تكون جميع المعلمات المصنوعة من المعدن سهلة الفتح (Easy open)
- 13-يحق للجهات المشترية رفض أي مادة كاملة أو أي جزء منها في حال مخالفتها للمواصفات المتفق عليها
- 14- أن تكون الأصناف الموردة لهيئة الإمداد و التجهيز مختومة بختم خاص لصالح هيئة الإمداد و التجهيز (ليس للبيع) .**



### المخططات

وثائق العطاء هذه لا تتضمن مخططات.

قائمة المخططات		
الغرض	اسم المخطط	رقم المخطط




### الفحوصات والتفتيش

سيتم إجراء الفحوصات والاختبارات التالية:

قائمة الفحوصات والتفتيش		
اسم ووصف الفحص و/أو التفتيش	وصف ملخص لكل بند	الرقم




## الجزء الثالث : العقد




## القسم الثامن: الشروط العامة للعقد

### جدول المحتويات

1.	التعريفات .....	60
2.	وثائق العقد .....	60
3.	ممارسات الفساد والاحتيال.....	60
4.	التفسير.....	61
5.	اللغة.....	61
6.	انتلاف الشركات.....	61
7.	مذكرة التبليغ.....	62
8.	القانون الحاكم.....	62
9.	حل النزاعات.....	62
10.	نطاق التوريد.....	62
11.	التسليم والوثائق.....	62
12.	مسؤوليات المورد .....	62
13.	قيمة العقد.....	62
14.	شروط الدفع.....	63
15.	الضرائب والرسوم.....	63
16.	كفالة حسن التنفيذ .....	63
17.	حقوق النشر.....	63
18.	سرية المعلومات.....	64
19.	عقود الباطن .....	64
20.	المواصفات والمقاييس.....	64
21.	التغليف والوثائق.....	65



65 .....	22. التأمين.....
65 .....	23. الفحص والتفتيش.....
66 .....	24. غرامات التأخير.....
66 .....	25. الضمانة المصنعة.....
66 .....	26. التحسين من انتهاك براءات الاختراع.....
67 .....	27. التغيير في القوانين والأنظمة.....
67 .....	28. القوة القاهرة.....
68 .....	29. اوامر التغيير وتعديل العقد.....
68 .....	30. تمديد المدة.....
68 .....	31. فسخ العقد.....
69 .....	32. نقل الحقوق.....



## 1. التعريفات

**1.1** يكون للكلمات والعبارات التالية حيالها وردت في الشروط العامة والخاصة للعقد المعانى المدرجة أدناه ما لم تدل القراءة على غير ذلك:

**العقد:** يعني اتفاقية العقد المبرمة بين الجهة المشترية والمورد، بالإضافة إلى وثائق العقد المشار إليها في هذه الاتفاقية، بما فيها جميع المرفقات واللاحق وأية وثائق أخرى مشار إليها في الاتفاقية.

**وثائق العقد:** تعنى الوثائق المدرجة في اتفاقية العقد، بما في ذلك التعديلات.

**قيمة العقد:** تعنى المبلغ الذي يدفع للمورد كما هو محدد في اتفاقية العقد والخاص بالزيادة أو التخفيض أو التعديل وفقاً للشروط العقد.

**اليوم:** يعني اليوم التقويمي ما لم يحدد بغير ذلك.

**الإنجاز:** يعني تنفيذ المورد للخدمات المتعلقة باللوازم بما يتوافق مع الشروط والبنود المدرجة في العقد.

**اللوازم:** تعنى الأموال المنقولة أياً كان نوعها ووصفها، والخدمات المتعلقة إذا كانت قيمتها لا تتجاوز قيمة اللوازم نفسها، والأموال المنقولة تعنى السلع والمواد الخام والآلات والمعدات و/أو المواد الأخرى التي يجب على المورد تقييمها للجهة المشترية بموجب العقد.

**الحكومة:** تعنى حكومة دولة فلسطين.

**الجهة المشترية:** تعنى الجهة التي تقوم بشراء اللوازم بموجب العقد والمحددة في **الشروط الخاصة للعقد**.

**الخدمات المتعلقة باللوازم:** تعنى الخدمات المرافقة لتوريد اللوازم، مثل التأمين والتركيب والتدريب والصيانة المبدئية وغيرها من التزامات المورد بموجب العقد.

**متعاقد الباطن:** تعنى أي شخص طبيعي، أو أي مؤسسة حكومية أو خاصة، أو خليط من الاثنين، يقوم بالتعاقد مع المورد لتأمين جزء من اللوازم المطلوبة أو تنفيذ أي جزء من الخدمات المتعلقة.

**المورد:** يعني الشخص الذي يقوم بموجب العقد المبرم مع الجهة المشترية بتوريد اللوازم.


**موقع المشروع:** يعني المكان المذكور في **الشروط الخاصة للعقد**، إن كان ينطبق.

## 2. وثائق العقد

**1.2** تقرأ اتفاقية العقد كوحدة متكاملة، وتكون جميع الوثائق المكونة للعقد (وجميع أجزائها) مترابطة ومتكلمة ويفسر بعضها البعض وفق ترتيب الأسبقية المنصوص عليه في هذه الاتفاقية.

## 3. ممارسات الفساد والاحتيال

**1.3** تشرط الحكومة الامتنال لسياساتها فيما يتعلق بممارسات الفساد والاحتيال على النحو المبين في ملحق الشروط العامة للعقد.



#### 4. التفسير

- إذا تطلب السياق ذلك قد تعني الصيغة المفردة الجمع والعكس صحيح. 1.4
- شروط التجارة الدولية :INCOTERMS** 2.4
- أ. ما لم يتعارض مع أي حكم من أحكام العقد، يكون معنى أي مصطلح تجارة، وحقوق والتزامات الأطراف بموجبه، على النحو الذي يحدده إنكوترمز.
- ب. تحتكم المصطلحات DDP, EXW, CIP, FCA والمصطلحات الأخرى المشابهة، عندما تستخدم، إلى القواعد المقررة في الطبيعة الحالية من شروط التجارة الدولية المحددة في الشروط الخاصة للعقد الصادرة عن غرفة التجارة الدولية في باريس - فرنسا.

#### 3.4 كامل الاتفاقيات:

- يتكون العقد من كامل الاتفاقية بين الجهة المشترية والمورد، ويبلغ جميع المراسلات والمفاوضات والاتفاقيات التي تمت بين الطرفين قبل تاريخ العقد.

#### 4.4 التعديل:

- لن يعتبر أي تعديل أو تعديل على العقد نافذا إلا إذا كان خطيا، ويحمل تاريخاً ويشير إلى العقد بشكل محدد، كما يجب أن يكون موقعاً من ممثل مفوض حسب الأصول من كلا الطرفين.

#### 5.4 عدم التنازع:

- أ. مع مراعاة الفقرة 5.4 (ب) من الشروط العامة للعقد، لن يؤثر أو يحد أو يجحف أي تساهل أو تأخير أو تريث أو إمهال في تطبيق أي من بنود أو شروط العقد أو منح الوقت، من قبل أي من الطرفين على أي من حقوق الطرف الآخر الواردة في العقد، وكذلك لا يمثل أي تنازع من كلا الطرفين عن أي خرق في العقد تنازع لا عن خرق لاحق أو خروق لاحقة للعقد.

- ب. أي تنازع من قبل أي من الطرفين عن حقوق أو صلاحيات أو تعويضات بموجب العقد يجب أن يكون خطيا، ومؤرخا، ومورياً من قبل ممثل مفوض من الطرف المتنازع، كما يجب أن يحدد هذا التنازع الخطى الحق وإلى أي مدى تم التنازع عنه.

#### 6.4 تجزئة العقد

- إذا تبين أن أحد أحكام أو شروط العقد ممنوعة أو باطلة أو غير قابلة للتطبيق، فإن هذا المنع أو البطلان أو عدم القراءة على التطبيق لن يؤثر على شرعية أو تطبيق أي من الأحكام والشروط الأخرى في العقد.


#### 5. اللغة

- يجب أن يكتب العقد وجميع المراسلات والوثائق المتصلة به والمتبادلة بين الجهة المشترية والمورد باللغة المحددة في **الشروط الخاصة للعقد**، ويمكن أن تكون الوثائق المساعدة والمطبوعات التي تعتبر جزءاً من العقد بلغة أخرى على أن تكون مرفقة بترجمة طبق الأصل باللغة المحددة، وتعتمد الترجمة لغاليات تفسير العقد.

- على المورد أن يتحمل جميع نفقات ترجمة أية وثائق يقدمها إلى اللغة المعتمدة، وتحمل مسؤولية دقة الترجمة للوثائق التي يقدمها.

#### 6. ائتلاف الشركات

- إذا كان المورد ائتلاف شركات أو اتحاد، يكون جميع أعضاء الائتلاف أو الاتحاد مسؤولين بالتضامن عن تنفيذ العقد مجتمعين ومنفردين، 1.6



صلاحية إلزام الاتلاف أو الاتحاد، ولا يجوز تغيير تركيبة أو تشكيلاً أي من ائتلاف الشراكة أو الاتحاد دون موافقة الجهة المشترية المسبقة على ذلك.

## 7. مذكرات التبليغ

1.7 يجب أن يكون أي تبليغ موجه من أحد الأطراف إلى الآخر في تنفيذ العقد خطياً ومرسلاً إلى العنوان المحدد في **الشروط الخاصة للعقد**، وـ"خطياً" تعني مكتوباً مع إثبات بالاستلام.

2.7 تعتبر المذكورة نافذة من تاريخ استلامها أو من تاريخ سريانها، أيهما يأتي لاحقاً.

## 8. القانون الحاكم

1.8 يحتمل العقد ويفسر بحسب القوانين المتبعة في دولة فلسطين إلا إذا نص على غير ذلك في **الشروط الخاصة للعقد**.

## 9. حل النزاعات

1.9 على الجهة المشترية والمورد أن يقوما بكل جهد ممكن لحل أي نزاع ينشأ بينهما بموجب العقد أو فيما يتعلق بالعقد ودياً عن طريق المفاوضات غير الرسمية وال المباشرة.

2.9 في حالة فشل الطرفان في التوصل إلى حل مرضي للنزاع بالتراضي بعد مرور 28 يوماً، يتم اللجوء إلى حل النزاعات حسب الإجراءات المنصوص عليها في قانون التحكيم لدولة فلسطين، إلا إذا نصت **الشروط الخاصة للعقد** على غير ذلك.

3.9 بغض النظر عن الإشارة إلى التحكيم:  
 أ) يستمر الطرفان في تنفيذ واجباتهم التعاقدية ما لم يتفقا على غير ذلك، و  
 ب) تدفع الجهة المشترية أية أموال مستحقة للمورد بموجب العقد.

## 10. نطاق التوريد

1.10 يجب أن تكون اللوازم مطابقة لتلك المحددة في جدول المتطلبات.

## 11. التسليم والوثائق


1.11 بمقتضى الفقرة 1.29 من الشروط العامة للعقد، يكون تسلیم اللوازم وإنجاز تنفيذ الخدمات المتعلقة بها مطابقاً لجداول التسلیم والتنفيذ المذکورة في جدول المتطلبات، ويجب أن يؤمن المورد تفاصيل الشحن وأية وثائق أخرى وفق ما هو مبين في **الشروط الخاصة للعقد**.

## 12. مسؤوليات المورد

1.12 يجب على المورد أن يقوم بتوريد كافة اللوازم الواردة في نطاق التوريد بما يتوافق مع الفقرة 10 من الشروط العامة للعقد، ووفق جداول التسلیم والتنفيذ المحددة في الفقرة 11 من الشروط العامة للعقد.

## 13. قيمة العقد

يتقاضاها المورد في العقد من الجهة المحددة من قبله في عطائه إلا إذا نصت مراجعة الأسعار.



1.13 يجب ألا تختلف المبالغ التي المشترية مقابل اللوازم عن تلك **الشروط الخاصة للعقد** على

## 14. شروط الدفع

- 1.14 يتم دفع قيمة العقد بما في ذلك الدفعات المقدمة (إذا كان ذلك ينطبق) كما هو مبين في **الشروط الخاصة للعقد**.
- 2.14 يجب أن يقدم المورد مطالبة مالية خطية للجهة المشترية، مرفقة بالفوائير التي تصف اللوازم التي تم توريدها والخدمات المتعلقة بها التي تم تنفيذها، وبالوثائق الضرورية وفق الفقرة 11 من الشروط العامة للعقد، وعند إتمام جميع التزامات المبرمة في العقد.
- أ. 3.14 يجب أن يصرف المشتري الدفعات حسب متطلبات النظام المالي وبعد استيفاء كافة المعززات اللازمة للصرف .
- 4.14 يتم صرف الدفعات المستحقة للمورد بموجب هذا العقد بالعملة أو العملات التي استخدمت في تقديم العطاء.
- 5.14 في حالة تأخرت الجهة المشترية عن الدفع للمورد ضمن الفترة المنصوص عليها في **الشروط الخاصة للعقد**، تقوم الجهة المشترية بدفع فائدة للمورد عن قيمة الدفعة أو الدفعات المتأخرة بموجب النسبة المحددة في **الشروط الخاصة للعقد** وعن الفترة الممتدة حتى إتمام الدفع.

## 15. الضرائب والرسوم


- 1.15 تشمل الأسعار جميع الضرائب والرسوم المعمول بها في دولة فلسطين ما لم تنص **الشروط الخاصة للعقد** على غير ذلك.

## 16. كفالة حسن التنفيذ

- 1.16 إذا كانت كفالة حسن التنفيذ مطلوبة في **الشروط الخاصة للعقد**، فإن على المورد أن يسلم هذه الكفالة للجهة المشترية للمدة المحددة وبالقيمة المحددة في **الشروط الخاصة للعقد** خلال الفترة المنصوص عليها في كتاب التبليغ بإحالة العقد (خطاب الإحالة).
- 2.16 يتم تسليم كفالة حسن التنفيذ أو أي جزء منها لصالح الجهة المشترية كتعويض عن أي خسارة تنتج عن إخفاق المورد في الانهاء من تنفيذ التزاماته بموجب العقد.
- 3.16 يجب أن تكون كفالة حسن التنفيذ، إذا كانت مطلوبة، وفق أحد الأشكال المنصوص عليها في **الشروط الخاصة للعقد**، أو بأي شكل آخر تعتمده الجهة المشترية.
- 4.16 تعهد الجهة المشترية إلى المورد كفالة حسن التنفيذ بعد مرور 28 يوماً على انتهاء المورد من تنفيذ جميع التزاماته بموجب العقد بما في ذلك أي التزامات تخص الضمانة المصنوعية للوازم أو كفالة الصيانة، إلا إذا نصت **الشروط الخاصة للعقد** على غير ذلك.

## 17. حقوق النشر

- 1.17 حقوق نشر جميع المخططات والوثائق وجميع المواد الأخرى التي تحتوي على بيانات ومعلومات قدمها المورد إلى الجهة المشترية تبقى مسجلة باسم المورد، أما إذا تم تقديمها إلى الجهة المشترية من قبل طرف ثالث بما في ذلك موردو المواد إما مباشرة أو من خلال المورد تبقى حقوق النشر في هذه الحالة مسجلة باسم هذا الطرف الثالث.



## 18. سرية المعلومات


- 1.18 تلتزم كل من الجهة المشترية والمورد بالسرية التامة، وبعد الإفصاح عن أية وثائق أو بيانات أو معلومات تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالعقد لأي طرف ثالث، سواء قدمت هذه المعلومات قبل أو أثناء تنفيذ العقد أو بعد إنجازه أو فسخه، دون الحصول على الموافقة الخطية من الطرف الثاني، ويستثنى من هذا أية معلومات أو بيانات أو وثائق يحصل عليها المورد من الجهة المشترية ويحتاجها لينفذ جزءاً من العقد من خلال متعاقد بالباطن، وفي هذه الحالة يجب على المورد أن يحصل على التزام بالسرية من المتعاقد بالباطن مشابه لذلك الذي التزم به بموجب الفقرة 18 من الشروط العامة للعقد.
- 2.18 لا يحق للجهة المشترية أو المورد استخدام أي من الوثائق والمعلومات والبيانات التي يحصلان عليها من الطرف الثاني لأي غرض لا يتعلق بالعقد المبرم بينهما.
- 3.18 التزام الطرفين بالفقرة الفرعية 1.18 و 2.18 من الشروط العامة للعقد لا يسري على المعلومات التالية:
- إذا احتاجت الجهة المشترية أو المورد إطلاع أي جهة أخرى مشاركة في تمويل المشروع على هذه المعلومات؛
  - إذا دخلت هذه المعلومات في المجال العام بسبب خارج عن إرادة الطرف المعنى؛
  - إذا تمكن الطرف المعنى أن يثبت امتلاكه للمعلومات وقت كشفها وأنه لم يحصل عليها قبل ذلك بشكل مباشر أو غير مباشر من الطرف الآخر؛ أو
  - إذا حصل عليها أحد الطرفين بشكل قانوني من طرف ثالث غير ملزم بالتعهد بالسرية.
- 4.18 نصوص الفقرة 18 من الشروط العامة للعقد المذكورة أعلاه لا تعدل بأي شكل من الأشكال أي تعهد بالسرية معطى من قبل أي من الطرفين قبل تاريخ توقيع العقد فيما يتعلق بالتوريدات أو أي جزء منها.
- 5.18 تبقى نصوص الفقرة 18 من الشروط العامة للعقد ملزمة حتى بعد إنجاز العقد أو فسخه لاي سبب كان.

## 19. عقود الباطن

- 1.19 على المورد أن يعلم الجهة المشترية خطياً بجميع عقود الباطن المتعلقة بتنفيذ العقد إذا لم يكن ذلك محدداً مسبقاً في العطاء، ولا يعفي هذا التبليغ سواء كان في العطاء أو في مرحلة لاحقة المورد من التزاماته أو واجباته أو مسؤولياته بموجب العقد.
- 2.19 يلتزم متعاقدو الباطن بنصوص الفقرة 3 من الشروط العامة للعقد.

## 20. المواصفات والمقاييس

- 1.20 المواصفات الفنية والمخططات
- يجب أن تتطابق اللوازم الموردة بموجب العقد بالمواصفات والمقاييس الفنية الواردة في القسم السابع - جدول المتطلبات، وفي حال عدم ذكر مقياس، فالمقياس يجب أن يساوي أو يتتفق على المقاييس الرسمية المعتمدة في دول منشأ اللوازم أو لدى مؤسسة المواصفات والمقاييس الفلسطينية أو أي هيئة وطنية أخرى ذات علاقة.
  - يحق للمورد أن يخلي مسؤوليته عن أي تصميم، أو بيانات، أو مخططات، أو مواصفات أو وثائق أو تعديلات مقدمة أو مصممة من قبل الجهة المشترية أو بالنيابة عنها، على أن يسلم مذكرة بإخلاء المسؤولية للجهة المشترية.
  - أينما تمت الإشارة في العقد إلى المقاييس والقواعد التي يجب تنفيذها والإصدار أو النسخة المعتمدة لهذه العقد بناء عليها، فإن



المقاييس والكودات هي تلك المحددة في جدول المتطلبات، ويجب أن يسبق تطبيق أي تعديل على هذه المقاييس والكودات موافقة الجهة المشترية، ويجب أن يتم التعامل معها بما يتاسب مع الفقرة 29 من الشروط العامة للعقد.

## 21. التغليف والوثائق


- 1.21 يجب على المورد أن يؤمن شحن اللوازم إلى وجهتها النهائية المذكورة في العقد، بطريقة تضمن عدم إتلافها أو إلحاق أي ضرر بها، ويجب أن يكون التغليف طوال فترة النقل كاف لتحمل التعامل الخشن والتعرض لدرجات الحرارة القاسية، والأملاح والأمطار والتزيزين في أماكن مفتوحة، كما يجب أن يراعي حجم وزن صناديق التغليف بعد الوجهة النهائية للوازم وغياب مرافق التعامل مع الحمولات الثقيلة في جميع مراحل النقل.
- 2.21 يجب أن تتوافق عملية التغليف، ووضع العلامات المناسبة والتوثيق داخل وخارج رزم الشحن مع المتطلبات الخاصة المنصوص عليها في العقد، أو أية متطلبات أخرى محددة في **الشروط الخاصة للعقد**، أو أي تعليمات أخرى صادرة عن الجهة المشترية.

## 22. التأمين

- 1.22 يجب التأمين على اللوازم بموجب العقد ضد الضياع أو التلف الناتج عن التصنيع والنقل والتخزين والتسليم إلا إذا نص على غير ذلك في **الشروط الخاصة للعقد**.

## 23. الفحص والتفتيش

- 1.23 يجب على المورد أن يقوم وعلى نفقته الخاصة بالفحوصات وأو التفتيش اللازم على اللوازم والخدمات المتعلقة بها والمحددة في **الشروط الخاصة للعقد**.
- 2.23 يمكن أن يتم الفحص والتفتيش في مقر المورد أو المتعاقد بالباطن الذي تعاقد معه المورد، أو عند التسليم و/أو عند صولها إلى وجهتها النهائية أو أي مكان آخر في فلسطين وفق ما هو محدد في **الشروط الخاصة للعقد**، وفي حالة أجري الفحص في مقر المورد أو المتعاقد بالباطن الذي تعاقد معه المورد، فيبراءة الفرق الفرعية 3.23 من الشروط العامة للعقد على المورد توفير جميع التسهيلات والمساعدة الازمة لفريق الفحص بما في ذلك المخطوطات وبيانات الإنتاج دون أن يشكل ذلك تكفة إضافية على الجهة المشترية.
- 3.23 يحق للجهة المشترية أو ممثل عنها حضور الفحص أو التفتيش بموجب الفقرة الفرعية 3.23 من الشروط العامة للعقد، شريطة أن تتحمل الجهة المشترية جميع تكاليفه ونفقاته الشخصية الناتجة عن حضوره، شاملًا على سبيل المثال لا الحصر تكاليف السفر والإقامة.
- 4.23 على المورد أن يعطي إخطارا مسبقا للجهة المشترية قبل إجرائه للفحص والاختبار، يعلميه فيه بالتاريخ والمكان الذي سيجرى فيها، وعليه أن يحصل على أي تصريح أو موافقة لازمة من أي طرف ثالث ذي علاقة أو مصنوع لحضور الجهة المشترية أو ممثلها مثل هذا الفحص وأو التفتيش.
- 5.23 يحق للجهة المشترية أن تطلب من المورد القيام بأي فحص وأو تفتيش غير مدرج في العقد إذا وجده ضروريًا للتأكد من أن خصائص وأداء هذه اللوازم مطابق للمواصفات والكودات والمقاييس الفنية المبينة في العقد، بشرط أن تضاف التكاليف والنفقات المعقولة المترتبة على المورد لإجراء هذا الفحص وأو التفتيش إلى قيمة العقد، وان يؤخذ بعين الاعتبار أي تأخير في تواريخ تسليم اللوازم وتاريخ إنجاز الخدمات ذات العلاقة والالتزامات الأخرى المتأثرة والذي يسببه هذا التفتيش وأو الفحص في سير التصنيع وأو تنفيذ الموردين لالتزاماتهم بموجب العقد.



على المورد أن يقدم تقريراً للجهة المشترية بنتائج جميع عمليات الفحص والتفتيش التي يتم إجراؤها.

7.23 يحق للجهة المشترية رفض اللوازم أو أي جزء منها يثبت الفحص وأو التفتيش عدم مطابقتها للمواصفات، وعلى المورد أن يقوم بإصلاح أو بتبديل هذه اللوازم المرفوضة أو إجراء التعديلات الازمة عليها لجعلها مطابقة للمواصفات على نفقته الخاصة، ويعيد إجراء الفحص وأو التفتيش على نفقته بعد إعطاء إشعار مسبق للجهة المشترية بحسب الفقرة الفرعية 4.23 من الشروط العامة للعقد.

8.23 إن إجراء أي فحص وأو تفتيش وحضور الجهة المشترية أو مثل عنها وإصدار أي تقرير مطلوب بموجب الفقرة الفرعية 6.23 من الشروط العامة للعقد، لا يعفي المورد من أي من الكفالات أو الالتزامات الأخرى المبينة في العقد.

## 24. غرامات التأخير

1.24 باستثناء البنود المنصوص عليها في الفقرة 28 من الشروط العامة للعقد، فإنه في حالة أخفق المورد في تسليم جميع اللوازم المطلوبة، أو أي جزء منها، في موعد (مواعيد) التسليم المحددة في العقد، يحق للجهة المشترية دون إجحاف ببنود العقد الأخرى، خصم مبلغ من قيمة العقد كغرامات تأخير، مساو للنسبة المحددة في الشروط الخاصة للعقد من سعر اللوازم المتأخر تسليمها أو الخدمات غير المنفذة عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه حتى يتم تسليمها أو تنفيذها الفعلي، وفي حالة الوصول إلى الحد الأعلى المحدد في **الشروط الخاصة للعقد** يحق للجهة المشترية فسخ العقد بموجب الفقرة 31 من الشروط العامة للعقد.

## 25. الضمانة المصنوعية

1.25 يضمن المورد بان تكون جميع اللوازم جديدة وغير مستخدمة ومن أحدث طراز وتتضمن كافة التحسينات في التصميم والمواد ما لم يذكر غير ذلك في العقد.

2.25 بمراعاة الفقرة الفرعية 1.20 (ب) من الشروط العامة للعقد، فعلى المورد أن يضمن خلو اللوازم من أية عيوب ناتجة عن أي إغفال منه أو ناتجة عن التصميم أو المواد أو المصنوعية، والتي قد تظهر تحت ظروف الاستخدام الطبيعية الموجودة في دولة فلسطين.

3.25 ما لم تنص **الشروط الخاصة للعقد** على غير ذلك، يجب أن يستمر سريان مفعول ضمان اللوازم أو أي جزء منها (12) شهراً من تاريخ التسليم والموافقة عليها في موقع التسليم المحدد في **الشروط الخاصة للعقد**.

4.25 على الجهة المشترية إبلاغ المورد حول أية عيوب تظهر في اللوازم وطبيعة هذه العيوب مرفقة بكل الدلائل الموجودة فور اكتشافها، وعلى الجهة المشترية إتاحة الفرصة المناسبة للمورد ليقوم بفحص هذه العيوب.

5.25 يقوم المورد بإصلاح أو تبديل هذه اللوازم أو الجزء المتضرر منها دون حساب أية تكالفة إضافية على الجهة المشترية عند استلامه مثل هذا البلاغ، وذلك خلال الفترة المحددة في **الشروط الخاصة للعقد**.

6.25 إذا أخفق المورد خلال الفترة المذكورة في **الشروط الخاصة للعقد** في إصلاح أو تبديل اللوازم يحق للجهة المشترية خلال فترة معقولة أن تأخذ أي إجراء إصلاحي تراه ضروريأً على نفقة ومسؤولية المورد ودون الإجحاف بأي من حقوق المورد الأخرى في العقد.

## 26. التحصين من انتهاك براءات الاختراع

1.26 على المورد، وبمراعاة التزام الجهة المشترية بالفقرة الفرعية 2.26 من الشروط العامة للعقد، أن يحضر ويبriء الجهة المشترية والموظفين والمسؤولين الذين يعملون فيها من ضد جميع القضايا أو الأفعال أو الإجراءات الإدارية أو الدعاوى التي تطالها أو الخسائر أو الأضرار أو التكاليف، أو أية مصاريف بما



تتعرض لها الجهة المشترية نتيجة انتهاك أو اتهام بانتهاك أي من براءات الاختراع، أو النماذج أو التصاميم المسجلة أو العلامات التجارية أو حقوق النشر أو أي حق آخر من حقوق الملكية الفكرية المسجلة أو الموجودة بأي صورة أخرى وقت توقيع العقد بسبب ما يلي:

- أ. تركيب اللوازم من قبل المورد أو استخدامها في الدولة حيث يوجد الموقع؛ و
- ب. بيع منتجات هذه اللوازم في أي دولة كانت.

هذا التحصين لا يغطي أي استخدام آخر لهذه اللوازم أو أي جزء منها في غير الغرض المنصوص عليه أو الذي يمكن استنتاجه من العقد، ولا يغطي هذا التحصين أي انتهاك ينتج عن استخدام هذه اللوازم أو أي جزء منها أو أي من منتجاتها الناتجة عن ارتباطها أو تركيبها مع أية معدات أو مواد لم يوردها المورد بموجب العقد.

إذا اتخذت أية إجراءات أو قدمت أية دعوى ضد الجهة المشترية بسبب أحد الأمور المشار إليها في الفقرة الفرعية 1.26 من الشروط العامة للعقد، فعليها إبلاغ المورد بها على الفور، وعلى المورد أن يقوم وعلى نفقته الخاصة وباسم الجهة المشترية بأية إجراءات أو دعوى أو أية مفاوضات للتوصل إلى تسوية لمثل هذه الإجراءات أو الدعوى.

إذا لم يبلغ المورد الجهة المشترية بنيته اتخاذ أية إجراءات أو دعوى خلال ثمانية وعشرين يوماً من تاريخ التبليغ، فإن للجهة المشترية الحق أن تتخذ الإجراءات ذاتها بنفسها.

تعمل الجهة المشترية وبناء على طلب من المورد على توفير المساعدة الممكنة في إقامة مثل هذه الإجراءات أو الدعوى، على أن يتم تعويضها من قبل المورد عن أية تكاليف تنتج عن هذه المساعدة.

على الجهة المشترية أن تعوض وتبرئ المورد والموظفين والمسؤولين ومتعاقدى الباطن الذين يعملون في خدمته من وضد جميع القضايا أو الأفعال أو الإجراءات الإدارية أو الدعوى أو المطالبات أو الخسائر أو الأضرار أو التكاليف أو أية مصاريف بما فيها أتعاب المحاماة ومصاريفها، والتي قد يتعرض لها المورد نتيجة انتهاك أو اتهام بانتهاك أي من براءات الاختراع، أو النماذج أو التصاميم المسجلة أو العلامات التجارية أو حقوق النشر أو أي حق آخر من حقوق الملكية الفكرية المسجلة أو الموجودة بأي صورة أخرى وقت توقيع العقد الناتجة عن أو على صلة بأى تصميم، أو ببيانات أو مخططات أو مواصفات أو وثائق أو مواد أخرى قدمت أو صممت من قبل الجهة المشترية أو بالنيابة عنها.


## 27.التغيير في القوانين والأنظمة

إذا تغير أي من القوانين أو الأنظمة أو المراسيم أو الأنظمة الداخلية، أو تم تعديل أو إلغاء أو تغيير أي من القوانين السارية في فلسطين خلال فترة ال(28) يوماً التي تسبق تاريخ تسليم العطاء (حيث يؤدي ذلك التغيير على تطبيق أو تفسير العقد من قبل الجهات المختصة) وبالتالي يؤثر على تاريخ التسليم وأو سعر العقد، فإن تاريخ التسليم وأو سعر العطاء سيعدل بالمقدار الذي تأثر فيه أداء المورد والتزاماته فيما يخص العقد نتيجة هذا التغيير أو التعديل أو الإلغاء، وعلى الرغم مما سبق لن يتم دفع أو احتساب هذه التكاليف الإضافية أو الخصم إذا تم أخذها مسبقاً بالحسبان في إطار مراجعة الأسعار بموجب الفقرة 15 من الشروط العامة للعقد.

## 28.القوة القاهرة

لا يخضع المورد لمصدارة كفالة حسن التنفيذ أو غرامات التأخير أو فسخ العقد نتيجة التقصير إذا كان تأخير الأداء أو أي إخفاق آخر في تنفيذ التزاماته بموجب العقد ناتج عن ظرف القوة القاهرة.

لأغراض هذه الفقرة فإن "القوة القاهرة" تعني أي حدث أو حالة خارجة عن إرادة المورد، ولا يمكن تحنيتها إهمال أو تقصير من طرفه، وقد تشمل هذه الحالات على سبيل المثال لا الحصر: قرارات تأخذها الجهة المشترية أو توقعها، وغير ناتجة عن



ضمن صلاحياتها، الحروب والثورات، والحرائق، والفيضانات، والأوبئة، والخطر الصحي وحظر الشحن، والإجراءات التعسفية المفروضة من قبل الجانب الآخر على الاستيراد والتخلص على أن يتم تعزيز ذلك بالوثائق الرسمية.

3.28 على المورد أن يعلم الجهة المشترية خطياً فور حدوث ظرف القوة القاهرة وأسبابه، على أن يتبع أداء التزاماته في حدود ما يسمح به ظرف القوة القاهرة، أو أن يبحث عن بدائل أخرى لأداء هذه الالتزامات، إلا إذا طلب منه الجهة المشترية خطياً غير ذلك.

## 29. أوامر التغيير وتعديل العقد

1.29 للجهة المشترية تعديل الكمية المطلوبة من كل بند سواء بالزيادة أو النقصان وفق النسبة المحددة في **الشروط الخاصة للعقد** وبذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمورد الحق في المطالبة باي تعويض عن ذلك.

2.29 للجهة المشترية في أي وقت، وفق الفقرة 7 من الشروط العامة للعقد، أن تطلب من المورد تغييراً ضمن النطاق العام للعقد، في واحد أو أكثر مما يلي:

أ. المخططات، والتصميم، والمواصفات إذا كانت اللوازم التي سيتم توفيرها بموجب العقد مصنعة خصيصاً للجهة المشترية؛

ب. طريقة التغليف والشحن؛

ت. مكان التسلیم؛

ث. الخدمات المتعلقة باللوازم والتي يجب أن يوفرها المورد.

إذا أدت أي من التغييرات الواردة في الفقرة الفرعية 2.29 أعلاه إلى فروق في التكلفة سواء بالزيادة أو بالنقصان، أو في الوقت المطلوب لتنفيذ المورد لأي من أحكام العقد، يجب عندها إجراء تعديل مساوٍ على قيمة العقد، وجداول التسلیم والتتنفيذ، ويجب على المورد أن يطالب بالتعديل بموجب هذه الفقرة خلال 28 يوماً من تاريخ تسلمه أمر التغيير من الجهة المشترية.

4.29 على الطرفين أن يتفقا مسبقاً على سعر أي من الخدمات المتعلقة بالعقد والتي قد يحتاجها المورد ولكن لم يتم ذكرها في العقد، على أن لا يتجاوز سعرها معدل الأسعار التي يطلبها المورد لقاء نفس الخدمات من أطراف أخرى.

5.29 لن تقبل أية تعديلات أو تغييرات على شروط العقد إلا إذا كانت خطية وموثقة من الطرفين.

## 30. تمديد المدة

1.30 إذا واجه المورد أو أي من متعاقدي الباطن لديه خلال فترة تنفيذ العقد ظروفاً تؤخر تسليم اللوازم أو إنجاز الخدمات المتعلقة بها في الوقت المحدد بحسب الفقرة 11 من الشروط العامة للعقد، فيجب على المورد أن يعلم الجهة المشترية بها خطياً على الفور، مبيناً سببها ومدة استمرارها المحتملة، وعلى الجهة المشترية أن تقوم بتقييم الحالة فور استلامها التبليغ، ولها أن تمدد مدة التوريد المعلنة للمورد لإنعام مهمته، وفي هذه الحالة يقوم الطرفان بالصادقة على التمديد من خلال التعديل على العقد.

2.30 باستثناء حالة ظرف القوة القاهرة الواردة في الفقرة 28 من الشروط العامة للعقد، فإن أي تأخير في الأداء والتسليم وأداء الالتزامات تضع المورد تحت طائلة فرض غرامات التأخير بحسب الفقرة 24 من الشروط العامة للعقد، إلا إذا تم الاتفاق على تمديد مدة التوريد بحسب الفقرة الفرعية 1.30 من الشروط العامة للعقد.

## 31. فسخ العقد

1.31 فسخ العقد بسبب التقصير



أ. للجهة المشترية ومن خلال إشعار خطى بالتصدير أن تفسخ العقد أو جزء منه مع المورد، دون الإخلال بأية حقوق أخرى للجهة المشترية تنتج عن خرق المورد لشروط العقد:

1. إذا أخفق المورد في تسليم أي من أو كل اللوازم خلال الفترة المحددة في العقد، أو خلال فترة التمديد التي تعطى لها الجهة المشترية وفق الفقرة 30 من الشروط العامة للعقد،
2. إذا أخفق المورد في أداء أي من المهام الأخرى الموكلة إليه بموجب العقد،
3. إذا تورط المورد، وحسب رأي الجهة المشترية خلال تنافسه على العقد أو في فترة تنفيذه، في أي من ممارسات الاحتيال أو الفساد المعرفة في الفقرة 3 من الشروط العامة للعقد.

ب. إذا قامت الجهة المشترية بفسخ العقد أو جزء منه، بحسب الفقرة 1.31 (أ) من الشروط العامة للعقد، فإن لها أن تستكمل عملية توريد اللوازم التي لم تسلم بالطريقة التي تراها مناسبة، وعلى المورد تحمل أية زيادة في تكلفة توريد اللوازم المتفق عليها، ولكن على المورد الاستمرار في تنفيذ الجزء الذي لم يتم فسخه من العقد.

### **فسخ العقد بسبب الإفلاس 2.31**

للجهة المشترية ومن خلال إشعار خطى أن تفسخ العقد مع المورد في أي وقت إذا ما أفلس المورد أو أُعسر، وفي هذه الحالة يتم فسخ العقد دون دفع أية تعويضات للمورد، ولا يؤثر هذا الفسخ على أي حق في عمل أو إصلاح ضرر حدث أو يمكن أن يحدث لاحقاً للجهة المشترية.

### **فسخ العقد لدواعي المصلحة العامة 3.31**


أ. للجهة المشترية الحق بفسخ العقد أو أي جزء منه في أي وقت لدواعي المصلحة العامة من خلال إشعار خطى للمورد، ويجب أن يوضح الإشعار أن الفسخ يتم لدواعي المصلحة العامة، ويحدد البنود التي تم إلغاؤها والتاريخ الذي يصبح فيه فسخ العقد نافذاً.

ب. يجب أن تقل الجهة المشترية اللوازم التي ستكون جاهزة للشحن خلال الفترة المحددة في الشروط الخاصة للعقد من تاريخ الإشعار بفسخ العقد، وفق شروط وأسعار العقد، أما بالنسبة لبقية اللوازم فإن للجهة المشترية الاختيار بين:

1. أن يتم توريد أي جزء منها وتسليمه وفق شروط وأسعار العقد، و/أو
2. إلغاء ما تبقى منها ودفع مبلغ متفق عليه للمورد لقاء اللوازم التي تم إنجازها جزئياً والمواد والقطع التي تم شراؤها من قبل المورد، وعلى الجهة المشترية في هذه الحالة أن تقوم بتسديد الدفعات المستحقة للمورد مقابل اللوازم المستلمة والمقبولة حسب شروط وأسعار العقد بالإضافة إلى المبلغ المتفق عليه بموجب هذه الفقرة.

### **32. نقل الحقوق**

لا يحق للجهة المشترية أو المورد التنازل عن التزامهما المبرمة في هذا العقد كلياً أو جزئياً إلا بموافقة خطية مسبقة من الطرف الآخر.



## ملحق الشروط العامة للعقد: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال

تفصيسي سياسة دولة فلسطين تجاه ممارسات الفساد والاحتيال أن تلتزم الجهات المشترية، والمناقصون، والموردون، والمقاولون، ووكالاتهم (سواء تم الإفصاح عنهم أم لم يتم)، والمقاولون من الباطن، والمستشارون من الباطن، ومزودو الخدمات، وأي أفراد يتبعونهم بأعلى معايير الأخلاق والسلوكيات أثناء تنفيذ المشتريات والعقود الممولة من المال العام والمدارسة من قبل الحكومة،<sup>10</sup> ووفق هذه السياسة:

أ. تعرف الممارسات المبينة أدناه على النحو التالي:

1. "ممارسة الفساد": أي عرض، أو إعطاء، أو ثقلي، أو التماس - سواء بشكل مباشر أو غير مباشر- لأي شيء ذي قيمة للتاثير بطريقة غير لائقة على تصرفات طرف آخر؛<sup>11</sup>

2. "ممارسة الاحتيال": أي فعل أو امتناع عن القيام به، بما في ذلك، التحريف الذي من شأنه التضليل، أو أي محاولة لتضليل طرف، للحصول على منفعة مالية أو منفعة أخرى أو لتجنب أي التزام؛<sup>12</sup>

3. "ممارسة التواطؤ": القيام بترتيب شيء ما بين طرفين أو أكثر بهدف تحقيق غرض غير لائق، بما في ذلك، التأثير وأو تشجيع القيام بتصرفات غير لائقة إزاء طرف آخر؛<sup>13</sup>

4. "ممارسة الإكراه/ الإجبار": إضعاف أو إلحاق الضرر، أو التهديد بإفساد أو إلحاق الضرر - سواء بشكل مباشر أو غير مباشر- بأي طرف أو ممتلكاته للتاثير وأو تشجيع القيام بأعمال غير لائقة إزاء طرف ما؛<sup>14</sup>

5. "ممارسة العرقلة":

أ. الإنلاف المُتعَدّد، وتزوير، وتغيير، أو إخفاء أدلة التحقيق، أو الإدعاء بأقوال كاذبة للمحققين وذلك بهدف العرقلة المادية للتحقيق في ادعاء الحكومة حول وقوع حالة فساد، أو احتيال، أو إكراه، أو تواطؤ؛ أو تخويف أي طرف لمنعه من الكشف عن معرفته بالمسائل ذات الصلة بالتحقيقات أو من متابعة مجريات التحقيق، أو

ب. القيام بأعمال تهدف إلى العرقلة الفعلية لقيام الحكومة بممارسة التقنيش وحقوق المراجعة الحسابية والتدقيق المنصوص عليها في الفقرة 1.6 (ث) أدناه.

ب. سيتم رفض/ استثناء أي عطاء إذا تبيّن أن المناقص أو أي من موظفيه أو وكلائه، أو مستشاريه من الباطن، والمقاولين من الباطن، ومزودي الخدمات، والموردين، وأو موظفيهم، قد قام بصورة مباشرة أو غير مباشرة، بالانخراط في الفساد أو الاحتيال، أو التواطؤ أو الإكراه، أو ممارسات العرقلة في التنافس حول المناقصة موضع النقاش؛

ت. سيتم معاقبة الشركة، أو الشخص المعنى، في أي وقت كان، وذلك عملاً بإجراءات العقوبات المعمول بها من جانب الحكومة، بما في ذلك الإعلان العام أن مثل تلك الشركة أو الشخص هم غير ذي أهلية، إما إلى أجل غير مسمى، أو لفترة مُعيَّنة من الزمن، للحصول على أي عقد مُموَّل من المال العام.

ث. يجب على المناقصين والموردين والمقاولين والمستشارين، والمقاولين من الباطن التابعين لهم ووكالاتهم وموظفيهم ومستشاريهم ومزوديهم بالخدمات ومورديهم، السماح للجهة المشترية أو الحكومة أو ديوان الرقابة المالية والإدارية بفحص جميع الحسابات، والسجلات، والوثائق الأخرى المتعلقة بتقديم العطاءات، وتدقيق هذه الحسابات والسجلات من قبل مدققي حسابات يتم تعينهم من قبل الحكومة.

<sup>10</sup> في هذا السياق، أي عمل من شأنه التأثير على عملية الشراء، أو تنفيذ العقد مقابل الحصول على ميزة غير مستحقة يعد عملاً غير لائق.

<sup>11</sup> للأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "طرف آخر" يشير إلى موظف قطاع عام يتصرف في مجال يتعلق بعملية الشراء أو تنفيذ العقد. وفي هذا السياق، فإن مصطلح "موظف قطاع عام" يشمل الموظفين الحكوميين، وموظفي المنظمات الأخرى، ومن يتخدون أو يقومون بمراجعة قرارات الشراء.

<sup>12</sup> للأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "الطرف" يشير إلى موظف قطاع عام ؛ كما أن مصطلح "الميزة" و "الالتزام" هما متصلان بعملية الشراء، أو تنفيذ العقد ؛ وأن "عمل أو الامتناع عن القيام بهكذا عمل" يهدى إلى التأثير في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.

<sup>13</sup> للأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "الأطراف" يشير إلى المشاركون في عملية الشراء، (موظفي القطاع العام)، ومن يحاولون إما بأنفسهم ، أو من خلال شخص ، أو كيان آخر غير مشارك في عملية الشراء أو الاحتيال، ترتيب (تقدير) جانب المناقصة، أو تحديد أسعار العطاءات عند مستويات مُصنفة وغير تنافسية، أو من هم مطعون على قيمة العطاءات المقيدة من كل منهم أو غير ذلك من الظروف الأخرى.


<sup>14</sup> للأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "الطرف" يشير إلى أحد المشاركون في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.

## القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد

تعمل الشروط الخاصة للعقد التالية على إكمال و/أو تعديل الشروط العامة للعقد. في حالة وجود أي تعارض، تعتمد النصوص المدرجة في الشروط الخاصة للعقد.

<b>الجهة المشترية:</b> مديرية اللوازم العامة لصالح عدد من وزارات ومؤسسات دولة فلسطين <b>المكان النهائي:</b> حسب طلب الجهات المستفيدة <b>طبيعة الـ Incoterms التي تطبق على العقد هي:</b> 2010 <b>اللغة المعتمدة:</b> العربية <b>لإرسـال الإشعارات، عنوان الجهة المشترية هو:</b> إلى: دائرة العطاءات - مديرية اللوازم العامة - وزارة المالية <b>عنوان الشارع:</b> شارع المعاهد <b>رقم الطابق والغرفة:</b> الطابق السادس <b>المدينة:</b> الماصيون <b>الدولة:</b> فلسطين <b>هاتف:</b> 0593108117 – 02-2987112 <b>فاكس:</b> 02-2987056 <b>البريد الإلكتروني:</b> gsd@pmof.ps	<b>الشروط العامة للعقد 1.1</b> <b>الشروط العامة للعقد 1.1.1</b> <b>الشروط العامة للعقد 1.1.2 (ب)</b> <b>الشروط العامة للعقد 1.5</b> <b>الشروط العامة للعقد 1.7</b> <b>الشروط العامة للعقد 1.8</b> <b>الشروط العامة للعقد 2.9</b> <b>الشروط العامة للعقد 1.11</b> <b>الشروط العامة للعقد 1.13</b> <b>الشروط العامة للعقد 1.14</b> <b>الشروط العامة للعقد 5.14</b> <b>الشروط العامة للعقد 1.16</b> <b>الشروط العامة للعقد 3.16</b> <b>الشروط العامة للعقد 4.16</b> <b>الشروط العامة للعقد 2.21</b> <b>الشروط العامة للعقد 1.22</b> <b>الشروط العامة للعقد 1.23</b> <b>الشروط العامة للعقد 2.23</b>
<b>يحتكم العقد ويفسـر بحسب القوانين المتتبـعة في فلسطين</b> <b>إجراءات التحكيم التي تتطـبق وفقـاً للفـقرة 2.9 من الشـروط العامة للـعقد تـتم بموجب قـانون التـحكيم الفـلسطينـي</b>	<b>الشروط العامة للعقد 1.8</b> <b>الشروط العامة للعقد 2.9</b>
<b>تفاصيل الشـحن والـمستـنـدـاتـ التي يـجبـ أنـ يـقدمـهاـ المـورـدـ</b> <b>وثـيقـةـ الشـحنـ الجوـيـ أوـ وثـيقـةـ الشـحنـ الـبـحـريـ؛ـ</b> <b>الفـاتـورـةـ الضـرـبـيـةـ؛ـ</b> <b>قـائـمةـ التـغـلـيفـ؛ـ</b> <b>شـهـادـةـ الـوزـنـ؛ـ</b> <b>شـهـادـةـ الـمنـشـأـ؛ـ</b> <b>الـمـسـتـنـدـاتـ الـمـدـرـجـةـ أـعـلاـهـ يـجـبـ أـنـ تـسـلـمـ إـلـىـ الـجـهـةـ الـمـشـتـرـيـةـ قـبـلـ وـصـولـ الـلـواـزـمـ،ـ</b> <b>وـإـذـاـ لمـ يـتـمـ اـسـتـلـامـهاـ يـتـحـمـلـ الـمـوـرـدـ أـيـةـ تـكـالـيفـ نـاتـجـةـ عـنـ ذـلـكـ.</b>	<b>الشروط العامة للعقد 1.11</b>
<b>أسـعـارـ الـلـواـزـمـ وـالـخـدـمـاتـ الـمـشـمـولـةـ فـيـ الـعـدـقـ سـتـكونـ غـيرـ خـاصـعـةـ لـالـمـراـجـعـةـ</b> <b>الـشـروـطـ الـعـامـةـ لـالـعـدـقـ 1ـ طـرـيـقـ وـشـروـطـ الدـفـعـ لـالـمـوـرـدـ بـمـوـجـبـ هـذـاـ الـعـدـقـ تـكـوـنـ</b> <b>حـسـبـ مـتـطلـبـاتـ النـظـامـ الـمـالـيـ وـ بـعـدـ اـسـتـيـفاءـ كـافـةـ مـعـزـزـاتـ الـصـرـفـ.</b>	<b>الشروط العامة للعقد 1.13</b> <b>الشروط العامة للعقد 1.14</b>
<b>فترـةـ التـأخـيرـ فـيـ الدـفـعـ الـتـيـ تـقـومـ الـجـهـةـ الـمـشـتـرـيـةـ بـعـدـ بـدـفعـ فـانـدـةـ لـلـمـوـرـدـ تـكـوـنـ [ـأـدـخـلـ عـدـدـ الـأـيـامـ]ـ يـوـمـاـ لـاـ يـنـطـيـقـ</b> <b>نـسـبـةـ الـفـانـدـةـ الـتـيـ تـنـطـيـقـ هـيـ:ـ [ـأـدـخـلـ الرـقـمـ]ـ لـاـ يـنـطـيـقـ</b>	<b>الشروط العامة للعقد 5.14</b>
<b>كـفـالـةـ حـسـنـ التـنـفـيـذـ إـلـزـامـيـةـ</b> <b>قـيـمـةـ كـفـالـةـ حـسـنـ التـنـفـيـذـ سـتـكونـ [ـأـدـخـلـ الـمـبـلـغـ]</b>	<b>الشروط العامة للعقد 1.16</b>
<b>فـيـ حالـ كـونـاـ إـلـزـامـيـةـ،ـ تـكـوـنـ كـفـالـةـ حـسـنـ التـنـفـيـذـ عـلـىـ شـكـلـ كـفـالـةـ بـنـكـيـةـ</b> <b>تـسـتـرـدـ كـفـالـةـ حـسـنـ التـنـفـيـذـ [ـأـدـخـلـ تـارـيـخـاـ إـنـ كـانـ مـخـتـلـفـاـ عـنـ الـوـارـدـ فـيـ الـفـرـعـيـةـ]</b> <b>4.16ـ مـنـ الـشـروـطـ الـعـامـةـ لـالـعـدـقـ</b> <b>[ـيـمـكـنـ أـنـ تـخـضـعـ قـيـمـةـ كـفـالـةـ بـعـدـ اـسـتـلـامـ الـلـواـزـمـ وـقـبـولـهاـ مـنـ قـبـلـ الـجـهـةـ الـمـشـتـرـيـةـ</b> <b>إـلـىـ نـسـبـةـ 5%ـ مـنـ قـيـمـةـ الـعـدـقـ لـحـيـنـ اـنـتـهـاءـ فـتـرـةـ الصـيـانـةـ أـوـ الـضـمـانـ،ـ أـنـ وـجـدـتـ]</b>	<b>الشروط العامة للعقد 4.16</b>
<b>التـغـلـيفـ وـوـضـعـ الـعـلـامـاتـ الـمـنـاسـبـةـ وـالـتـوـثـيقـ عـلـىـ الـمـعـلـفـاتـ سـيـكـونـ:ـ حـسـبـ مـاـ وـرـدـ</b> <b>فـيـ الـمـواـصـفـاتـ وـالـشـرـوـطـ الـخـاصـةـ.</b>	<b>الشروط العامة للعقد 2.21</b>
<b>الـتـأـمـيـنـ عـلـىـ الـلـواـزـمـ سـيـكـونـ بـمـوـجـبـ الـIncotermsـ 2010ـ</b> <b>الـفـحـصـ وـالـاـخـتـيـارـاتـ:ـ [ـأـدـخـلـ وـصـفـ لـلـاـخـتـيـارـاتـ وـالـفـحـصـاتـ]</b> <b>سـيـقـامـ الـفـحـصـ وـالـاـخـتـيـارـاتـ أـلـفـيـسـ [ـأـدـخـلـ الـمـكـانـ]</b>	<b>الشروط العامة للعقد 1.22</b> <b>الشروط العامة للعقد 1.23</b> <b>الشروط العامة للعقد 2.23</b>


غرامات التأخير ستكون: 0.001 لكل يوم تأخير الحد الأعلى لمبلغ غرامات التأخير: 10% من قيمة العقد	الشروط العامة للعقد 1.25
فترة صلاحية الضمانة المصنوعية للوازم [أدخل عدد] يوما ... لأغراض الضمانة المصنوعية، سيكون المكان (الأماكن) (ادخل اسم المكان) ... يجب أن تغطي الضمانة ما يلي:	الشروط العامة للعقد 3.25
فترة الإصلاح أو التبديل ستكون (ادخل عدد) يوما نسبة الزيادة أو النقصان في الكمية المطلوبة من كل بند، دون تعديل سعر الوحدة، يكون: 25%	الشروط العامة للعقد 5.25
الفترة من تاريخ الإشعار بفسخ العقد التي يجب أن تكون اللوازم جاهزة للشحن خلالها هي: ..... يوماً	الشروط العامة للعقد 1.29
الشروط العامة للعقد 3.31- ب	



## القسم العاشر: نماذج العقد

### جدول النماذج

74.....	نموذج خطاب الإحالة (خطاب قبول العطاء)
75.....	نموذج اتفاقية العقد
76.....	نموذج كفالة حسن التنفيذ
77.....	كفالة بنكية للدفعية المقدمة



## نموذج خطاب الإحالة (خطاب قبول العطاء)

[يتم إعداد خطاب الإحالة (خطاب قبول العطاء) على الورق الذي يحمل شعار أو ترويسة الجهة المشترية]

التاريخ: [ادخل اليوم والشهر والسنة]

إلى: [ادخل اسم وعنوان المنافق]

اسم ورقم العقد: [ادخل اسم ورقم العقد]

السادة: [ادخل اسم وعنوان المنافق]

نود إعلامكم بأن عطاءكم المؤرخ في [ادخل التاريخ] لتنفيذ [ادخل اسم ورقم العقد] كما هو مبين في الشروط الخاصة للعقد، وبمبلغ [ادخل المبلغ بالأرقام والكلمات] [ادخل العملة]، كما تم تصحيحه وتعديلاته<sup>15</sup> وفق التعليمات للمناقصين، قد تم قبوله من قبلنا.

وبناء على هذا فإنه يطلب منكم تقديم كفالة حسن التنفيذ كفالة حسن التنفيذ المدرج ضمن وثائق المناقصة/ القسم العاشر "نماذج العقد" وتوقيع العقد بموجب الشروط الخاصة للعقد، وذلك خلال [أدخل عدد الأيام] يوماً من استلامكم لهذا الخطاب.


توقيع الشخص المفوض: [ادخل توقيع الشخص المفوض]

الاسم: [ادخل اسم الشخص المفوض]

الوظيفة: [ادخل وظيفة الشخص المفوض]

اسم الجهة المشترية: [ادخل اسم الجهة المشترية]

<sup>15</sup> قم بحذف "تصحيحه" أو "وتعديلاته" إذا لم يكن ينطبق..



## نموذج اتفاقية العقد

أبرم هذا العقد في هذا اليوم [أدخل اليوم] الموافق [أدخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]  
بين

[أدخل الاسم الكامل للجهة المشترية]/ دولة فلسطين، ومقرها الرئيسي [أدخل عنوان الجهة المشترية] (والمشار إليها فيما يلي بـ"الجهة المشترية").

[أدخل اسم المورد]، شركة منشأة بحسب قوانين [أدخل اسم دولة المورد] ومقرها الرئيسي [أدخل عنوان المورد] (والمشار إليه فيما يلي بـ"المورد").

حيث أن الجهة المشترية قامت بطرح مناقصة لتوريد [أدخل وصفا مختصرا للوازム]، وقبلت العطاء الذي قدمه المورد لتوفير هذه اللوازم مقابل [أدخل قيمة العقد بالأحرف والأرقام] [أدخل العملة] (والمشار إليه فيما يلي بـ"قيمة العقد").

فقد اتفقت الجهة المشترية والمورد على ما يلي:


- 1- يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذه الاتفاقية ذات المعانى المحددة لها في شروط العقد المشار إليها فيما بعد.
- 2- تعتبر الوثائق التالية جزءا لا يتجزأ من هذه الاتفاقية، وتتم قرائتها وتفسيرها بهذه الصورة:
  - أ. خطاب الإحالات.
  - ب. خطاب العطاء.
  - ت. الملحق رقم [أدخل رقم/أرقام الملحق] (أن وجدت).
  - ث. الشروط الخاصة للعقد.
  - ج. الشروط العامة للعقد.
  - ح. المتطلبات الفنية ( بما في ذلك جدول المتطلبات والمواصفات الفنية).
  - خ. جداول الأسعار الأصلية.
- د. أية وثائق أخرى محددة في الشروط العامة للعقد على أنها جزء من وثائق العقد [أضاف هنا أية وثائق أخرى ضرورية أو لازمة].
- 3- تسود اتفاقية العقد على جميع وثائق العقد الأخرى، وفي حالة وجود تضارب أو عدم تطابق بين وثائق العقد، تسود الوثائق بحسب ترتيب الأسبقية أعلاه.
- 4- إزاء قيام الجهة المشترية بصرف الدفعات المستحقة للمورد وفقا للشروط، يتبعه المورد بتسليم اللوازم وتنفيذ الخدمات المتعلقة بها وإصلاح أية عيوب فيها وفقا لأحكام العقد.
- 5- إزاء قيام المورد بتسليم اللوازم وتنفيذ الخدمات المتعلقة بها وإصلاح أية عيوب فيها، تتبعه الجهة المشترية بأن تدفع للمورد قيمة العقد أو أي مبلغ آخر يستحق الدفع بموجب أحكام العقد في المواعيد وبالطريقة المحددة في العقد.

تعهد الأطراف التي قامت بعدم هذه الاتفاقية بتنفيذها وفقا للقوانين المحددة في الشروط الخاصة للعقد.

**عن الجهة المشترية**

التوقيع:	_____	التوقيع:	_____
الاسم:	_____	الاسم:	_____
الوظيفة:	_____	الوظيفة:	_____

**شهد على ذلك:** \_\_\_\_\_ **شهد على ذلك:** \_\_\_\_\_



## نموذج كفالة حسن التنفيذ

(ترويسة البنك)

[يملأ البنك، بطلب من المناقص الفائز، هذا النموذج بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس]

**المستفيد:** [أدخل الاسم الكامل للجهة المشترية وعنوانها]

**التاريخ:** [أدخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]

**اسم ورقم المناقصة:** [أدخل اسم ورقم المناقصة]

**كفالة حسن تنفيذ رقم:** [أدخل الرقم]

**اسم وعنوان البنك:** [أدخل اسم البنك وعنوان الفرع]

حيث أن [أدخل اسم المورد] (يسمى فيما يلي "المورد") قد تقدم بعطاء للمناقصة [أدخل رقم المناقصة] ، لتوريد [أدخل وصفاً مختصر اللوازم] ، وحيث أننا علمنا بأن العقد قد أحيل عليه، وان كفالة حسن التنفيذ مطلوبة وفق شروط العقد.

وبناء على طلب من المورد، نحن [أدخل اسم البنك] نلتزم التزاما لا رجعة فيه بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجملها مبلغ [أدخل المبلغ بالأرقام] ادخل المبلغ بالكلمات] [أدخل العملة] ، فور تسلمنا منكم أول طلب خطبي يفيد بأن المورد قد أخل بأي من التزاماته بموجب العقد دون الحاجة لتقديم أي تبرير من قبل الجهة المشترية.

تنتهي صلاحية هذه الكفالة [أدخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة]<sup>16</sup> وأي طلب للدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن تستلمه في هذا البنك في ذلك التاريخ أو قبله.


تخضع هذه الكفالة لقوانين وتعليمات طلب الكفالات الصادرة عن الجهات المختصة في فلسطين

---

[توقيع (تواقيع) الممثل (الممثلين) المفوض (المفوضين) من البنك]

---

<sup>16</sup> التواریخ المحددة وفقاً للفقرة 4.16 من الشروط العامة للعقد، مع الأخذ بالاعتبار أية التزامات بالكفالة من قبل المورد وفقاً للفقرة 2.16 من الشروط العامة للعقد المطلوب توفيرها بكفالة حسن تنفيذ جزئي. على الجهة المشترية أن تعلم بأنه في حال تمديد مدة انتهاء العقد، ستحتاج إلى طلب تمديد سريان الكفالة من البنك. ويجب أن يكون هذا الطلب خطياً وقبل تاريخ الانتهاء المنصوص عليه في هذه الكفالة. خلال هذه الكفالة، قد ترى الجهة المشترية إضافة النص التالي إلى النموذج، في نهاية الفقرة قبل الأخيرة: "يوافق البنك على تمديد هذه الكفالة لمرة واحدة ولفتره لا تتعدي [أدخل المدة] مثلاً [ستة أشهر، سنة واحدة]، استجابة لطلب الجهة المشترية الخطى لمثل هذا التمديد، على أن يقدم مثل هذا الطلب إلى البنك قبل انتهاء سريان هذه الكفالة".



## كفالة بنكية للدفع المقدمة

[ترويسة البنك]  
**يملأ البنك** بطلب من المناقص الفائز، هذا النموذج بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس]  
**المستفيدين:** [أدخل اسم الجهة المشترية وعنوانها]  
**التاريخ:** [أدخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]  
**اسم ورقم المناقصة:** [أدخل اسم ورقم المناقصة]  
**كفالة دفع مقدمة رقم:** [أدخل الرقم]  
**اسم وعنوان البنك:** [أدخل اسم البنك وعنوان الفرع]  
 حيث أن [أدخل اسم المورد الكامل وعنوانه] (يسمى فيما يلي "المورد") قد دخل في عقد رقم [أدخل رقم العقد] مع الجهة المشترية

وبناء على طلب المورد، نحن [أدخل اسم البنك] نلتزم التزاما لا رجعة فيه بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجملها مبلغ [أدخل المبلغ بالأرقام] [أدخل المبلغ بالكلمات] [أدخل العملة]<sup>17</sup> فور تسلمنا منكم أول طلب خطبي ينص على أن المورد قد أخل بأي من التزاماته بموجب العقد دون الحاجة إلى تقديم أي تبرير من قبل الجهة المشترية، وأن يتم الإشارة إلى أن المورد:

- أ. قد قام باستخدام مبلغ الدفع المقدمة لأغراض أخرى غير توريد اللوازم؛ أو
- ب. قد فشل في سداد المبلغ المدفوع مقدما بحسب ما تضمنته شروط العقد، على أن يتم تحديد المبلغ الذي فشل مقدم الطلب في سداده.

يشترط لدفع أي مطالبة أو دفعه بموجب هذه الكفالة ضرورة أن يكون المورد قد استلم المورد للدفع المقدمة بموجب العقد.  
 تسرى صلاحية هذه الكفالة من تاريخ استلام المورد للدفع المقدمة بموجب العقد.<sup>18</sup>

سيتم تخفيض الحد الأقصى لمبلغ الكفالة البنكية هذا تدريجيا، بمقدار المبلغ المعاد دفعه، والذي قام المورد بتوريده على النحو المحدد في نسخ شهادات الدفع التي سيتم تقديمها إلينا، وسينتهي العمل بهذه الكفالة البنكية، وعلى أبعد تقدير عند استلامنا لنسخة من شهادة الدفع التي توضح أن تسعين ( 90 ) في المائة من قيمة العقد، ناقصا المبالغ الاحتياطية، قد تمت المصادقة عليها لغرض الدفع، أو في تاريخ [ أدخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة) ] أيهما أسبق، وأي مطالبة بالدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن يتم استلامها من قبلنا، في المكتب المشار إليه أعلاه في أو قبل ذلك التاريخ.

تخصم هذه الكفالة لقوانين طلب الكفالات الصادرة عن الجهات المختصة في فلسطين.

[أدخل توقيع (توقيع) الممثل (الممثلين) المخول (المخولين) عن البنك]

<sup>17</sup> يحدد البنك مبلغا يمثل قيمة الدفع المقدمة.

<sup>18</sup> أدخل التاريخ المثبت في جدول التسليم في العقد. على الجهة المشترية أن تعلم بأنه في حال تمديد مدة انتهاء العقد، ستحتاج الجهة المشترية إلى طلب تمديد لهذه الكفالة من البنك. يجب أن يكون هذا الطلب خطيا وقبل تاريخ الانتهاء المنصوص عليه في الكفالة. خلال إعداد هذه الكفالة، قد ترى الجهة المشترية إضافة النص التالي إلى النموذج، في نهاية الفقرة قبل الأخيرة: "يوافق البنك على تمديد هذه الكفالة لمرة واحدة لفترة لا تتعدي [ستة أشهر] [سنة واحدة]، بناء على طلب الجهة المشترية الخطى لمثل هذا التمديد، على أن يقدم مثل هذا الطلب إلى البنك قبل انتهاء سريان هذه الكفالة".

### الملحق: الدعوة إلى المناقصة

**الجهة المشترية:** مديرية اللوازم العامة لصالح مؤسسات ووزارات دولة فلسطين.  
**رقم المناقصة:** MOF-GSD/MOF/2023/162).

**اسم المناقصة:** استكمال شراء وتوريد التموين الجاف للعام 2023.

1. تود مديرية اللوازم العامة لصالح مؤسسات ووزارات دولة فلسطين استخدام جزء من مخصصاتها ضمن الميزانية العامة الممول من قبل وزارة المالية لتسديد المبالغ المستحقة بموجب عقد شراء وتوريد التموين الجاف رقم MOF-GSD/MOF/2023/162).
2. تدعو مديرية اللوازم العامة ولصالح مؤسسات ووزارات دولة فلسطين المناقصين ذوي الأهلية إلى تقديم عطاءات بالظرف المختوم لشراء وتوريد التموين الجاف، يحق للمناقص النقدم لواحد أو أكثر من هذه البنود.
3. سنتم المناقصة العامة من خلال طلب عطاءات تنافسية محلية وفقاً لمقتضيات قانون الشراء العام رقم 8 لعام 2014 ولائحته التنفيذية، وهي مفتوحة لكل المناقصين ذوي الأهلية.
4. يمكن للمناقصين المؤهلين والمهتمين الحصول على جميع وثائق المناقصة من خلال الموقع الإلكتروني لمديرية اللوازم العامة ([www.gs.pmoof.ps](http://www.gs.pmoof.ps)) أو من خلال البوابة الموحدة للشراء العام ([www.shiraa.gov.ps](http://www.shiraa.gov.ps)) ودفع رسوم غير مستردة مقدارها (300) شيقل لحساب وزارة المالية في بنك فلسطين على حساب رقم (219000/49)، ويتم ارفاق وصل الدفع (فيشة الإيداع) مع العطاء المقدم، كما يمكن للمناقصين الحصول على أي معلومات إضافية لجميع وثائق المناقصة على العنوان المبين أدناه وذلك من الساعة 9:00 صباحاً إلى الساعة 2:00 مساءً من أيام الأحد إلى الخميس.
5. يجب تسليم العطاءات في العنوان المبين أسفل الدعوة في موعد أقصاه الساعة (10:45) صباحاً من يوم الإثنين الموافق 2023/9/4، والعطاءات الإلكترونية غير مقبولة، ويجب أن تكون صلاحية العطاءات سارية لمدة 150 يوماً بعد التاريخ النهائي لتسليم العطاءات.
6. يجب أن يرفق مع العطاء إقرار ضمان للعطاء وفقاً للنموذج المدرج في وثائق المناقصة على أن يكون موقع حسب الأصول من الشخص المخول بالتوقيع عن المناقص ويعتبر هذا الإقرار كبديل الزامي عن كفالة دخول المناقصة وجاء لا يتجزأ من وثائق المناقصة وسيتم رفض أي عطاء لا يحتوي على إقرار الضمان.
7. العطاءات التي تصل بعد التاريخ والوقت المحددين سيتم استبعادها، وسيتم فتح العطاءات فور انتهاء الموعد المحدد للتسليم بحضور ممثل المناقصين الذين يرغبون في ذلك في العنوان المبين أدناه.
8. رسوم الإعلان على من ترسو عليه المناقصة.
9. العنوان المذكور أعلاه هو:  
 دائرة العطاءات-مديرية اللوازم العامة-وزارة المالية  
 مجمع الوزارات مبني القدس، الطابق السادس، رام الله (الضفة الغربية) ، الماصيون  
 هاتف : 02-2987112/3 -فاكس: 02-2987056

**رئيس لجنة العطاءات المركزية**

